المملكة المغربية

مشروع نجاعة الأداء

Royaume du Maroc ★ Ministère de l'Economie et des Finances ★
Direction du Budget

وزارة العدل
- قطاع العدل-

مشروع قانون
المـــالـــيـــة
2022

فهرس

الجزء الأول : تقديم الوزارة أو المؤسسة 4

1. تقديم موجز للاستراتيجية 5

2. تقديم الاعتمادات المتوقعة برسم سنة 2022 12

3. ملخص الاعتمادات المتوقعة برسم سنة 2022 حسب البرامج 15

4. تقديم الاعتمادات حسب المشاريع أو العمليات 17

5. توزيع جهوي لاعتمادات البرامج 21

6. برمجة ميزانياتية لثلاث سنوات 23

7. البرمجة الميزانياتية لثلاث سنوات للمؤسسات العمومية 28

ملخص البرامج-الأهداف- المؤشرات و المؤشرات الفرعية 29

الجزء الثاني : تقديم البرامج 33

برنامج 300 : المواكبة والقيادة 34

1. ملخص استراتيجية البرنامج وغاياتها العامة 34

2. مسؤول البرنامج 36

3. المتدخلين في القيادة 36

4. أهداف و مؤشرات قياس أداء البرنامج 37

برنامج 301 : نجاعة الإدارة القضائية 49

1. ملخص استراتيجية البرنامج وغاياتها العامة 49

2. مسؤول البرنامج 51

3. المتدخلين في القيادة 51

4. أهداف و مؤشرات قياس أداء البرنامج 52

برنامج 302 : تحديث المنظومة القضائية والقانونية 60

1. ملخص استراتيجية البرنامج وغاياتها العامة..... 60
2. مسؤول البرنامج..... 62
3. المتدخلين في القيادة..... 62
4. أهداف و مؤشرات قياس أداء البرنامج..... 63
برنامج 303 : تعزيز الحقوق والحريات..... 81
1. ملخص استراتيجية البرنامج وغاياتها العامة..... 81
2. مسؤول البرنامج..... 84
3. المتدخلين في القيادة..... 84
4. أهداف و مؤشرات قياس أداء البرنامج..... 85
الجزء الثالث : محددات النفقات..... 94
1. محددات نفقات الموظفين و الأعوان..... 95
أ. بنية أعداد الموظفين للسنة الجارية..... 95
ب. تحليل بنية أعداد الموظفين من منظور النوع..... 97
ج. توزيع نفقات الموظفين و الأعوان..... 98
2. محددات نفقات المعدات و النفقات المختلفة و الاستثمار حسب البرنامج و المشروع أو العملية..... 99

الجزء الأول | تقديم الوزارة أو المؤسسة

Royaume du Maroc
Direction du Budget
Ministère de l'Economie et des Finances

1. تقديم موجز للاستراتيجية

يعتبر ورش إصلاح منظومة العدالة من أهم الأوراش الاستراتيجية التي باشرتها المملكة المغربية تحت القيادة الرشيدة لصاحب الجلالة الملك محمد السادس مع بداية الألفية الجديدة، والذي يندرج ضمن سلسلة الإصلاحات الكبرى الهادفة لإرساء دعائم دولة الحق والقانون والمؤسسات ومواصلة البناء الديموقراطي. فالمملكة المغربية خطت خطوات جبارة في مسار الإصلاح العميق والشامل لمنظومة العدالة في إطار تنزيل التوجيهات الملكية السامية الواردة في عدد من الخطب والرسائل الملكية التي بينت عن إرادة صاحب الجلالة الواضحة لإصلاح هذا القطاع، باعتباره قطاعا ذا بعد شمولي يؤثر على كافة مناحي الحياة الاقتصادية والاجتماعية.

ففي إطار التجربة الفريدة للمملكة المغربية في مجال العدالة والمتعلقة أساسا بترسيخ استقلالية السلطة القضائية، والتي تشكل اللبنة الجوهرية والأساسية في مسار استكمال هذا الإصلاح، ونظرا لأن تدبير قطاع العدل أصبح شأنا تتقاسمه كل من السلطة الحكومية المكلفة بالعدل والمجلس الأعلى للسلطة القضائية ورئاسة النيابة العامة، فستواصل الوزارة العمل على تعزيز آليات التعاون والتواصل بين السلطتين التنفيذية والقضائية وتحقيق المزيد من النجاعة والفعالية، كل في حدود اختصاصاته، بما لا يتنافى واستقلال السلطة القضائية.

وفي هذا السياق، تبرز الحاجة الماسة إلى تكثيف الجهود والرفع من مستوى التنسيق مع كافة المتدخلين في تدبير قطاع العدل، وذلك في ظل الوضع الاستثنائي الذي تمر به بلادنا بسبب جائحة كورونا، وتعزيزا للتوجهات الاستراتيجية التي جاء بها النموذج التنموي الجديد، فيما يتعلق بتحديث المؤسسة القضائية وتفعيل ميثاق إصلاح منظومة العدالة، بالإضافة إلى اشتمال أولويات مشروع قانون المالية لسنة 2022 فيما يتعلق بمجال إصلاح القطاع العام وتعزيز آليات الحكامة ببلادنا، لورش إصلاح منظومة العدالة وتكريس مبدأ استقلالية السلطة القضائية.

ففي ظل هذا الوضع الاستثنائي وما نتج عنه من إعادة تحديد الأولويات، وتماشيا مع خارطة المسار الإصلاحي المتمثلة في الميثاق الوطني لإصلاح منظومة العدالة، فستواصل الوزارة العمل على تنزيله بهدف الرفع من الفعالية والنجاعة وضمان جودة مرفق العدالة وتوفير خدمات في مستوى عال لفائدة المتقاضين وعموم المرتفقين، وذلك وفق المحاور التالية:

- **المحور الأول: تحديث وتطوير المنظومة القانونية**

ستواصل الوزارة بشراكة مع باقي المتدخلين العمل على إنجاز مخططها التشريعي الذي يهدف إلى تطوير وتحديث الترسانة القانونية للمملكة، وذلك وفق ما أقره الدستور والتزامات المملكة المغربية على المستوى الدولي.

ففي هذا الصدد، ستواصل الوزارة العمل على استكمال إجراءات الإعداد والمصادقة المتعلقة بمجموعة من مشاريع القوانين سواء في المجال المدني أو الجنائي أو الاجتماعي أو غيرها من المجالات، والتي تكتسي أهمية بالغة في منظومة العدالة، ويتعلق الأمر أساسا بمشروع قانون التنظيم القضائي ومشروع قانون مدونة المصاريف القضائية ومشروع

مراجعة قانون المسطرة الجنائية. بالإضافة إلى مشاريع النصوص التنظيمية المتعلقة بالقوانين المنظمة للمهن القضائية والقانونية ومراجعة القانون المتعلق بالجنسية المغربية والترسانة التشريعية الناظمة للسجل العدلي. والعديد من مقترحات القوانين الأخرى التي من شأنها إغناء وتطوير الترسانة القانونية ببلادنا.

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget

- **المحور الثاني: تأهيل وتحديث الإدارة القضائية**

ستواصل وزارة العدل العمل على إحداث إدارة قضائية قوية ومؤهلة، عبر دراسة مختلف آليات تطويرها ومعالجة الجوانب الهيكلية والتنظيمية لتسهيل أداء القضاء لمهمته على الوجه الأكمل والرفع من نجاعة الأداء.

ففي هذا الإطار تشتغل الوزارة على مشروع يهدف إلى إقامة إدارة قضائية احترافية مؤهلة قائمة على اللاتمركز الإداري والمالي وإرساء مقومات التحول الرقمي للعدالة والرفع من مستوى البنية التحتية للمحاكم، بتنسيق وتعاون مع كافة المتدخلين في منظومة العدالة بما لا يتنافى واستقلال السلطة القضائية. ويغطي محور تأهيل وتحديث الإدارة القضائية ثلاث جوانب أساسية:

- تأهيل الإدارة القضائية:

ستعمل الوزارة على مواصلة تفعيل عمل الهيئة المشتركة بين المجلس الأعلى للسلطة القضائية والوزارة المكلفة بالعدل بشأن التنسيق في مجال الإدارة القضائية لجعلها آلية حقيقية للتنسيق والتعاون والتشارك، وذلك بعد تعديل القرار المشترك المتعلق بتحديد تأليف واختصاصات الهيئة بتاريخ 06 أبريل 2021، والذي تميز بإحداث لجان التوجيه والتتبع بالإضافة إلى لجان موضوعاتية ولجن مؤقتة كما تميزت بتعزيز تمثيلية رئاسة النيابة العامة. وفي هذا الصدد، ستواصل الوزارة العمل في إطار الهيئة المشتركة على تحقيق الأهداف المنشودة في مجال الإدارة القضائية وتحقيق النجاعة والفعالية.

- التحول الرقمي للعدالة

يعتبر ورش التحول الرقمي لمنظومة العدالة ورشا استراتيجيا مهما تعكف الوزارة على تنزيله، حيث يهدف هذا البرنامج إلى إرساء مقومات المحكمة الرقمية في إطار مواصلة الجهود المبذولة في تنزيل مقتضيات الإصلاح الشامل والعميق لمنظومة العدالة وحرصا على تنفيذ استراتيجية الوزارة في مجال تحديث الإدارة القضائية.

يشمل هذا الورش 22 مشروعا متعلقا بالتحول الرقمي لمنظومة العدالة، ستواصل الوزارة العمل على تنزيلها، حيث تهدف هذه المشاريع بالأساس إلى تقريب القضاء من المواطن وتيسير الولوج للعدالة وتحسين نجاعة القضاء وتقديم خدمات سهلة وميسرة للمرتفقين وكافة المتدخلين في منظومة العدالة وكذا تيسير عمل القضاة والموظفين، وتقليص الوقت والجهد في القيام بالإجراءات والمساطر التي تهم مصالح المتقاضين وعموم المواطنين.

- دعم البنية التحتية للمحاكم:

يعد ورش تأهيل البنية التحتية الخاصة بالمحاكم، واحدا من الأوراش الجوهرية بمنظومة إصلاح العدالة، حيث تولي له الوزارة أهمية كبرى بتخصيصها لموارد مالية مهمة لتنفيذه، وستواصل الوزارة العمل على تطوير البنى التحتية الخاصة بالمحاكم سواء من خلال تشييد بنايات جديدة أو من خلال تهيئة وتوسعة وتجديد بنايات أخرى، من أجل توفير بنايات ذات جودة عالية ترقى لمستوى تطلعات المرتفقين والقضاة والموظفين وترفع من نجاعة منظومة العدالة بالمملكة وتقرب القضاء من المواطن.

Royaume du Maroc
Direction du Budget
Ministère de l'Economie et des Finances

- **المحور الثالث: الرفع من نجاعة أداء المحاكم**

تسعى وزارة العدل إلى الرفع من نجاعة أداء المحاكم، حيث تعمل من جهة على توفير الظروف الملائمة لتسريع تصفية القضايا الرائجة والمخلفة وتنفيذ الأحكام القضائية، ومن جهة أخرى تعمل على الرفع من تحصيل الغرامات والإدانات النقدية.

فعلى مستوى تصفية القضايا الرائجة والمخلفة وتنفيذ الأحكام القضائية تسعى الوزارة إلى تنفيذ الأحكام الصادرة داخل آجال معقولة، عبر توفير جميع الموارد البشرية واللوجستيكية الضرورية لسير عمل أجهزة التنفيذ على مستوى المحاكم لضمان الفعالية والنجاعة وضمان حصول المتقاضين على حقوقهم والحفاظ على هبة القضاء وذلك في إطار القانون.

تسعى الوزارة كذلك إلى الرفع من وتيرة تنفيذ المقررات القضائية الزجرية وتحصيل الغرامات والصوائر، بهدف الرفع من النجاعة القضائية، عبر مواكبة وتتبع المحاكم التي تعاني من صعوبات في تنفيذ المقررات القضائية وتحصيل الغرامات والإدانات النقدية والصوائر القضائية، وتتبع ومواكبة وحدات التحصيل المحدثة بالمحاكم وتوفير وتحسين ظروف العمل وتوفير الوسائل اللوجستيكية، وكذا إعداد مشاريع التعاون والشراكة مع مختلف المتدخلين بهدف تسهيل تنفيذ المقررات القضائية وتحصيل الغرامات والإدانات النقدية والصوائر والمصاريف القضائية.

- **المحور الرابع: تخليق منظومة العدالة**

تنبني استراتيجية تخليق منظومة العدالة التي تعتمدها وزارة العدل على معالجة متكاملة، تجمع بين المقاربة القانونية الرامية إلى تحصين هذه المنظومة ضد مختلف أسباب الفساد، وبين المقاربة الأخلاقية المرتكزة على مجموعة من القيم والواجبات الضابطة لقواعد السلوك المهني، والهادفة إلى تملك مبادئ الأخلاقيات والسلوكات القويمة، ترسيخا للمسؤولية الأدبية والأخلاقية لكل الفاعلين في منظومة العدالة.

فبخصوص الحياة المهنية بقطاع العدل، ستواصل الوزارة تنفيذ البرامج والأوراش التي تروم إلى إعداد الإطار القانوني لتعزيز آليات الجزاء لضمان نزاهة وشفافية منظومة العدالة، وتعزيز مبادئ الشفافية والمراقبة والمسؤولية في المهن القضائية، وكذا تعزيز دور المفتشية العامة للوزارة.

أما بخصوص المهن القضائية فستواصل الوزارة تحصينها ضد مختلف أسباب الفساد من خلال تحريك المتابعات التأديبية والزجرية التي من شأنها تعزيز مبادئ الشفافية والمراقبة.

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget

- **المحور الخامس: تعزيز التعاون الدولي**

ستواصل وزارة العدل مجهوداتها المبذولة في مجال التعاون الدولي والذي يحتل مكانة مهمة في دعم وتحديث وإصلاح منظومة العدالة، حيث ستحرص على متابعة مختلف ملفات التعاون وتنفيذ المقتضيات التي تخص المملكة المغربية في اتفاقيات التعاون القضائي، كما ستعمل على البحث عن آفاق جديدة لعقد اتفاقيات وإعداد برامج التعاون بهدف تعزيز التنسيق وتبادل الخبرات والتجارب والارتقاء بآلية التعاون والعمل المشترك بين المؤسسات القضائية بالمغرب وباقي دول ومنظمات العالم في مختلف المجالات المرتبطة بالعدالة.

- **المحور السادس: تأهيل الموارد البشرية ودعم العمل الاجتماعي**

تحرص وزارة العدل على إغناء وتنويع رأسمالها البشري من حيث الكفاءات والاختصاصات وأعداد الموظفين، حيث ستواصل العمل على تطوير وتثمين هذا الرأسمال البشري من خلال عدة إجراءات وتدابير (التكوينات الأساسية والمستمرة...) بهدف استثمار الكفاءات بالشكل الأمثل والارتقاء بمستوى الموارد البشرية للاستجابة لمتطلبات الإدارة الحديثة. كما تعتمد الوزارة على آليات التدبير التوقعي لأعداد الموظفين والوظائف من أجل تحقيق التوازن في توزيع مواردها البشرية على مختلف المحاكم والوحدات الإدارية مع عقلنة التوظيف والحركة الانتقالية بما يتلاءم مع الحاجيات الفعلية لكل وحدة.

أما فيما يخص الجانب الاجتماعي، ستواصل المؤسسة المحمدية لقضاة وموظفي العدل العمل على استثمار الاعتمادات المالية المبرمجة بميزانيتها في سبيل مواصلة إنجاز كل المشاريع التي تروم إلى توفير وتطوير الخدمات المرتبطة بالسكن والتغطية الصحية التكميلية والإعانات والمنح وتأهيل مراكز الاصطياف والمركبات الرياضية وتنظيم مخيمات الأطفال والرحلات السياحية والدينية بالإضافة إلى تطوير خدمات النقل الوظيفي والسياحي.

- ملخص حول تكريس بعد النوع في استراتيجية الوزارة أو المؤسسة

تتوافق استراتيجية وزارة العدل مع الاتفاقيات الدولية التي صادق عليها المغرب، بما في ذلك الإعلان العالمي لحقوق الإنسان سنة 1977، والذي يهدف إلى القضاء على جميع أنواع التمييز على أساس العرق واللون والجنس واللغة والدين. وكذلك اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة سنة 1993، والتي تضمن للمرأة التمتع بحقوق الإنسان والحريات الأساسية على قدم المساواة مع الرجل.

بالإضافة إلى ذلك، تلتزم وزارة العدل بتحقيق أهداف التنمية المستدامة لعام 2030 (جدول أعمال 2030) وبشكل رئيسي الهدف رقم 5 المتعلق بالمساواة بين الجنسين. ونتيجة لذلك، شاركت الوزارة في تنفيذ الخطة الحكومية للمساواة في مرحلتيها (**إكرام 1**: 2012-2016 و**إكرام 2**: 2017-2021) والتي تهدف إلى تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة.

كما شاركت وزارة العدل في إنجاز تقييم نهائي للخطة الحكومية للمساواة "**إكرام 2**"، والذي تم إطلاق مسار إعداده خلال اجتماع اللجنة التقنية بين-الوزارية المكلفة بتتبع الخطة، المنعقد في 01 يونيو 2021، والذي نظمته وزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة، من خلال ورشات تفاعلية حول تقييم الخطة الحكومية للمساواة "**إكرام 2**" وذلك أيام 14 و17 و22 و24 و28 شتنبر 2021.

وقد تميزت هذه الورشات بتقديم عروض حول منجزات القطاعات الحكومية وأهم التحديات المرتبطة بتفعيل محاور الخطة الحكومية للمساواة، هذا بالإضافة إلى تنظيم ورشات تفاعلية في إطار مجموعات عمل يسيرها أحد أعضاء اللجنة التقنية وذلك في أفق الإعداد لصياغة الخطة الحكومية للمساواة"**إكرام 3**".

كما قام الاتحاد الأوروبي بدعم الخطة الحكومية للمساواة من خلال مهمة المساعدة التقنية، تم بموجبها إعداد تحاليل قطاعية تستجيب للنوع على مستوى العديد من القطاعات الوزارية، من بينها وزارة العدل، وقد ركز هذا التحليل على عدة مجالات وهي:

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget

- **المجال القانوني والمؤسساتي**: حاولت وزارة العدل من خلال مجموعة من الإصلاحات، تكييف ترسانتها القانونية مع الدستور الجديد والالتزامات الدولية فيما يتعلق بتعزيز المساواة بين الجنسين بما في ذلك مدونة الأسرة ومشروع القانون الجنائي، كما شهدت سنة 2018 ولوج المرأة لأول مرة لمهنة العدول، تماشيا مع الإرادة الملكية المنبثقة من الخطب السامية. وفي نفس الإطار، أتاح إحداث صندوق التكافل العائلي سنة 2011 وتطوره، تعزيز إمكانية ولوج النساء وأطفالهن إلى العدالة من أجل الدفاع عن حقوقهم. وقد تجلى تسهيل هذا الولوج أيضا في إنشاء خلايا التكفل بالنساء والأطفال ضحايا العنف من خلال مأسسة دور المساعدة الاجتماعية، وكذلك من خلال المساعدة القضائية.
- **المجال السياسي والاستراتيجي**: انبثقت التوجهات الكبرى للإصلاحات التي قامت بها وزارة العدل من أحكام الدستور قبل إدراجها في ميثاق إصلاح منظومة العدالة (يوليو 2013) وذلك بهدف تعزيز دور الجهات الفاعلة في ميدان العدالة من أجل تطبيق مقاربة النوع بشكل أفضل.
- **المجال الاقتصادي والسوسيو-اقتصادي**: المجهودات المبذولة من طرف وزارة العدل تمكن جميع المواطنات والمواطنين من حقوقهم الاقتصادية والاجتماعية من خلال الحق في الوصول إلى المعلومة القضائية والقانونية (بوابة عدالة، تطبيقية -Ejuste...)،على سبيل المثال، كما أن مجهودات الوزارة تشمل كذلك موظفات وموظفي القطاع من خلال نشر مبادئ المساواة وتوفير التكوين على قدم المساواة بالإضافة لتشجيع النساء لولوج مناصب المسؤولية.
- **المجال السوسيو-الثقافي**: تمت معالجة التقاليد والقيود الاجتماعية والثقافية التي تعيق المساواة بين المرأة والرجل على نطاق واسع من أجل الحد من التمييز وعدم المساواة في قطاع العدالة. من بين النتائج الإيجابية لمحاربة الصور النمطية القائمة على النوع، فقد تم على مستوى وزارة العدل، فتح باب ولوج المرأة إلى وظيفة

كانت مخصصة للرجال وهي مهنة العدول، وكذلك تسهيل ولوج الرجال إلى وظيفة المساعد الاجتماعي التي كانت حكرا على النساء.

كشف هذا التحليل أيضا، عن العديد من نقاط الضعف، لاسيما ولوج النساء في وضعية صعبة (النساء الأميات، ذوات الموارد الاقتصادية الضعيفة، ...) إلى العدالة. فهن لسن على دراية كافية بحقوقهن وبإمكانيات الولوج إلى العدالة (المساعدة القضائية، صندوق التكافل العائلي، خلايا التكفل بالنساء والأطفال ضحايا العنف ...). بالإضافة إلى ذلك، يشير التقرير إلى أن الأحكام المسبقة والصور النمطية القائمة على النوع تؤثر أيضا على تطبيق النصوص.

وبالتالي أعدت وزارة العدل بشراكة مع وزارة المرأة والتضامن والأسرة خطة عمل قطاعية متوسطة المدى تستجيب للنوع (PASMT)، تقدم إجابات ملموسة لأوجه عدم المساواة الرئيسية المحددة في هذا القطاع، وذلك لضمان تفعيل التدابير التي التزمت بها الوزارة في إطار خطة **إكرام 2**. تتمثل محاور خطة العمل القطاعية المتوسطة المدى فيما يلي:

- **المحور 1**: تقوية فرص عمل النساء وتمكينهن اقتصاديا ؛
- **المحور 2**: حقوق النساء في علاقتهن بالأسرة ؛
- **المحور 3**: مشاركة النساء في اتخاذ القرار؛
- **المحور 4**: حماية النساء وتعزيز حقوقهن ؛
- **المحور 5**: نشر مبادئ المساواة ومحاربة التمييز والصور النمطية المبنية على النوع الاجتماعي ؛
- **المحور 6**: إدماج النوع في جميع السياسات والبرامج الحكومية.

تشكل هذه الخطة القطاعية تكريسا لمجهودات الوزارة في ترسيخ مقاربة النوع كما تمثل خريطة طريق لتنفيذ مجموعة من المشاريع المرتبطة بالنوع الاجتماعي، وتضم برامج مشروع نجاعة الأداء مجموعة من المؤشرات والأهداف المرتبطة بالنوع الاجتماعي، علما أنها لا تمثل إلا جزءا بسيطا من المجهودات المبذولة :

1. **برنامج المواكبة والقيادة:** فيما يتعلق بهذا البرنامج، تتجلى مقاربة النوع من خلال الهدف التالي:

- **تقوية الكفاءات ودعم المساواة بين الجنسين:** نسبة الموظفين الذين استفادوا من التكوين هي حوالي ٪12 من النساء و ٪ 17 من الرجال في سنة 2020، والقيمة المستهدفة في سنة 2025 هي بلوغ ٪ 100 لكل جنس. كما تهدف وزارة العدل إلى وصول عدد المستفيدين من التكوين المؤهل لشغل مناصب المسؤولية إلى 45 رجلاً و45 امرأة بحلول نهاية عام 2021، وبحلول سنة 2025 تهدف إلى توفير تكوين لفائدة 100 موظف و100 موظفة.

2. **برنامج نجاعة الإدارة القضائية:** تتجلى مقاربة النوع من خلال الأهداف التالية:

- **الرفع من تنفيذ الأحكام الصادرة في الميدان المدني:** يعد الرفع من تنفيذ الأحكام المتعلقة بالأسرة عنصرا رئيسيا في دعم المساواة بين الجنسين حيث أن تحقيق قيمة مستهدفة بنسبة % 95.25 سنة 2022 من شأنه دعم حقوق المرأة و الرجل وأطفالهم.
- **تسهيل الولوج إلى القانون والعدالة:** تولي وزارة العدل أهمية كبيرة للمساعدة القضائية وتطبيقات نشر المعلومات القانونية والقضائية، مما يمكن النساء والرجال من الوصول إلى العدالة والتمتع بحقوقهم.

3. **برنامج تحديث المنظومة القضائية والقانونية**: تتحقق مقاربة النوع من خلال الهدفين:

- **تحديث وتطوير الترسانة التشريعية والتنظيمية:** تأخذ وزارة العدل بعين الاعتبار مقاربة حقوق الانسان المرتكزة على النوع الاجتماعي أثناء تحديث ترسانتها القانونية والتنظيمية استجابة للتطورات الاجتماعية، وأحكام الدستور والاتفاقيات الدولية.
- **تعزيز التدبير اللامادي للإجراءات والمساطر بالمحاكم:** حيث تم إدراج مؤشر جديد يتعلق بنسبة الأنظمة المعلوماتية الخاصة بالوزارة التي تتبنى مقاربة النوع، أي تتوفر على وحدة خاصة بتحديد النوع عند تضمين المعلومات، من أجل التمكن من تتبع مدى تكريس مقاربة النوع على مستوى الوزارة.

4. **برنامج تعزيز الحقوق والحريات**: تعد حماية حقوق المرأة والطفل من أولويات وزارة العدل من خلال توفير مساعدة اجتماعية (خلايا التكفل بالنساء والأطفال ضحايا العنف) ومالية (صندوق التكافل العائلي):

- **حماية حقوق النساء والأطفال**: يتحسن بوضوح معدل خلايا التكفل بالنساء والأطفال ضحايا العنف المجهزة. في سنة 2020، وصل هذا المعدل إلى ٪ 82 ومن المتوقع أن يصل إلى ٪100 في نهاية 2024. بالإضافة إلى ذلك، بلغ عدد النساء والأطفال المستفيدين من صندوق التكافل العائلي سنة 2020 ما مجموعه 6225 ، أما القيمة المستهدفة في سنة 2025 فهي 10000مستفيد.

2. تقديم الاعتمادات المتوقعة برسم سنة 2022

- جدول 1: ملخص اعتمادات الميزانية العامة المتوقعة حسب الفصول

الفصل	الميزانية العامة (قانون المالية للسنة 2021)	الميزانية العامة (مشروع قانون المالية للسنة 2022)	% مشروع قانون المالية لسنة 2022/ قانون المالية للسنة 2021
الموظفون	4 717 208 000	5 020 563 000	6,43
المعدات والنفقات المختلفة	272 528 000	272 528 000	-
الاستثمار	200 490 000	190 490 000	-4,99
المجموع	5 190 226 000	5 483 581 000	5,65

■ تعليق

عرفت ميزانية وزارة العدل استقرار نسبيا على مستوى الاعتمادات المالية برسم مشروع قانون المالية لسنة 2022 بالمقارنة مع قانون المالية برسم سنة 2021، راجع بالأساس إلى تخصيص مبلغ 5,02 مليار درهم لتغطية نفقات القضاة والموظفين بزيادة 6,43%، في حين تم الاحتفاظ بنفس الاعتمادات المخصصة لتغطية نفقات المعدات والنفقات المختلفة حيث تم تخصيص مبلغ 272.528.000,00 درهم.

أما بخصوص اعتمادات الاستثمار، فقد سجلت تراجعا بلغت نسبته -4,99%، حيث تم رصد مبلغ 190.490.000,00 درهم بانخفاض قدره 10 مليون درهم مقارنة مع السنة المالية 2021.

- جدول 2: ملخص اعتمادات الميزانية العامة ومرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة و الحسابات المرصدة لأمور خصوصية المتوقعة حسب الفصول

الفصل	الميزانية العامة	مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة		الحسابات المرصدة لأمور خصوصية		مجموع مشروع قانون المالية للسنة 2022
	مشروع قانون المالية للسنة 2022	مشروع قانون المالية للسنة 2022	تحويلات أو دفوعات	مشروع قانون المالية للسنة 2022	تحويلات أو دفوعات	
الموظفون	5 020 563 000					
المعدات والنفقات المختلفة	272 528 000	900 000	300 000			
الاستثمار	190 490 000	-	-			
المجموع	5 483 581 000	900 000	300 000	560 000 000	-	6 044 181 000

■ تعليق

تم رصد ما يفوق 5.4 مليار درهم من الميزانية العامة لفائدة وزارة العدل برسم مشروع قانون المالية لسنة 2022. أما فيما يخص الصندوق الخاص لدعم المحاكم فالوزارة تستفيد من تسبيق في حدود 400 مليون درهم في انتظار تحديد مجموع الموارد برسم السنة الجارية وتحديد سقف التحملات بعد ذلك، وكذلك الشأن بالنسبة لصندوق التكافل العائلي الذي يخصص له تسبيق تبلغ قيمته 160 مليون درهم.

أما بالنسبة لمركز النشر والتوثيق فحددت نفقاته في 900.000 درهم متأتية من موارده الخاصة ومن الإعانة المقدمة من طرف وزارة العدل والمقدرة ب 300.000 درهم.

Royaume du Maroc
Direction du Budget
Ministère de l'Economie et des Finances

■ إدراج أسماء مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة و الحسابات المرصدة لأمور خصوصية

• مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة :

- مركز النشر و التوثيق القضائي بمحكمة النقض

• الحسابات المرصدة لأمور خصوصية :

- الصندوق الخاص لدعم المحاكم

- صندوق التكافل العائلي

3. ملخص الاعتمادات المتوقعة برسم سنة 2022 حسب البرامج

- جدول 3 : ملخص اعتمادات الميزانية العامة المتوقعة حسب البرامج

البرامج	الميزانية العامة (قانون المالية لسنة 2021)	الميزانية العامة (مشروع قانون المالية للسنة 2022)			% مشروع قانون المالية للسنة 2022 / قانون المالية للسنة 2021
		فصل الموظفين	فصل المعدات والنفقات المختلفة	فصل الاستثمار	
المواكبة والقيادة	5 067 126 000	5 020 563 000	145 428 000	190 490 000	5,71
نجاعة الإدارة القضائية	86 700 000	-	89 700 000	-	3,46
تحديث المنظومة القضائية والقانونية	18 400 000	-	19 400 000	-	5,43
تعزيز الحقوق والحريات	18 000 000	-	18 000 000	-	-
المجموع	5 190 226 000	5 020 563 000	272 528 000	190 490 000	5,65

تعليق

يستحوذ برنامج المواكبة والقيادة على الجزء الأكبر من الاعتمادات المالية نظرا لاحتوائه على جميع نفقات الموظفين التي تمثل أزيد من 91% من الميزانية العامة للوزارة، كما أن توزيع النفقات بين البرامج شهد تغييرا بين سنتي 2021 و 2022 في إطار إعادة توزيع الاعتمادات المالية بناء على إعادة تحديد الأولويات في إطار مشروع قانون المالية لسنة 2022 والنموذج التنموي الجديد، والتي تخص مواصلة إصلاح منظومة العدالة وتكريس مبدأ استقلالية السلطة القضائية. بالإضافة لتقليص الإعتمادات المالية المخصصة للاستثمار في إطار الميزانية العامة بمبلغ يقدر ب 10 مليون درهم.

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget

- جدول 3 مكرر : توزيع على سبيل الإخبار لنفقات الموظفين حسب البرامج

البرامج	نفقات الموظفين
المواكبة والقيادة	254 366 947
نجاعة الإدارة القضائية	4 105 138 786
تحديث المنظومة القضائية والقانونية	60 463 460
تعزيز الحقوق والحريات	600 593 807

جدول 4: ملخص الاعتمادات المتوقعة حسب البرامج و المكونات الميزانياتية

البرامج	الميزانية العامة	مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة		الحسابات المرصدة لأمور خصوصية		مجموع مشروع قانون المالية للسنة 2022
	مشروع قانون المالية للسنة 2022	مشروع قانون المالية للسنة 2022	تحويلات أو دفوعات	مشروع قانون المالية للسنة 2022	تحويلات أو دفوعات	
المواكبة والقيادة	5 356 481 000	900 000	-	281 500 000	-	5 638 881 000
نجاعة الإدارة القضائية	89 700 000	-	300 000	44 400 000	-	133 800 000
تحديث المنظومة القضائية والقانونية	19 400 000	-	-	74 000 000	-	93 400 000
تعزيز الحقوق والحريات	18 000 000	-	-	160 100 000	-	178 100 000
المجموع	5 483 581 000	900 000	300 000	560 000 000	-	6 044 181 000

■ تعليق

يتضح من خلال توزيع الاعتمادات المالية حسب البرامج والمكونات الميزانياتية، أن برنامج المواكبة والقيادة الذي يضم مشاريع متعلقة بالبنية التحتية للمحاكم يستأثر بالجزء الكبير من الميزانية، علما أن اعتمادات الحسابات المرصدة لأمور خصوصية هي فقط تسبيق أولي في انتظار حصر الموارد النهائية.

4. تقديم الاعتمادات حسب المشاريع أو العمليات

برنامج 300 : المواكبة والقيادة

- جدول 5 : ملخص الاعتمادات المتوقعة للميزانية العامة لأهم المشاريع أو العمليات المتعلقة بالبرنامج

	الميزانية العامة		المجموع
	فصل المعدات والنفقات المختلفة	فصل الاستثمار	
البنية التحتية	-	190 490 000	190 490 000
تدبير الربائد	400 000	-	400 000
البنية التحتية	70 824 000	-	70 824 000
تدبير الموارد	74 204 000	-	74 204 000

■ تعليق

يخصص جزء كبير من الميزانية القطاعية لوزارة العدل من أجل تعزيز البنية التحتية للمحاكم، سواء من خلال البناء والتجهيز عبر مشروع البنية التحتية (أزيد من 260 مليون درهم) أو من خلال توفير النفقات اللازمة لضمان السير العادي للعمل بالمحاكم من خلال مشروع تدبير الموارد (أزيد من 74 مليون درهم).

برنامج 301 : نجاعة الإدارة القضائية

- جدول 6 : ملخص الاعتمادات المتوقعة للميزانية العامة لأهم المشاريع أو العمليات المتعلقة بالبرنامج

	الميزانية العامة		المجموع
	فصل المعدات والنفقات المختلفة	فصل الاستثمار	
أداء المحاكم في الميدان المدني	32 300 000	-	32 300 000
أداء المحاكم في الميدان الجنائي	32 400 000	-	32 400 000
الولوج إلى القانون والعدالة	25 000 000	-	25 000 000

■ تعليق

تندرج الاعتمادات المالية المخصصة للمشاريع المبينة في الجدول في إطار تعزيز نجاعة الإدارة القضائية بتوفير لوازم العمل بالمحاكم ومصاريف القضاء الجنائي والمساعدة القضائية وغيرها من النفقات. والجدير بالذكر أنه تم رفع الاعتمادات المخصصة للمساعدة القضائية من 15 مليون درهم برسم سنة 2021 إلى 25 مليون درهم سنة 2022.

برنامج 302 : تحديث المنظومة القضائية والقانونية

- جدول 7 : ملخص الاعتمادات المتوقعة للميزانية العامة لأهم المشاريع أو العمليات المتعلقة بالبرنامج

	الميزانية العامة		المجموع
	فصل المعدات والنفقات المختلفة	فصل الاستثمار	
الأداء التشريعي والتنظيمي	10 400 000	-	10 400 000
المحكمة الرقمية	9 000 000	-	9 000 000

تعليق

ستساهم الاعتمادات المالية المدرجة بالمشروع أعلاه في مواكبة الوزارة في تحقيق الأهداف المرتبطة بمشاريع التحول الرقمي للعدالة. علما أنه يتم تخصيص غالبية الاعتمادات المرصودة لورش التحول الرقمي للعدالة من خلال موارد الصندوق الخاص لدعم المحاكم.

برنامج 303 : تعزيز الحقوق والحريات

- جدول 8 : ملخص الاعتمادات المتوقعة للميزانية العامة لأهم المشاريع أو العمليات المتعلقة بالبرنامج

	الميزانية العامة		المجموع
	فصل المعدات والنفقات المختلفة	فصل الاستثمار	
الاعتقال الاحتياطي	9 000 000	-	9 000 000
حماية حقوق المعتقلين	9 000 000	-	9 000 000

■ تعليق

ستخصص المبالغ المدرجة في إطار المشروعين لمواكبة جهود النيابة العامة في ترشيد الاعتقال الاحتياطي ومراقبة أماكن الاعتقال من خلال توفير الوسائل المادية واللوجستيكية اللازمة لذلك.

5. توزيع جهوي لاعتمادات البرامج

- جدول 9: ملخص الاعتمادات المتوقعة حسب الجهات

الجهات	الميزانية العامة		المجموع
	فصل المعدات والنفقات المختلفة	فصل الاستثمار	
المصالح المشتركة	272 528 000	20 510 000	293 038 000
جهة طنجة-تطوان-الحسيمة	-	4 350 000	4 350 000
جهة الشرق	-	5 030 000	5 030 000
جهة فاس - مكناس	-	50 000 000	50 000 000
جهة الرباط - سلا- القنيطرة	-	22 500 000	22 500 000
جهة بني ملال - خنيفرة	-	5 600 000	5 600 000
جهة الدار البيضاء- سطات	-	17 000 000	17 000 000
جهة مراكش - آسفي	-	18 400 000	18 400 000
جهة درعة - تافيلالت	-	500 000	500 000
جهة سوس - ماسة	-	4 500 000	4 500 000
جهة كلميم - واد نون	-	22 000 000	22 000 000
جهة العيون -الساقية الحمراء	-	20 000 000	20 000 000
جهة الداخلة - واد الذهب	-	100 000	100 000
المجموع	272 528 000	190 490 000	463 018 000

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget

تعليق

بالنسبة للمعدات والنفقات المختلفة، فرغم إدراج الاعتمادات المالية المخصصة لها بالمصالح المشتركة، فالوزارة تقوم خلال السنة بتفويض الاعتمادات المالية الضرورية لجميع جهات المملكة للآمرين المساعدين بالصرف وهم المدراء الفرعيين الإقليميين للوزارة لدى كل محكمة استئناف، نفس الشيء ينطبق على اعتمادات الاستثمار، حيث أن الوزارة تتجه تدريجيا نحو تنفيذ جميع اعتمادات الاستثمار على المستوى الجهوي.

6. برمجة ميزانياتية لثلاث سنوات

- جدول 10: البرمجة الميزانياتية لثلاث سنوات (2024, 2023, 2022) لاعتمادات الميزانية العامة حسب طبيعة النفقة

	قانون المالية للسنة 2021	الإسقاطات الأولية 2022	مشروع قانون المالية للسنة 2022	الإسقاطات 2023	الإسقاطات 2024
نفقات الموظفين	4 717 208 000	5 018 391 000	5 020 563 000	5 072 992 000	5 174 452 000
نفقات المعدات والنفقات المختلفة	272 528 000	307 351 000	272 528 000	272 528 000	272 528 000
نفقات الاستثمار	200 490 000	200 490 000	190 490 000	190 490 000	190 490 000
المجموع	5 190 226 000	5 526 232 000	5 483 581 000	5 536 010 000	5 637 470 000

■ تعليق

أدرجت بالجدول أعلاه توقعات أولية بخصوص الاعتمادات المالية لسنة 2023 و2024 بخصوص نفقات الموظفين، أما بالنسبة للمعدات والنفقات المختلفة ونفقات الاستثمار، فقد تم تحديدها من طرف مصالح وزارة الاقتصاد والمالية في السقف المبين بالجدول.

- جدول 11 : البرمجة الميزانياتية لثلاث سنوات (2024, 2023,2022) لاعتمادات مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة و الحسابات المرصدة لأمور خصوصية

	قانون المالية للسنة 2021	الإسقاطات الأولية 2022	مشروع قانون المالية للسنة 2022	الإسقاطات 2023	الإسقاطات 2024
مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة	900 000	900 000	900 000	900 000	900 000
الحسابات المرصدة لأمور خصوصية	560 000 000	560 000 000	560 000 000	560 000 000	560 000 000

تعليق

تشير التوقعات المتعلقة بمركز النشر والتوثيق القضائي بمحكمة النقض وصندوقي دعم المحاكم والتكافل العائلي بأن الموارد والتسبيق الأولي الممنوح في بداية السنة لن يتغير خلال السنوات القادمة، حيث يتم الرفع من سقف التحملات بعد الحصر النهائي لموارد السنة السابقة.

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget

- جدول 12 : البرمجة الميزانياتية لثلاث سنوات (2024, 2023,2022) حسب البرامج

	قانون المالية للسنة 2021	الإسقاطات الأولية 2022	مشروع قانون المالية للسنة 2022	الإسقاطات 2023	الإسقاطات 2024
المواكبة والقيادة					
الميزانية العامة	5 067 126 000	5 391 132 000	5 356 481 000	5 408 910 000	5 510 370 000
مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة	900 000	900 000	900 000	900 000	900 000
الحسابات المرصدة لأمور خصوصية	282 000 000	282 000 000	281 500 000	281 500 000	281 500 000
نجاعة الإدارة القضائية					
الميزانية العامة	86 700 000	96 700 000	89 700 000	89 700 000	89 700 000
الحسابات المرصدة لأمور خصوصية	44 400 000	44 400 000	44 400 000	44 400 000	44 400 000
تحديث المنظومة القضائية والقانونية					
الميزانية العامة	18 400 000	20 400 000	19 400 000	19 400 000	19 400 000
الحسابات المرصدة لأمور خصوصية	73 500 000	73 500 000	74 000 000	74 000 000	74 000 000
تعزيز الحقوق والحريات					
الميزانية العامة	18 000 000	18 000 000	18 000 000	18 000 000	18 000 000
الحسابات المرصدة لأمور خصوصية	160 100 000	160 100 000	160 100 000	160 100 000	160 100 000

- جدول 13 : البرمجة الميزانياتية لثلاث سنوات (2024, 2023,2022) لأهم المشاريع أو العمليات الميزانية العامة

	قانون المالية للسنة 2021	الإسقاطات الأولية 2022	مشروع قانون المالية للسنة 2022	الإسقاطات 2023	الإسقاطات 2024
المواكبة والقيادة					
البنية التحتية	-	200 490 000	190 490 000	427 622 623	423 997 640
تدبير الربائد	400 000	400 000	400 000	400 000	400 000
البنية التحتية	73 175 000	80 025 000	70 824 000	180 025 000	183 025 000
تدبير الموارد	75 853 000	91 826 000	74 204 000	150 982 600	150 982 600
نجاعة الإدارة القضائية					
أداء المحاكم في الميدان المدني	39 300 000	39 300 000	32 300 000	58 300 000	58 300 000
أداء المحاكم في الميدان الجنائي	32 400 000	42 400 000	32 400 000	52 664 900	52 664 900
الولوج إلى القانون والعدالة	15 000 000	15 000 000	25 000 000	40 000 000	40 000 000
تحديث المنظومة القضائية والقانونية					
الأداء التشريعي والتنظيمي	9 400 000	11 400 000	10 400 000	14 358 000	14 358 000
المحكمة الرقمية	9 000 000	9 000 000	9 000 000	19 000 000	19 000 000
تعزيز الحقوق والحريات					
الاعتقال الاحتياطي	9 000 000	9 000 000	9 000 000	12 000 000	12 000 000
حماية حقوق المعتقلين	9 000 000	9 000 000	9 000 000	11 000 000	11 000 000

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget

■ تعليق

يبين الجدول أن ميزانية التسيير التي تحتاجها الوزارة من المنتظر أن ترتفع خلال السنوات القادمة لمسايرة النفقات المتزايدة التي يتطلبها توفير خدمة ذات جودة عالية بمحاكم المملكة، خصوصا بعد تزايد عدد المحاكم الابتدائية وكذا عدد الموظفين والقضاة. وبخصوص الاعتمادات المالية المرصدة بالصندوق الخاص لدعم المحاكم، فإن الوزارة تسعى جاهدة لرفع موارده والتي تمكن من تغطية جزء كبير من استثمارات الوزارة.

7. البرمجة الميزانياتية لثلاث سنوات للمؤسسات العمومية

- جدول 14 : البرمجة الميزانياتية لثلاث سنوات (2024, 2023,2022) للمؤسسات العمومية

	قانون المالية لسنة 2021	الإسقاطات الأولية 2022	مشروع قانون المالية للسنة 2022	الإسقاطات 2023	الإسقاطات 2024
المعهد العالي للقضاء					
المداخيل الإجمالية	53 185 931	67 000 000	62 000 000	69 000 000	75 000 000
نفقات التسيير أو الاستغلال					
• نفقات الموظفين	30 530 000	38 000 000	35 000 000	40 000 000	45 000 000
• نفقات التسيير أو الاستغلال الأخرى	16 924 731	27 000 000	25 000 000	27 000 000	28 000 000
نفقات الاستثمار أو التجهيز	5 731 200	2 000 000	2 000 000	2 000 000	2 000 000

■ تعليق

تقوم وزارة العدل بتقديم إعانة سنوية لفائدة المعهد العالي للقضاء قدرها 30 مليون درهم، وبالنظر لقرب اكتمال الأشغال بالمقر الجديد للمعهد العالي للقضاء، ستستلزم عملية الانتقال للمقر الجديد وتدبيره اعتمادات إضافية، حيث من المتوقع ارتفاع قيمة الإعانة الممنوحة في السنوات المقبلة.

ملخص البرامج-الأهداف- المؤشرات و المؤشرات الفرعية

البرامج	الأهداف	المؤشرات	المؤشرات الفرعية
300 : المواكبة والقيادة مسؤول البرنامج: السيد مدير التجهيز وتدبير الممتلكات.	هدف 1.300 : تحسين جودة البنايات والتجهيزات	مؤشر 1.1.300 : نسبة البنايات الملائمة	مؤشر 1.1.1.300 : نسبة بنايات محاكم الاستئناف الملائمة
			مؤشر 2.1.1.300 : نسبة بنايات المحاكم الابتدائية الملائمة
			مؤشر 3.1.1.300 : نسبة بنايات المراكز القضائية الملائمة
			مؤشر 4.1.1.300 : نسبة بنايات أقسام قضاء الأسرة الملائمة
			مؤشر 5.1.1.300 : نسبة بنايات المحاكم المتخصصة الملائمة
		مؤشر 2.1.300 : نجاعة تدبير المكتبيات	
	هدف 2.300 : تقوية الكفاءات ودعم المساواة بين الجنسين	مؤشر 1.2.300 : نسبة الولوج إلى التكوين	مؤشر 1.1.2.300 : نسبة الموظفات المستفيدات من التكوين
			مؤشر 2.1.2.300 : نسبة الموظفين المستفيدين من التكوين
		مؤشر 2.2.300 : عدد الموظفات والموظفين المستفيدين من التكوين التأهيلي لتولي مناصب المسؤولية	مؤشر 1.2.2.300 : عدد الموظفات المستفيدات من التكوين التأهيلي لتولي مناصب المسؤولية
			مؤشر 2.2.2.300 : عدد الموظفين المستفيدين من التكوين التأهيلي لتولي مناصب المسؤولية

		مؤشر 3.2.300 : نسبة المساعدات الاجتماعيات المستفيدات من التكوين في مجال قضاء الأسرة	
		مؤشر 4.2.300 : عدد المستفيدين من دورات بناء وتعزيز القدرات في مجال المساعدة القانونية والاجتماعية	
	هدف 3.300 : تحسين تدبير أرشيف المحاكم	مؤشر 1.3.300 : نسبة معالجة أرشيف المراكز الجهوية للحفظ	
301 : **نجاعة الإدارة القضائية** مسؤول البرنامج : السيد مدير الشؤون المدنية.	هدف 1.301 : الرفع من وتيرة تنفيذ الإجراءات المحالة على مساعدي القضاء	مؤشر 1.1.301 : نسبة تنفيذ الاجراءات المحالة على مساعدي القضاء	مؤشر 1.1.1.301 : نسبة تنفيذ الإجراءات المحالة على المفوضين القضائيين
			مؤشر 2.1.1.301 : : نسبة تنفيذ الإجراءات المحالة على الخبراء القضائيين
	هدف 2.301 : الرفع من تنفيذ الأحكام الصادرة في الميدان المدني	مؤشر 1.2.301 : نسبة تنفيذ الأحكام في الميدان المدني	مؤشر 1.1.2.301 : نسبة تنفيذ الأحكام المتعلقة بقضاء الأسرة
			مؤشر 2.1.2.301 : نسبة تنفيذ الأحكام المتعلقة بأشخاص القانون العام
	هدف 3.301 : الرفع من وتيرة تنفيذ المقررات القضائية الزجرية وتحصيل الغرامات والصوائر	مؤشر 1.3.301 : نسبة المبالغ المحصلة من المبالغ المتكفل بها خلال السنة	
	هدف 4.301 : تسهيل الولوج إلى القانون والعدالة	مؤشر 1.4.301 : عدد المستفيدين من خدمات المساعدة القانونية والاجتماعية بالمحاكم	
		مؤشر 2.4.301 : عدد مقررات الاستفادة من المساعدة القضائية	مؤشر 1.2.4.301 : نسبة استفادة النساء من المساعدة القضائية مقارنة بالطلبات المقدمة
			مؤشر 2.2.4.301 : نسبة استفادة الرجال من المساعدة القضائية مقارنة بالطلبات المقدمة
302 : **تحديث المنظومة القضائية**	هدف 1.302 : تحديث وتطوير الترسانة التشريعية والتنظيمية	مؤشر 1.1.302 : عدد مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية المعدة أو المعدلة في الميدان المدني	

والقانونية مسؤول البرنامج : • السيد مدير الدراسات والتعاون والتحديث.		مؤشر 2.1.302 : عدد مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية المعدة أو المعدلة في الميدان الجنائي	
	هدف 2.302 : تعزيز التدبير اللامادي للإجراءات والمساطر بالمحاكم	مؤشر 1.2.302 : نسبة تعميم نظام تدبير القضايا الزجرية الممركز	
		مؤشر 2.2.302 : نسبة الأنظمة المعلوماتية التي تمكن من توفير المعطيات حول النوع	
		مؤشر 3.2.302 : نسبة تفعيل الأداء الإلكتروني بالمحاكم	
	هدف 3.302 : تعزيز التبادل الإلكتروني مع منتسبي العدالة	مؤشر 1.3.302 : نسبة الانخراط في المنصات الافتراضية لمنتسبي العدالة	مؤشر 1.1.3.302 : نسبة الانخراط في منصة التبادل الإلكتروني مع المحامين
			مؤشر 2.1.3.302 : نسبة الانخراط في منصة التبادل الإلكتروني مع العدول
	هدف 4.302 : تعزيز رقمنة الخدمات القضائية والإدارية	مؤشر 1.4.302 : نسبة تطور استعمال الخدمات الإلكترونية الموجهة للمتقاضين وعموم المواطنين	
		مؤشر 2.4.302 : نسبة الزائرين المعتادين للموقع الالكتروني عدالة	
	هدف 5.302 : توفير الدعائم التقنية للتحول الرقمي للعدالة	مؤشر 1.5.302 : نسبة تعزيز الأمن المعلومياتي للإدارة القضائية	
		مؤشر 2.5.302 : نسبة تعزيز البنية التحتية المعلوماتية للإدارة القضائية	
303 : تعزيز الحقوق والحريات مسؤول البرنامج : السيد مدير الشؤون الجنائية والعفو.	هدف 1.303 : حماية حقوق المرأة والطفل	مؤشر 1.1.303 : نسبة خلايا التكفل بالنساء والأطفال المجهزة	
		مؤشر 2.1.303 : عدد المقررات الصادرة بالاستفادة من التسبيقات المالية لصندوق التكافل العائلي	
		مؤشر 3.1.303 : نسبة فضاءات الأطفال المحدثة بأقسام قضاء الأسرة	

	هدف 2.303 : تعزيز الحقوق والحريات عبر تطوير آليات العدالة الجنائية	مؤشر 1.2.303 : نسبة إنجاز المشاريع المؤسساتية المرتبطة بالعدالة الجنائية	
	هدف 3.303 : ترشيد الاعتقال الاحتياطي وتعزيز مراقبة أماكن الاعتقال	مؤشر 1.3.303 : نسبة الاعتقال الاحتياطي	
		مؤشر 2.3.303 : عدد زيارات المراقبة لأماكن الاعتقال	
	هدف 4.303 : حماية حقوق ضحايا الاتجار بالبشر	مؤشر 1.4.303 : عدد التدابير المتخذة من طرف اللجنة الوطنية لتنسيق إجراءات مكافحة الاتجار بالبشر والوقاية منه	

الجزء الثاني

تقديم البرامج

برنامج 300 : المواكبة والقيادة

1. ملخص استراتيجية البرنامج وغاياتها العامة

يوفر برنامج المواكبة والقيادة الدعم والمساندة لفائدة كافة الأطراف المتدخلة في منظومة العدالة في سبيل تحقيق الأهداف الاستراتيجية الخاصة بالميثاق الوطني لإصلاح منظومة العدالة، وكذا بهدف تنزيل المخططات الاستراتيجية المتعلقة بالسياسة العمومية المنوطة لوزارة العدل في ظل الاختصاصات المحتفظ بها. فمن خلال هذا البرنامج، تسعى وزارة العدل إلى تأهيل وضعية البنايات والتجهيزات والارتقاء بكفاءات الموارد البشرية على مستوى محاكم المملكة والإدارة المركزية والمديريات الفرعية الإقليمية وذلك عبر إنجاز مجموعة من المشاريع بغاية توفير مرفق عمومي يرقى لمستوى تطلعات المرتفقين والقضاة والموظفين.

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget

وقد تم اعتماد ثلاثة أهداف تمثل الجوانب الأساسية لبرنامج المواكبة والقيادة وهي كالتالي:

الهدف الأول: تحسين جودة البنايات والتجهيزات

تنهج وزارة العدل سياسة استثمارية بهدف مواصلة تطوير البنى التحتية الخاصة بالمحاكم، حيث تسعى الوزارة إلى دعم وإنجاح وتتبع كافة المشاريع المرتبطة بهذا الهدف، وتعمل على رفع العراقيل الإجرائية التي تواجهها. وذلك عبر تخصيص الموارد المالية اللازمة لذلك، وعبر تشكيل فرق عمل تشتغل على تشخيص واقع البنية التحتية لمحاكم المملكة وتحديد ما تستوجبه بعض الوضعيات من تدخل عاجل لتحسينها سواء من خلال إنشاء بنايات جديدة للمؤسسات القضائية أو من خلال تهيئة وتوسعة وتجديد بنايات أخرى بغية توفير بنايات ذات جودة عالية والرفع من نجاعة منظومة العدالة بالمملكة وتقريب التقاضي من المواطن.

الهدف الثاني: تقوية الكفاءات ودعم المساواة بين الجنسين

تبذل وزارة العدل مجهودات كبيرة على مستوى توفير الموارد البشرية الكفؤة والمؤهلة من القضاة والموظفين لتلبية الحاجيات المتصاعدة سواء على مستوى المحاكم أو الإدارة المركزية أو على مستوى المديريات الفرعية الإقليمية، حيث أنها من جهة، تقوم بكافة الإجراءات اللازمة للحد من الخصاص الملحوظ من الموارد البشرية المتخصصة، عبر اعتماد آلية التوظيف النوعي وعبر استغلال الإمكانات المتعلقة بإعادة انتشار المناصب المالية.

ومن جهة أخرى تعمل على تحسين وتقوية كفاءات وقدرات ومهارات الموارد البشرية عبر تنزيل مشاريع تهدف إلى تطوير سياسة التكوين بالقطاع من خلال تحديد دقيق للاحتياجات التكوينية وربط التكوين المستمر بتطور المسار المهني للموظفين، وتطوير المناهج البيداغوجية وتنويع مشاريع التكوين وتدعيم الإطار التنظيمي واللوجستيكي للتكوين المستمر.

أما فيما يخص دعم المساواة بين الجنسين، وفي ظل انخراط الوزارة في مجموعة من الأوراش الهادفة إلى تكريس مقاربة النوع فيما يخص تدبير الموارد البشرية، ستواصل الوزارة العمل على تعزيز تمثيلية النساء بالقطاع، وبرمجة دورات التكوين المستمر والتكوين التأهيلي لتولي مناصب المسؤولية لفائدة الموظفات والموظفين على حد سواء، وكذا تيسير سبل اجتياز المترشحات والمترشحين لمباريات التوظيف على قدم المساواة، بالإضافة إلى مواصلة الجهود الرامية إلى تعزيز تمثيلية النساء في مناصب المسؤولية.

الهدف الثالث: تحسين تدبير أرشيف المحاكم

ستعمل وزارة العدل على مواصلة المجهودات المبذولة في النهوض بوضعية الأرشيف بالمحاكم وتدبير الرصيد الوثائقي للمؤسسات القضائية بالمعايير المعمول بها في هذا المجال، وذلك عبر توفير الموارد البشرية واللوجستيكية اللازمة لتدبيره وعمليات ترحيله. والجدير بالذكر، أن الوزارة تعطي أهمية كبيرة لهذا الورش والذي تسعى من خلاله إلى حماية المعطيات والملفات الخاصة بالمحاكم وتوفير المعلومة للباحثين وإحياء الذاكرة القضائية والحفاظ عليها.

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget

- ملخص حول تكريس بعد النوع في استراتيجية البرنامج

انخرطت وزارة العدل في مجموعة من الأوراش لتنزيل مقاربة النوع الاجتماعي في أنشطتها، بدءا بإعداد مشاريع الميزانية الفرعية للوزارة ومشاريع النجاعة المرافقة لها بإدراج أهداف ومؤشرات للنجاعة تعكس هذه المقاربة والعمل بالتنسيق مع الجهات المعنية قصد تحقيق القيم المستهدفة منها.

فبرنامج المواكبة والقيادة يهدف إلى تكريس هذه المقاربة، عبر تعزيز تمثيلية النساء بالقطاع وتيسير سبل ولوجهن إلى المناصب العمومية بوزارة العدل وإلى الحقوق التي يكفلها قانون الوظيفة العمومية لكافة الموظفات والموظفين بالقطاع بدون تمييز وعلى قدم المساواة وباحترام تام لمبادئ الكفاءة والاستحقاق، التي هي من أهم الأوليات التي تسعى الوزارة لتحقيقها سواء خلال مباريات التوظيف أو من خلال مقابلات الانتقاء لشغل مناصب المسؤولية وغيرها من الإجراءات.

وفي هذا السياق، انخرطت وزارة العدل مع سبع قطاعات وزارية أخرى في إعداد "المخطط التنفيذي القطاعي المتوسط الأمد" لتنزيل البرنامج الحكومي للمساواة "**إكرام 2**". حيث تم اقتراح إدراج وحدة للتكوين المستمر في مقاربة حقوق الإنسان المستجيبة للنوع الاجتماعي لفائدة موظفي وزارة العدل، وذلك بهدف تعزيز تكوينهم في مجالات حقوق الإنسان ومحاربة اللامساواة والعنف المبنيين على النوع الاجتماعي.

وقد شاركت الوزارة، في إطار إنجاز تقييم نهائي للخطة الحكومية للمساواة "**إكرام2**"، الذي تم إطلاق مسار إعداده خلال اجتماع اللجنة التقنية بين-الوزارية المكلفة بتتبع الخطة، المنعقد في 01 يونيو 2021، والذي نظمته وزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة، من خلال ورشات تفاعلية حول تقييم الخطة الحكومية للمساواة "**إكرام2**" وذلك أيام14 و17 و22 و24 و28 شتنبر 2021.

وتميزت أشغال الورشات بتقديم عروض حول منجزات القطاعات الحكومية وأهم التحديات المرتبطة بتفعيل محاور الخطة الحكومية للمساواة، هذا بالإضافة إلى تنظيم ورشات تفاعلية في إطار مجموعات عمل يسيرها أحد أعضاء اللجنة التقنية وذلك في أفق الإعداد لصياغة الخطة الحكومية للمساواة"**إكرام3**".

وفيما يلي ملخص لأهم الجهود التي اتخذتها الوزارة في مجال تكريس مقاربة النوع:

- **تعزيز تمثيلية النساء بالقطاع**

عملت الوزارة، خلال السنوات الأخيرة، على تعزيز تمثيلية النساء بالقطاع بحيث أصبحت تمثيلية النساء بالقطاع تبلغ 43.61% (49.06% في فئة الموظفين و25.20% بالنسبة لفئة القضاة). وتأتي هذه النسبة المحققة بفضل المجهودات المبذولة من طرف الوزارة في إطار تلبية حاجيات القطاع من الموارد البشرية عبر عمليات التوظيف المجراة خلال السنوات الأخيرة.

- **تيسير سبل اجتياز المترشحات والمترشحين لمباريات التوظيف على قدم المساواة**

نظمت الوزارة، خلال سنة 2021، مباريات التوظيف عبر ربوع المملكة التي كانت مقررة خلال سنة 2020 وتم تأجيلها بفعل ظروف الجائحة. وقد أسفرت هذه العملية عن توظيف 646 مترشحا ومترشحة تمثل النساء نسبة 42% في درجات هيئة كتابة الضبط وفي تخصصات متنوعة.

وللإشارة فقد بلغ مجموع طلبات الترشيح المتوصل بها لاجتياز هذه المباريات 83483 طلبا تمثل طلبات المترشحات (إناث) نسبة 52% (39808 مترشحا و43675 مترشحة).

- **التعيينات في مناصب المسؤولية خلال سنة 2021**

في إطار تعزيز تمثيلية النساء في مناصب المسؤولية بالوزارة بلغت نسبة تمثيلية النساء اللواتي يشغلن مناصب المسؤولية بالمصالح المركزية واللاممركزة للوزارة 17.00%.

2. مسؤول البرنامج

السيد مدير التجهيز وتدبير الممتلكات.

3. المتدخلين في القيادة

- مديرية التجهيز وتدبير الممتلكات؛
- مديرية الموارد البشرية؛

- مديرية الشؤون المدنية؛
- مديرية الشؤون الجنائية والعفو؛
- مديرية الميزانية والمراقبة؛

4. أهداف و مؤشرات قياس أداء البرنامج

الهدف 1.300: تحسين جودة البنايات والتجهيزات

المؤشر 1.1.300 : نسبة البنايات الملائمة

		الوحدة	إنجاز 2020	قانون المالية 2021	مشروع قانون المالية 2022	التوقع 2023	التوقع 2024	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
نسبة البنايات الملائمة		%	70	82	83	91	98	**100**	2025
تقييم الحالة الراهنة	نسبة بنايات محاكم الاستئناف الملائمة	%	86	95	81	90	100	**100**	2024
	نسبة بنايات المحاكم الابتدائية الملائمة	%	73	79	90	97	100	**100**	2024
	نسبة بنايات المراكز القضائية الملائمة	%	56	90	78	87	97	**100**	2025
	نسبة بنايات أقسام قضاء الأسرة الملائمة	%	74	86	82	87	95	**100**	2025
	نسبة بنايات المحاكم المتخصصة الملائمة	%	-	-	85	90	100	**100**	2024

- توضيحات منهجية

يدل المؤشر على نسبة البنايات الملائمة والتي تستجيب لمجموعة من المعايير من مجموع البنايات التي تتوفر عليها وزارة العدل. كما يبرز المؤشر المجهود المبذول من طرف الوزارة للرفع من مستوى البنية التحتية و يتم احتسابه وفقا للمعايير التالية:

البسط: عدد البنايات الملائمة؛ البنايات التي تستجيب للمعايير التالية:

- الوضعية الهندسية؛
- الوضعية التقنية؛
- الطاقة الاستيعابية.

و يمكن شرحها كما يلي:

1- الوضعية الهندسية:

يتم التركيز على الجانب الهندسي و الوظيفي من حيث:

- ملائمة فضاء الاعتقال؛

- ملائمة مكاتب الاستقبال؛

- احترام استقلالية فضاءات المرور لكل من القضاة و الموظفين و المرتفقين؛

- ملائمة فضاءات الأرشيف؛

- ملائمة الإضاءة و التهوية الطبيعية؛

- تواجد المقرات التقنية.

2- الوضعية التقنية:

- جودة الخرسانة و هيكل البناية (يمكن استنتاج الوضعية بالعين المجردة و إنجاز خبرة)؛

- وضعية المساكة؛

- وضعية شبكة الصرف الصحي؛

- وضعية الشبكة الكهربائية؛

- وضعية التكييف؛

- وضعية نظام الحماية من الحريق؛

- وضعية الطلاء و التبليط و النجارة.

3- الطاقة الاستيعابية:

تتم دراسة مدى اكتظاظ المحكمة باعتماد قواعد التنميط لتحديد مساحة كل فضاء مع الأخذ بعين الاعتبار النشاط القضائي. من أهم الفضاءات التي تحدد وضعية البناية:

- فضاء الجلسات؛
- مكاتب العمل.

المقام: مجموع عدد البنايات؛ يضم المقام مجموع البنايات التالية:

- محاكم الإستئناف؛
- المحاكم الإبتدائية؛
- المراكز القضائية؛
- أقسام قضاء الأسرة المستقلة؛
- المحاكم المتخصصة .

تمت إضافة المحاكم المتخصصة بمشروع نجاعة الأداء برسم هذه السنة.

- مصادر المعطيات

- مديرية التجهيز وتدبير الممتلكات.

- حدود و نقاط ضعف المؤشر

مؤشر "**نسبة البنايات الملائمة**" لا يظهر حالات بعض البنايات والتي تدخل ضمن الرصيد العقاري للوزارة، ويمكن تحديدها كما يلي:

- البنايات التي تحتاج إلى الصيانة الاعتيادية (ENTRETIEN COURANT)؛
- البنايات التي تحتاج إلى أشغال التهيئة الصغرى؛
- البنايات غير المفعلة؛
- البنايات المفعلة والتي لا تقدم خدمة عمومية للمرتفقين (مقرات المديريات الفرعية)؛
- البنايات المحدثة غير المفتوحة بعد في وجه العموم (محكمة الاستئناف بكلميم، المحكمة الابتدائية بتحناوت).

حرصا من الوزارة على التأهيل المستمر للبنية التحتية لجميع محاكم المملكة، فإن الاستغلال المستمر للبنايات (المصنفة ملائمة) يؤدي إلى تدهورها، الشيء الذي يستدعي ضرورة القيام بأشغال التهيئة المستمرة.

وعليه، فإن هذا المؤشر يصنف مؤشرا متقلبا غير مستقر.

- تعليق

في إطار تجويد مؤشر نسبة البنايات الملائمة، تم إدراج مجموعة من التغييرات عليه وهي كالتالي:

- تمت مراجعة المعايير الخاصة بتصنيف البنايات حيث تم اعتماد معايير جديدة لإعطاء صورة واضحة وصادقة على مضمونه تشمل الجانب التقني والوظيفي في نفس الوقت. وذلك أخذا بعين الاعتبار النوع الوظيفي لجميع البنايات التي تدخل ضمن الرصيد العقاري للوزارة (المحاكم الابتدائية، أقسام قضاء الأسرة، محاكم الاستئناف، المراكز القضائية والمحاكم المتخصصة)؛
- تمت إعادة النظر في طريقة الاحتساب المعتمدة، حيث تم حذف البنايات المحدثة التي لم تفتح بعد في وجه العموم؛
- فيما يخص أقسام قضاء الأسرة، فقد تم احتساب المستقلة منها فقط وعدم إدراج تلك الغير المستقلة التي تتواجد بالمحاكم الابتدائية لكون البناية التي تحتضنها يتم احتسابها ضمن المحاكم الابتدائية.

في إطار الارتقاء بوضعية البنايات بمحاكم المملكة، تواصل وزارة العدل المجهودات المبذولة من أجل الرفع من مستوى البنيات التحتية لحسن سير مرفق العدالة، سواء عن طريق برمجة مشاريع بناء جديدة أو تهيئة البنايات التي تحتاج إلى أشغال تهيئة كبرى، حرصا منها على الرفع من جودة الخدمات المقدمة للمرتفقين وكذا تحسين ظروف عمل الموظفين لديها.

المؤشر 2.1.300 : نجاعة تدبير المكتبيات

الوحدة	إنجاز 2020	قانون المالية 2021	مشروع قانون المالية 2022	التوقع 2023	التوقع 2024	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
درهم/مكتب	9 929	9 906	10 441	10 514	9 596	10 430	2025

- توضيحات منهجية

يحتسب المؤشر حسب الصيغة التالية:

البسط:

مجموع نفقات المكتبيات هي مجموع النفقات المتعلقة ب:

- اقتناء أثاث وعتاد المكتب؛
- شراء أدوات المكتب ومواد الطباعة والورق والمطبوعات؛
- صيانة وإصلاح أثاث وعتاد المكتب؛
- اقتناء الأجهزة المعلوماتية والبرامج؛
- شراء اللوازم الاستهلاكية للعتاد المعلوماتي؛
- صيانة العتاد المعلوماتي والبرامج؛

المقام:

عدد مناصب المكتبيات هو مجموع عدد الموظفين والقضاة الممارسين باعتبار أن لكل موظف وقاضي مكتب.

- مصادر المعطيات

- مديرية التجهيز وتدبير الممتلكات؛
- مديرية الموارد البشرية؛
- مديرية الميزانية والمراقبة؛
- مديرية الدراسات والتعاون والتحديث.

- حدود و نقاط ضعف المؤشر

حساب المؤشر لم يأخذ بعين الاعتبار نفقات الهاتف و الأنترنيت.

- تعليق

يرجع الارتفاع الملاحظ لتوقع كلفة النجاعة المكتبية لسنة 2022، للتدشينات المتوقعة برسم السنة المالية 2022، وما يتطلبه ذلك من نفقات المكتبيات، مما يتطلب توفير كل التجهيزات المكتبية لضمان السير العادي للعمل بالمحاكم.

الهدف 2.300: تقوية الكفاءات ودعم المساواة بين الجنسين

المؤشر 1.2.300 : نسبة الولوج إلى التكوين

		الوحدة	انجاز 2020	قانون المالية 2021	مشروع قانون المالية 2022	التوقع 2023	التوقع 2024	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
نسبة الولوج إلى التكوين		%	14	28	25	50	75	**100**	2025
مصدر المعطيات: المديرية العامة للجماعات المحلية	نسبة الموظفات المستفيدات من التكوين	%	12	26	25	50	75	**100**	2025
	نسبة الموظفين المستفيدين من التكوين	%	17	29	25	50	75	**100**	2025

- توضيحات منهجية

تصبو الوزارة خلال السنوات الأربع القادمة إلى تحقيق استفادة ما يعادل مجموع موظفات وموظفي الوزارة من التكوين الأساسي والمستمر وتأهيلهم من خلال إعداد وتتبع تنفيذ برامج التكوين برسم السنوات المقبلة. ولتتبع مدى تحقيق هذا الهدف تم اقتراح، برسم مشروع نجاعة الأداء لسنة 2022، تعديل طريقة احتساب المؤشر المتعلق بنسبة الموظفات والموظفين المستفيدين من التكوين، وذلك أخذا بعين الاعتبار نسبة الموظفات والموظفين المستفيدين من التكوين برسم السنة والسنوات السابقة إبتداء من سنة 2022 من مجموع الموظفين والموظفات بالوزارة. ويحتسب هذا المؤشر التراكمي على النحو التالي:

- نسبة الموظفات المستفيدات من التكوين:

-**البسط:** عدد الموظفات المستفيدات من التكوين برسم السنة والسنوات السابقة؛

-**المقام:** العدد الإجمالي للموظفات برسم السنة؛

- نسبة الموظفين المستفيدين من التكوين :

- **البسط:** عدد الموظفين المستفيدين من التكوين برسم السنة والسنوات السابقة؛

- **المقام:** العدد الإجمالي للموظفين برسم السنة؛

- مصادر المعطيات

  - مديرية الموارد البشرية؛
  - المعهد العالي للقضاء.

- حدود و نقاط ضعف المؤشر

لقد تم اختيار بعد النوع الاجتماعي بشكل أساسي في تقديم هذا المؤشر بما يعكس التزام الوزارة في إطار إعداد الميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي، وتعذر إدراج البعد المتعلق بجودة التكوينات المقترحة في تنزيل المؤشر وذلك بالنظر لتعدد مجالات التكوين والمواضيع المرتبطة بها وكذا تنوع الفئات المستهدفة من هذه البرامج التكوينية على أن يتم إبراز هذا البعد أثناء تقديم حصيلة تنفيذ المؤشر برسم السنة.

- تعليق

قد جاء تعديل منهجية احتساب المؤشر وتسمية المؤشر والمؤشرين الفرعيين ليشمل إستفادة الموظفات والموظفين من التكوين بنوعيه الأساسي والمستمر وذلك تماشيا مع ما جاء في منشور السيد رئيس الحكومة رقم 12/2021 حول المعايير المرجعية للميزانية المهيكلة حول البرامج والمرتكزة على نجاعة الأداء وذلك لتحسين مقروئيته وليعكس حجم المجهودات المبذولة من طرف الوزارة بتنسيق مع شركائها المؤسساتيين وبصفة خاصة المعهد العالي للقضاء في سبيل تنفيذ برامج التكوين الخاصة بالموظفين برسم السنة وتعزيزه وجعله رافعة أساسية لتقوية الكفاءات العاملة بالقطاع ومواكبة الإصلاحات التي يعرفها خصوصا فيما يتعلق بالتحول الرقمي والمؤسساتي لقطاع العدل ببلادنا ولمواكبة المستجدات القانونية والتنظيمية. كما أن هذا المؤشر تم إدراجه لإبراز مقاربة النوع الاجتماعي التي تعتمدها الوزارة في كافة مجالات التدبير وبالخصوص في مجال تدبير الموارد البشرية.

ومن المتوقع أن تشهد السنوات المقبلة زخما كبيرا لعملية التكوين لمواكبة تنزيل عدة أوراش إصلاحية بالقطاع تهم منظومة العدالة ككل وبالخصوص المجالات المتعلقة بتنزيل التنظيم القضائي الجديد للمملكة ومشاريع المخطط التوجيهي للتحول الرقمي ومشروع تبسيط المساطر الإدارية على مستوى المحاكم والتكوين في استعمال المنصات الإلكترونية المعدة من طرف الوزارة لفائدة موظفي القطاع والمتقاضين ومرتفقي الوزارة فضلا عن التكوينات المتعلقة بالمستجدات القانونية والتنظيمية.

المؤشر 2.2.300 : عدد الموظفات والموظفين المستفيدين من التكوين التأهيلي لتولي مناصب المسؤولية

		الوحدة	انجاز 2020	قانون المالية 2021	مشروع قانون المالية 2022	التوقع 2023	التوقع 2024	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
عدد الموظفات والموظفين المستفيدين من التكوين التأهيلي لتولي مناصب المسؤولية		عدد	-	90	90	120	150	**200**	2025
المصالح المسؤولة عن المؤشر	عدد الموظفات المستفيدات من التكوين التأهيلي لتولي مناصب المسؤولية	عدد	0	45	45	60	75	**100**	2025
	عدد الموظفين المستفيدين من التكوين التأهيلي لتولي مناصب المسؤولية	عدد	0	45	45	60	75	**100**	2025

- توضيحات منهجية

في إطار انخراط وزارة العدل في الميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي وكذا الخطة الحكومية للمساواة، تم إدراج مؤشر عدد الموظفات والموظفين المستفيدين من التكوين التأهيلي لتولي مناصب المسؤولية، وذلك قصد تعزيز اعتماد مقاربة النوع الاجتماعي والمساواة في تدبير الموارد البشرية بالقطاع وتشجيع النساء على الترشح لنيل مناصب المسؤولية والرفع من قدراتهن التدبيرية.

عمليا، يعبر هذا المؤشر التراكمي عن عدد الموظفات والموظفين المستفيدين من دورات التكوين التأهيلي لتولي مناصب المسؤولية والتي حددت القيمة المستهدفة منها في 200 مستفيدة ومستفيدا في أفق سنة 2025.

- مصادر المعطيات

- مديرية الموارد البشرية.

- حدود و نقاط ضعف المؤشر

تخصيص دورات التكوين التأهيلي لتولي مناصب المسؤولية لفائدة الموظفات والموظفين قد لا يساهم لوحده في تشجيع النساء على الترشح لتولي مناصب المسؤولية وبالتالي وجب مواكبة هذا التكوين بإجراءات تحفيزية أخرى لتمكين النساء بالقطاع من التوفيق بين الحياة المهنية والإلتزامات الأسرية.

Royaume du Maroc
Direction du Budget
Ministère de l'Economie et des Finances

- تعليق

لقد تمت برمجة تنظيم دورات التكوين التأهيلي لتولي مناصب المسؤولية المخصصة لفائدة الموظفات والموظفين بالقطاع والتي كانت مقررة سابقا وذلك خلال متم سنة 2021.

وقد تم اعتماد مؤشر عدد المستفيدين من التكوين التأهيلي لتولي مناصب المسؤولية بهدف تقوية كفاءات الموظفات والموظفين العاملين بالقطاع وتأهيلهم لتولي مناصب المسؤولية على قدم المساواة وكذا لتشجيع النساء لتقلد مناصب المسؤولية.

وللإشارة فإن نسبة النساء في مناصب المسؤولية تبلغ 17% حاليا. وتسعى الوزارة إلى تعزيز هذه النسبة، وذلك من خلال برامج تكوينية تستهدف تأهيل وتشجيع النساء بالقطاع للترشح لمناصب المسؤولية وكذا توفير آليات التحفيز الضرورية وشروط التوفيق بين الحياة المهنية والحياة العائلية للنساء الموظفات بالقطاع.

المؤشر 3.2.300 : نسبة المساعدات الاجتماعيات المستفيدات من التكوين في مجال قضاء الأسرة

الوحدة	إنجاز 2020	قانون المالية 2021	مشروع قانون المالية 2022	التوقع 2023	الترقع 2024	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
%	0	40	60	100	100	100	2024

- توضيحات منهجية

يدل المؤشر على تطور عدد المساعدين و المساعدات الاجتماعيين المستفيدين من تكوين متخصص في مجال مدونة الأسرة والقوانين ذات الصلة وذلك في إطار السعي إلى تقوية قدرات هاته الفئة من الموظفين في المجالات المرتبطة بأدائها.

- مصادر المعطيات

- مديرية الشؤون المدنية.

- حدود و نقاط ضعف المؤشر

- نجاح هذا المشروع متوقف على تعزيز التنسيق مع مختلف المتدخلين خاصة مديرية الموارد البشرية؛
- انتقال المساعدين الاجتماعيين العاملين بأقسام قضاء الأسرة إلى خلايا محاربة العنف ضد المرأة والطفل.

- تعليق

سبقت الإشارة أنه بتاريخ 31 يناير 2020 اختتم برنامج التعاون "حماية" الذي كان يربط وزارة العدل بمنظمة الأمم المتحدة للطفولة UNICEF، وخلال هذه السنة لم يتم تنظيم دورات تكوينية للمساعدين والمساعدات الاجتماعيين نظرا للظروف القاهرة التي خلفها فيروس كورونا المستجد.

المؤشر 4.2.300 : عدد المستفيدين من دورات بناء وتعزيز القدرات في مجال المساعدة القانونية والاجتماعية

الوحدة	إنجاز 2020	قانون المالية 2021	مشروع قانون المالية 2022	التوقع 2023	التوقع 2024	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
عدد	150	220	320	420	500	500	2025

- توضيحات منهجية

يدل المؤشر على التنزيل الأمثل لخطة عمل وزارة العدل للرقي بخدمات أطرها الإدارية ذات الطبيعة الاجتماعية لفائدة الفئات المستهدفة بغاية تطوير أدائها وملائمته مع حاجياتهم.

- مصادر المعطيات

  - مديرية الشؤون الجنائية والعفو.

- حدود و نقاط ضعف المؤشر

استمرارية الحالة الوبائية بالمملكة تصعب من القيام بدوارت تدريبية.

- تعليق

نظرا للتكوين الأساسي الذي استفاد منه المساعد(ة) الاجتماعي(ة)، وورشات التكوين المستمر وزيارات تبادل الخبرات إلى دول رائدة في مجال المساعدة الاجتماعية، كالدانمارك والولايات المتحدة الأمريكية، أصبح بإمكان المساعد الاجتماعي الاضطلاع بمهام أصيلة وهي الاستقبال والاستماع والدعم والتوجيه والمرافقة وهو ما أكدته الفقرة الثانية من المادة العاشرة من الباب الرابع من القانون 13-103 المتعلق بمحاربة العنف ضد النساء، ومهام أخرى من قبيل إجراء أبحاث اجتماعية والقيام ببحوث ميدانية وزيارات تفقدية والتنسيق داخل خلايا التكفل بالمحاكم وبلورة الأفكار التي تطرح داخل لجان التنسيق الجهوية والمحلية إلى برامج ومشاريع نوعية تهدف إلى الرقي بالفئات الخاصة داخل المجتمع كما ضمنتها المادة 52 من مشروع قانون التنظيم القضائي للمملكة.

وستسهم آلية التكوين المستمر وتعزيز القدرات لا محالة في تحسين الخدمات المقدمة داخل محاكم المملكة في شقها الاجتماعي والنفسي والقانوني بما يخدم مصلحة المرأة والطفل تنفيذا للتوجهات الملكية السامية ذات الصلة بالموضوع.

الهدف 3.300: تحسين تدبير أرشيف المحاكم

المؤشر 1.3.300 : نسبة معالجة أرشيف المراكز الجهوية للحفظ

الوحدة	إنجاز 2020	قانون المالية 2021	مشروع قانون المالية 2022	التوقع 2023	التوقع 2024	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
%	16,14	20	16	20	22	24	2025

- توضيحات منهجية

يدل هذا المؤشر على نسبة معالجة أرشيف المراكز الجهوية للحفظ حسب الصيغة التالية:

- البسط: عدد العلب المعالجة والمخزنة.
- المقام: مجموع عدد العلب المخلفة عن السنة الماضية والعلب المحولة خلال السنة الحالية.

العلب في طور المعالجة = المخلف عن السنة الفارطة + عدد العلب المحولة خلال نفس السنة.

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget

- مصادر المعطيات

- مصلحة مستودعات الحفظ بمديرية التجهيز وتدبير الممتلكات.

- حدود و نقاط ضعف المؤشر

يتعلق هذا المؤشر بالمعالجة المادية للملفات وهو مرتبط بعدد الموظفين بالمراكز وعدد الملفات المحولة من طرف المحاكم مما سيجعل منحى تطور هذا المؤشر متغير من سنة لأخرى.

- تعليق

يرتبط مؤشر معالجة الأرشيف المحول إلى المراكز الجهوية للحفظ بعدة متغيرات كعدد التحويلات المنجزة من طرف المحاكم وبالتالي عدد العلب المستقبلة من طرف المراكز. إضافة إلى عدد الموارد البشرية.

ومن أجل الرفع من وتيرة المعالجة بالنسبة لجميع المراكز، تعمل الوزارة جاهدة على حسن تدبير الأرشيف حيث قامت مؤخرا بتفويض معالجة بعض الأرشيفات لشركات مختصة بهدف تيسير الوصول إلى الأرشيف وللمعلومة بصفة عامة وبالتالي ضمان حقوق المتقاضين، رغم وجود مجموعة من الإكراهات.

برنامج 301 : نجاعة الإدارة القضائية

1. ملخص استراتيجية البرنامج وغاياتها العامة

تعمل وزارة العدل على تطوير نجاعة الإدارة القضائية وتحسين مستوى أداءها وجودة خدماتها وذلك تطبيقا لمقتضيات الميثاق الوطني لإصلاح منظومة العدالة. في هذا الصدد، فإن برنامج نجاعة الإدارة القضائية قد تم إحداثه لتحقيق هذا المبتغى، أولا، من خلال الارتقاء بفعالية ونجاعة القضاء، عبر توفير الإمكانيات البشرية والمالية واللوجستيكية لتقليص أمد البث في القضايا وتنفيذ الاحكام، وضمان جودتها، وتصفية القضايا الرائجة والمخلفة، وتحصيل الغرامات والإدانات النقدية والرفع من وتيرة تنفيذ الإجراءات المحالة على مساعدي القضاء.

وثانيا، من خلال تسهيل الولوج إلى العدالة، عبر تطوير نظام المساعدة القضائية وتعميم المعلومة القانونية والقضائية، وعقلنة الخريطة القضائية، وتطوير المساعدة القانونية والاجتماعية بالمحاكم، وذلك بهدف توفير خدمات قضائية فعالة ومتميزة، ترقى لمستوى تطلعات جميع المرتفقين.

وقد تم اعتماد أربعة أهداف تمثل الجوانب الأساسية لهذا البرنامج، وهي كالتالي:

الهدف الأول: الرفع من وتيرة تنفيذ الإجراءات المحالة على مساعدي القضاء

تولي وزارة العدل اهتماما كبيرا لتنفيذ الإجراءات المحالة على المفوضين والخبراء القضائيين باعتباره يرتبط أساسا بحقوق المتقاضين. في هذا الصدد، تسعى الوزارة إلى الرفع من وتيرة تنفيذ الإجراءات المحالة على مساعدي القضاء، عبر العمل على الرفع من عدد المفوضين والخبراء القضائيين المزاولين، وتأهيلهم وتحسين كفاءاتهم عن طريق توفير التكوين اللازم لتمكينهم من مزاولة عملهم على أكمل وجه، وتنظيم ورشات وأيام دراسية تهم جميع الجوانب المتعلقة بالتنفيذ.

الهدف الثاني: الرفع من تنفيذ الأحكام الصادرة في الميدان المدني

إن الهدف من لجوء المتقاضين إلى القضاء لا يقتصر فقط على استصدار أحكام قضائية بل يمتد إلى تنفيذها داخل أجل معقول. لذلك، فإن وزارة العدل تسعى إلى تنفيذ منطوق الأحكام داخل آجال معقولة، لضمان حصول المتقاضين على حقوقهم، والحفاظ على هبة القضاء وذلك في إطار القانون.

تسعى الوزارة كذلك إلى الارتقاء بمستوى تنفيذ الأحكام الصادرة في الميدان المدني عبر توفير جميع الموارد البشرية واللوجستكية الضرورية لسير عمل أجهزة التنفيذ على مستوى المحاكم لضمان فعالية الأداء.

الهدف الثالث: الرفع من وتيرة تنفيذ المقررات القضائية الزجرية وتحصيل الغرامات والصوائر

تسعى الوزارة إلى الرفع من وتيرة تنفيذ المقررات القضائية الزجرية وتحصيل الغرامات والصوائر، باعتباره محورا أساسيا في الرفع من النجاعة القضائية، ووسيلة لضمان مصداقية الأحكام والقرارات الصادرة عن محاكم المملكة وكذا آلية للرفع من موارد الدولة في الشق المتعلق بالغرامات والإدانات النقدية والصوائر والمصاريف القضائية.

لتحقيق هذه الغاية، عكفت وزارة العدل على مواكبة وتتبع المحاكم التي تعاني من صعوبات في تنفيذ المقررات القضائية وتحصيل الغرامات والإدانات النقدية والصوائر القضائية، وتتبع ومواكبة وحدات التحصيل المحدثة بالمحاكم، عبر تدبير وضعية الموظفين المكلفين بالتبليغ والتحصيل ودعم قدراتهم وكفاءاتهم، وتوفير وتحسين ظروف العمل وتوفير الوسائل اللوجستيكية، وكذا إعداد مشاريع التعاون والشراكة مع مختلف المتدخلين في هذا الموضوع، وإعداد مشاريع قوانين وتعديل بعضها وذلك بهدف تسهيل تنفيذ المقررات القضائية وتحصيل الغرامات والإدانات النقدية والصوائر والمصاريف القضائية.

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget

الهدف الرابع: تسهيل الولوج إلى القانون والعدالة

يرتكز تسهيل الولوج إلى القانون والعدالة بالأساس على تطوير نظام المساعدة القضائية، وذلك بالعمل على تسريع إجراءاته وتوسيع مجالاته، وتعميم المعلومة القانونية والقضائية عبر استخدام وسائل التواصل الحديثة وتطوير الخدمات القضائية الإلكترونية، والتي أظهرت الظرفية الراهنة المتعلقة بتفشي فيروس كوفيد-19 أهميتها البالغة، حيث أن التدابير الوقائية التي نهجتها المملكة استلزمت الاستعمال المكثف لتقنيات التواصل عن بعد والذكاء الاصطناعي في مختلف مراحل الخدمة القضائية. فضلا عن تطوير الخريطة القضائية، باعتبارها التجسيد الفعلي لمبدأ تقريب القضاء من المتقاضين، ومراعاة الاعتبارات الديمغرافية والجغرافية، ودعم المحاكم بالإمكانيات اللازمة، مما يضمن تحسين ظروف العمل واستقبال المتقاضين.

- ملخص حول تكريس بعد النوع في استراتيجية البرنامج

عملت وزارة العدل على إدراج مقاربة النوع في كافة برامجها، ومن أهم التدابير التي اتخذتها في إطار برنامج نجاعة الإدارة القضائية، نذكر ما يلي:

- الرفع من نسبة تنفيذ الأحكام في الميدان المدني وخاصة تنفيذ الأحكام المتعلقة بقضاء الأسرة إذ أن تحقيق هذا الهدف يعتبر إحدى دعامات المساواة بين الجنسين. وفي هذا الصدد فقد بلغت نسبة تنفيذ الأحكام المتعلقة بقضاء الأسرة نهاية سنة 2020 نسبة 94.86% وهي نسبة جد جيدة؛

- تسهيل ولوج النساء إلى العدالة عبر الرفع من عدد المقررات الاستفادة من المساعدة القضائية، إذ أن هذا العدد قد بلغ في نهاية سنة 2020، ما مجموعه 12724مقرر ومن المتوقع الوصول إلى 20000 مقرر في أفق 2025؛

- تسهيل ولوج النساء إلى المهن القانونية والقضائية، حيث تعمل الوزارة على تعزيز تمثيلية النساء الممارسات لهذه المهن، بدون تمييز وعلى قدم المساواة وباحترام تام لمبادئ الكفاءة والاستحقاق؛

- مساهمة الوزارة في إعداد وصياغة الخطة الحكومية للمساواة "إكرام 2 " (2017-2021) التي صادق عليها المجلس الحكومي بتاريخ 03 غشت 2017 والتي تتضمن مجموعة من النقاط ذات الصلة بولوج النساء إلى العدالة ومحاربة التمييز والعنف ضدهن ونذكر من بينها المؤشرات التالية:

- وضع إطارات مرجعية ومبادرات لتعزيز حقوق النساء داخل الأسرة كالوساطة الأسرية؛
- محاربة التمييز وعدم المساواة اتجاه النساء: الأمهات والزوجات وربات الأسر مع ضمان حقوقهن؛
- تعزيز الممارسات الجيدة في مجال الاجتهاد القضائي تكفل المساواة بين المرأة والرجل؛
- تحسين وتعزيز الآليات الإدارية والقضائية للانتصاف من انتهاكات حقوق النساء؛
- تحسين وتعزيز آليات المساعدة القضائية للنساء اللواتي يتعرضن لانتهاك حقوقهن.

- بشراكة مع خبراء الاتحاد الأوروبي، عملت الوزارة سنة 2019 على إنجاز "تحليل قطاعي مبني على مقاربة النوع" و "مخطط عمل لتنفيذ الخطة الحكومية للمساواة (إكرام2)" يتضمن تنزيلا دقيقا لمضامين هذه الخطة وملاءمتها مع محاور مخطط عمل الوزارة؛

- الرفع من عدد أقسام قضاء الأسرة وتجهيز عدد منها بفضاءات خاصة بالمرأة والطفل في إطار برنامج التعاون "حماية" مع منظمة الأمم المتحدة للطفولةUNICEF ؛

- تكوين المساعدات والمساعدين الاجتماعيين في مجال حقوق المرأة ومقاربة النوع؛

- المصادقة على القانون المتعلق بصندوق التكافل العائلي.

2. مسؤول البرنامج

السيد مدير الشؤون المدنية.

3. المتدخلين في القيادة

- مديرية الشؤون المدنية؛
- مديرية الشؤون الجنائية والعفو؛
- مديرية الميزانية والمراقبة.

4. أهداف و مؤشرات قياس أداء البرنامج

الهدف 1.301: الرفع من وتيرة تنفيذ الإجراءات المحالة على مساعدي القضاء

المؤشر 1.1.301 : نسبة تنفيذ الإجراءات المحالة على مساعدي القضاء

		الوحدة	إنجاز 2020	قانون المالية 2021	مشروع قانون المالية 2022	التوقع 2023	التوقع 2024	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
نسبة تنفيذ الإجراءات المحالة على مساعدي القضاء		%		82	84	86	87	**87**	2025
تقارير المؤشرات	نسبة تنفيذ الإجراءات المحالة على المفوضين القضائيين	%	48	80	82	84	85	**86**	2025
	: نسبة تنفيذ الإجراءات المحالة على الخبراء القضائيين	%	39	85	86	88	89	**90**	2025

- توضيحات منهجية

يدل المؤشر على نسبة الإجراءات المنجزة من طرف المفوضين أو الخبراء القضائيين فيما يخص الملفات المحالة عليهم من طرف محاكم المملكة بمختلف أنواعها ودرجاتها.

يحتسب المؤشر بالطريقة التالية :

- البسط : عدد الإجراءات المنجزة من طرف المفوضين القضائيين أو الخبراء القضائيين بمختلف محاكم المملكة خلال السنة.
- المقام : عدد الإجراءات المحالة على المفوضين القضائيين أو الخبراء القضائيين لإنجازها خلال نفس السنة.

- مصادر المعطيات

- مديرية الشؤون المدنية ؛
- مديرية الدراسات والتعاون والتحديث؛
- المحاكم.

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget

- حدود و نقاط ضعف المؤشر

- تأخر تحصيل البيانات الإحصائية من المحاكم وذلك لعدم توفر تطبيق معلومياتي خاص؛
- العدد غير الكافي للمفوضين القضائيين؛
- ضعف تكوين المفوضين القضائيين؛
- محدودية تتبع المحكمة لإجراءات الخبرة القضائية؛
- ضعف عدد الخبراء في بعض الشعب؛
- عوائق قانونية مرتبطة أساسا بقانون المسطرة المدنية الجاري به العمل.

- تعليق

خلال سنة 2020 يلاحظ تراجع عل مستوى المؤشر مقارنة بالسنوات التي قبلها ويعزى ذلك إلى حالة الطوارئ الصحية التي عرفتها بلادنا في الربع الثاني من السنة والتي أدت إلى توقف العمل بجميع محاكم المملكة في المجال المدني، تم حساب المؤشر بناء على الاحصائيات والمعطيات الرقمية المتوفرة والمضمنة في النظام المعلوماتي J@S.

من أجل تحسين المؤشر فقد اتخذت الوزارة مجموعة من الاجراءات أهمها:

- إلى غاية 30 يوليوز 2021 تم تسجيل 149 خبيرا قضائيا جديدا بعد أدائهم اليمين القانونية بجدول الخبراء القضائيين، منهم 16 خبيرة قضائية، و133 خبيرا، ليرتفع العدد إلى 3616 خبيرا قضائيا منهم 3276 من الذكور بنسبة 91 %، و340 من الإناث أي بنسبة 9%، وهو ما سينعكس إيجابا على نسبة تنفيذ الإجراءات المحالة على الخبراء القضائيين.
- ومن أجل الرفع من أداء عمل الخبراء القضائيين، عملت الوزارة خلال سنة 2021 على تنظيم حلقات دراسية لفائدة الخبراء القضائيين الجدد فوجي 2019 و2020، في المجال القانوني–القانون المنظم للخبرة القضائية، وإجراءات الخبرة القضائية بالإضافة إلى تقنيات تحرير تقارير الخبرة القضائية – وقد استفاد من هذه الحلقات الدراسية 331 خبيرا قضائيا.
- من أجل الرفع من نجاعة إجراءات التبليغ والتنفيذ، تعتزم الوزارة خلال النصف الثاني من سنة 2021، تنظيم مباراة لولوج مهنة المفوضين القضائيين، وبالتالي الرفع من عدد المفوضين القضائيين المزاولين بمحاكم المملكة الأمر الذي سيؤثر إيجابا على نسبة تنفيذ الإجراءات المحالة على المفوضين القضائيين حيث يبلغ عدد المفوضين القضائيين حاليا وإلى غاية 30 يوليوز 2021 ما مجموعه 1593 مفوضا قضائيا، منهم 1394 من الذكور بنسبة 86 %، و219 من الإناث أي بنسبة 14%.

الهدف 2.301: الرفع من تنفيذ الأحكام الصادرة في الميدان المدني

المؤشر 1.2.301 : نسبة تنفيذ الأحكام في الميدان المدني

		الوحدة	إنجاز 2020	قانون المالية 2021	مشروع قانون المالية 2022	التوقع 2023	التوقع 2024	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
نسبة تنفيذ الأحكام في الميدان المدني		%	86,29	97,75	87,50	88	88,50	**89**	2025
مجموع مؤشرات الهدف	نسبة تنفيذ الأحكام المتعلقة بقضاء الأسرة	%	94,86	87,25	95,25	95,50	95,75	**96**	2025
	نسبة تنفيذ الأحكام المتعلقة بأشخاص القانون العام	%	75,75	71,25	76,25	76,50	76,75	**77**	2025

- توضيحات منهجية

يدل المؤشر على نسبة تنفيذ الأحكام المتعلقة بقضايا الأسرة الصادرة عن أقسام قضاء الأسرة في شقه الأول، وتنفيذ الأحكام المتعلقة بإدارات ومؤسسات الدولة في الشق الثاني، ويحتسب بالطريقة التالية:

- البسط: عدد الأحكام الصادرة والمنفذة خلال السنة؛
- المقام: عدد الطلبات المقدمة لتنفيذ الأحكام برسم نفس السنة.

ملحوظـــة: الحصيلة العامة للتنفيذ المدني خلال سنة 2020 هي : **86.29 %**.

- مصادر المعطيات

- مديرية الشؤون المدنية؛
- المحاكم.

- حدود و نقاط ضعف المؤشر

- صعوبات مرتبطة بعدم التوفر على تطبيق معلومياتي يتيح استخراج الاحصائيات؛
- صعوبات مرتبطة بالتبليغ؛
- إشكالية العناوين؛

- عسر المنفذ عليهم في قضايا النفقة؛
- ارتباط التنفيذ في الكثير من الأحيان بإرادة الأطراف.

تعليق

كانت سنة 2021 كذلك موضوع تأثير جائحة كورونا على مستوى أداء المحاكم بخصوص تصفية ملفات تنفيذ الأحكام القضائية، لذلك ما فتئت وزارة العدل تدعو إلى الالتزام بأحكام القضاء والرفع من وتيرة تنفيذها وتعزيز المحاكم بالموارد البشرية العاملة في مجال التنفيذ، إلى جانب الاشتغال على مقاربة أخرى ذات صبغة تشريعية، سواء على مستوى مشروع قانون المسطرة المدنية أو مشروع القانون المنظم لمهنة المفوضين القضائيين، في أفق الرفع من وتيرة التنفيذ وتحقيق نجاعة الأداء.

الهدف 3.301: الرفع من وتيرة تنفيذ المقررات القضائية الزجرية وتحصيل الغرامات والصوائر

المؤشر 1.3.301 : نسبة المبالغ المحصلة من المبالغ المتكفل بها خلال السنة

الوحدة	إنجاز 2020	قانون المالية 2021	مشروع قانون المالية 2022	التوقع 2023	التوقع 2024	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
%	40,35	38	50	55	60	65	2025

توضيحات منهجية

يحتسب المؤشر حسب الصيغة التالية:

- **البسط**: مجموع المبالغ المحصلة خلال السنة؛
- **المقام**: مجموع المبالغ المتكفل بها خلال السنة.

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget

مصادر المعطيات

- مديرية الميزانية والمراقبة؛
- محاكم المملكة.

- حدود و نقاط ضعف المؤشر

هذا المؤشر لا يأخذ بعين الاعتبار حجم المخلف من التكفلات الباقية بدون تحصيل والذي هو في ارتفاع متواتر.

- تعليق

عرفت مداخيل الغرامات خلال النصف الثاني من سنة 2021 تحسنا مقبولا، مستفيدة من تحسن الوضعية الوبائية المرتبطة بفيروس Covid19، وما رافقها من استئناف الأنشطة الاقتصادية للبلاد. وبناء على ذلك، من المتوقع أن تتجاوز قيمة هذا المؤشر برسم سنة 2021 نسبة 40 %، وأن تستمر في منحاها التصاعدي خلال السنوات المقبلة على أساس تنزيل البرامج والمشاريع المرتبطة بالتحصيل على أرض الواقع، والتي على رأسها:

- استئناف زيارات التتبع والمواكبة وتنزيل وحدات التبليغ والتحصيل بمراكز القضاة المقيمين؛
- تكثيف دورات التكوين المستمر ومراجعة منظومة تحفيز المكلفين بالتبليغ والتحصيل؛
- إنجاز الصفقة الثانية المتعلقة بتوفير الدراجات النارية للمكلفين بالتبليغ والتحصيل مع تجاوز إشكال عدم كفاية حصص البنزين المخصصة لهذه المهمة.

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget

الهدف 4.301: تسهيل الولوج إلى القانون والعدالة

المؤشر 1.4.301 : عدد المستفيدين من خدمات المساعدة القانونية والاجتماعية بالمحاكم

الوحدة	إنجاز 2020	قانون المالية 2021	مشروع قانون المالية 2022	التوقع 2023	التوقع 2024	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
عدد	100 000	250 000	300 000	400 000	500 000	700 000	2025

- توضيحات منهجية

يدل المؤشر على مدى نجاعة المقاربة السوسيو قانونية التي اعتمدتها وزارة العدل منذ سنة 2009 بإدراج الخدمة الاجتماعية في مجال العدالة الجنائية بما يمكن من استفادة الفئات الخاصة من المجتمع بالأساس النساء والأطفال من خدمات نوعية ذات طبيعة قانونية مقدمة بصبغة اجتماعية.

- مصادر المعطيات

- مديرية الشؤون الجنائية والعفو.

- حدود و نقاط ضعف المؤشر

يمكن القول بأن حدود تنفيذ هذا المؤشر تكمن في غياب آليات إحصاء المعطيات ذات الصلة بتقديم الخدمات على مستوى محاكم المملكة وكذا عدم وجود نظام أساسي لمهنة المساعدة الاجتماعية يوضح المهام الموكولة إليها داخل القطاع.

- تعليق

في إطار تعزيز آليات المساعدة للعدالة الجنائية بادرت وزارة العدل إلى وضع خطة عمل لتعزيز الحماية الجنائية للفئات الخاصة من المجتمع ومناهضة جميع أنواع العنف (الجسدي، الجنسي، النفسي والاقتصادي) ضد النساء والأطفال وتحسين استقبالهم وتوفير خدمات نوعية لهم في مختلف وضعياتهم.

وقد تم، ابتداء من سنة 2008، تعيين 86 مساعدة اجتماعية بجميع خلايا محاكم المملكة، بعد انتقائهن من بين النسوة من أطر كتابة الضبط اللواتي اتسم مسارهن المهني بالاستقامة والكفاءة وحسن الخلق ليتم مدهن بالمفاهيم الأساسية للقيام ببعض مهام المساعدة الاجتماعية من قبيل استقبال النساء و الأطفال ضحايا العنف والأطفال في وضعية صعبة والأطفال في وضعية خلاف مع القانون والاستماع إليهم وفق تقنيات تحترم خصوصيتهم وتوفير الدعم النفسي حسب طبيعة كل حالة، إضافة إلى تمكينهم من الاستفادة من خدمات باقي الشركاء من خلال توجيههم و إرشادهم و مرافقة الضحايا منهم، إذا دعت الضرورة لذلك، داخل فضاء المحكمة أو خارجه.

ومن أجل تعزيز تقديم الخدمة الاجتماعية في مجال العدالة الجنائية وبغية تعزيز الولوج إلى مرفق العدالة خاصة بالنسبة للفئات الخاصة من المجتمع، أقدمت وزارة العدل على تعيين مساعدات ومساعدين اجتماعيين من خريجي المعهد الوطني للعمل الاجتماعي وكذا من حاملي الشهادات الجامعية ذات الصلة بمجال العمل الاجتماعي موزعين على كل خلايا التكفل بالنساء والأطفال بمحاكم المملكة ابتداء من سنة 2008 ليبلغ عددهم ما يفوق 300 إطارا إلى غاية يومه، وذلك حتى يتسنى تغطية كافة الاحتياجات على مستوى الموارد البشرية اللازمة لتقديم خدمات المساعدة القانونية والاجتماعية للمرأة والطفل.

المؤشر 2.4.301 : عدد مقررات الاستفادة من المساعدة القضائية

			إنجاز 2020	قانون المالية 2021	مشروع قانون المالية 2022	التوقع 2023	التوقع 2024	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
عدد مقررات الاستفادة من المساعدة القضائية	عدد		12 724	16 500	17 000	17 500	18 000	**20 000**	2025
المؤشرات الفرعية	%	نسبة استفادة النساء من المساعدة القضائية مقارنة بالطلبات المقدمة	0	85	86	87	88	**90**	2025
	%	نسبة استفادة الرجال من المساعدة القضائية مقارنة بالطلبات المقدمة	0	82	83	84	85	**90**	2025

- توضيحات منهجية

يدل المؤشر على القرارات الصادرة بالاستفادة من نظام المساعدة القضائية، ويتعلق الأمر بالنسبة لهذا المؤشر بعدد المستفيدين من مسطرة المؤازرة بمحام.

- تدل نسبة استفادة النساء من المساعدة القضائية على عدد المقررات الصادرة لفائدة النساء بالنسبة لعدد الطلبات المقدمة.
- تدل نسبة استفادة الرجال من المساعدة القضائية على عدد المقررات الصادرة لفائدة الرجال بالنسبة لعدد الطلبات المقدمة.

- مصادر المعطيات

- مديرية الميزانية والمراقبة.
- مديرية الشؤون المدنية.

- حدود و نقاط ضعف المؤشر

- ارتباط المؤشر بعدد الطلبات المقدمة من طرف المتقاضين؛
- صعوبة حصول طالبي المساعدة القضائية على بعض الوثائق.

- تعليق

عملت الوزارة على إدراج النوع الاجتماعي في النظام المعلوماتي S@J ، من أجل الحصول على الإحصائيات المتعلقة بعدد المستفيدين من المساعدة القضائية حسب الجنس مستقبلا، إلا أن هذا الإجراء لازال في طور التعميم على جميع محاكم المملكة.

في إطار تعزيز الولوج إلى العدالة، فقد تمت مراجعة هذا التحديد بموجب قرار مشترك لوزير العدل ووزير الاقتصاد والمالية عدد 2787.19 نشر بالجريدة الرسمية عدد 6840 بتاريخ 19 ديسمبر 2019 تم بمقتضاه الرفع من هذه المبالغ المعتبرة بمثابة مصاريف مدفوعة مقابل الخدمات المقدمة في إطار المساعدة القضائية كما يلي:

- 3500 درهم فيما يخص القضايا المعروضة أمام محكمة النقض؛
- 3000درهم فيما يخص القضايا المعروضة على محاكم الاستئناف؛
- 2500 درهم فيما يخص القضايا المعروضة على المحاكم الابتدائية.

هذا الإجراء يشكل تحفيزا للمحامين للترافع في قضايا وملفات المستفيدين من نظام المساعدة القضائية وهو ما سيساهم في الرفع من عدد مقررات الاستفادة وخصوصا مسطرة المؤازرة بمحام.

برنامج 302 : تحديث المنظومة القضائية والقانونية

1. ملخص استراتيجية البرنامج وغاياتها العامة

يشمل برنامج تحديث المنظومة القانونية والقضائية جانبين أساسيين، فمن جهة يهدف هذا البرنامج إلى تبسيط المساطر والإجراءات القانونية عبر تطوير المنظومة القانونية سواء في مجال الحقوق والحريات أو في المجال المدني أو الجنائي أو الاجتماعي أو المال والأعمال، ومن جهة أخرى، يهدف إلى تنزيل ورش التحول الرقمي لمنظومة العدالة باعتباره ورشا استراتيجيا مهما يهدف إلى إرساء مقومات المحكمة الرقمية في إطار مواصلة الجهود المبذولة في تنزيل مقتضيات الإصلاح الشامل والعميق لمنظومة العدالة وحرصا على تنفيذ استراتيجية الوزارة في مجال تحديث الإدارة القضائية.

والجدير بالذكر، أن هذا الورش يشمل 22 مشروعا متعلقا بالتحول الرقمي لمنظومة العدالة تهدف بالأساس إلى تقريب القضاء من المواطن وتيسير الولوج للعدالة وتحسين نجاعة القضاء وتقديم خدمات سهلة وميسرة للمرتفقين وكافة المتدخلين في منظومة العدالة وكذا تيسير عمل القضاة والموظفين، وتقليص الوقت والجهد في القيام بالإجراءات والمساطر التي تهم مصالح المتقاضين وعموم المواطنين.

وقد تم اعتماد خمسة أهداف تمثل الجوانب الأساسية لهذا البرنامج وهي كالتالي:

- **الهدف الأول: تحديث وتطوير الترسانة التشريعية والتنظيمية**

ستواصل وزارة العدل إنجاز مخططها التشريعي، وتحديث المنظومة القانونية وذلك وفق ما أقره الدستور والتزامات المملكة المغربية على المستوى الدولي، وما نص عليه الميثاق الوطني حول إصلاح منظومة العدالة من توصيات هامة تهم تحديث وتطوير وتجويد المنظومة التشريعية.

حيث ستعمل الوزارة على استكمال إجراءات الإعداد والمصادقة المتعلقة بمجموعة من مشاريع القوانين ويتعلق الأمر أساسا بمشروع قانون التنظيم القضائي ومشروع قانون مدونة المصاريف القضائية ومشروع مراجعة قانون المسطرة الجنائية بالإضافة إلى مشاريع النصوص التنظيمية المتعلقة بالقوانين المنظمة للمهن القضائية والقانونية ومراجعة القانون المتعلق بالجنسية المغربية والترسانة التشريعية الناظمة للسجل العدلي. والعديد من مقترحات القوانين الأخرى التي من شأنها إغناء وتطوير الترسانة القانونية ببلادنا.

- **الهدف الثاني: تعزيز التدبير اللامادي للإجراءات والمساطر بالمحاكم**

ستعمل الوزارة على مواصلة توفير الأنظمة المعلوماتية الضرورية على مستوى المحاكم بهدف تيسير عمل القضاة والموظفين في أداء مهامهم وتقليص مدة إنجاز الخدمات الموجهة إلى المتقاضين وعموم المواطنين، وكذا بهدف ضمان حماية المعطيات والمعلومات الخاصة بالمحاكم والولوج السلس لها.

كما ستواصل الوزارة تطوير آليات الدفع الإلكتروني، والتي من شأنها تسهيل عملية الأداء بالنسبة للمرتفقين وكافة المتدخلين في منظومة العدالة وتسريعها وكذا التقليص من التداول المادي للمحتوى الورقي.

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget

- **الهدف الثالث: تعزيز التواصل الإلكتروني مع منتسبي العدالة**

ستواصل وزارة العدل تطوير وتدعيم مجموعة من المنصات الإلكترونية لتعزيز التبادل الإلكتروني مع منتسبي العدالة في إطار إشراك المهن القانونية والقضائية الأخرى في استراتيجية التحديث الخاصة بالقطاع. حيث تهدف هذه المنصات إلى تسهيل تبادل المعطيات والمعلومات والوثائق الضرورية الأساسية بطريقة مؤمنة وبسرعة وجودة.

كما تسعى الوزارة إلى تعزيز نسبة الانخراط في المنصات الافتراضية الإلكترونية لمنتسبي العدالة واستعمالها بصفة دورية، وذلك عبر تنزيل مجموعة من الإجراءات كتنظيم أيام دراسية للتعريف بالمنصات الإلكترونية ومميزاتها والتوقيع على مذكرات تفاهم بين وزارة العدل والهيئات القانونية والقضائية من أجل تكوين المكونين على استعمال منصات التبادل الإلكتروني.

- **الهدف الرابع: تعزيز رقمنة الخدمات القضائية والإدارية**

ستعمل وزارة العدل على مواصلة تنزيل مخطط التحول الرقمي للعدالة وذلك عبر إنجاز مجموعة من المشاريع (مشروع مكتب افتراضي للمواطن، فضاءات للشكايات والسجل التجاري، تعميم الأداء الإلكتروني، منصة لنشر القوانين والمقررات القضائية....) الهادفة إلى تبسيط الإجراءات والمساطر الإدارية وتسهيل الولوج إلى المعلومة القانونية والقضائية وتوفير خدمات رقمية عن بعد ذات جودة عالية وبطريقة ميسرة وسهلة وسريعة لفائدة المتقاضين وعموم المرتفقين.

- **الهدف الخامس: توفير الدعائم التقنية للتحول الرقمي للعدالة**

في إطار تنزيل مشاريع مخطط التحول الرقمي للعدالة، ستعمل الوزارة على مواصلة تعزيز وتقوية البنية التحتية والتجهيزات المعلوماتية بالمحاكم وتوفير جميع الوسائل الضرورية لتنفيذ المخطط، وذلك باستكمال تغطية حاجيات المحاكم من التجهيزات المعلوماتية، وتعميم تثبيت خطوط الأنترنيت عبر الألياف البصرية، وتوفير آليات التوقيع والأداء الإلكتروني، وتعميم تقنية التواصل السمعي البصري وتجويد الربط البيني بين السجون والمحاكم، إلى غير ذلك من الإجراءات والتدابير اللازمة للتنزيل الأمثل لمخطط التحول الرقمي للعدالة.

من الدعائم الأساسية للتحول الرقمي للعدالة كذلك، توفير الأمن المعلومياتي، وخصوصا مع تنامي الهجمات الإلكترونية. ونظرا لطبيعة المعطيات وحساسيتها، أصبح من الضروري تعزيز إجراءات الأمان والثقة الرقمية، حيث ستعمل الوزارة على مجموعة من المشاريع التي من شأنها الرفع من مستوى الأمن المعلومياتي والثقة السيبرانية وذلك بالتنسيق مع إدارة الدفاع الوطني من خلال تنزيل مضامين التوجيهات الوطنية لأمن الأنظمة المعلوماتية.

- ملخص حول تكريس بعد النوع في استراتيجية البرنامج

سعت وزارة العدل إلى إدماج مقاربة النوع الاجتماعي في مختلف مساطرها وإجراءاتها ضمانا للمساواة بين الجنسين، وتكريسا لمأسسة هذه المقاربة وجعلها رافدا في إقرار وضعية عادلة ومنصفة وضمانا لتمثيلية شاملة للمواطنين لتحقيق مغرب متطور وعصري يعمه التلاحم الاجتماعي وتكافؤ الفرص.

في هذا السياق، التزمت وزارة العدل في جل مشاريعها بتكريس مقاربة النوع من خلال مجموعة من المجهودات التي تتلخص كالتالي:

- اعتماد بعض المواد بمشاريع القوانين المعدة أو المعدلة (مشروع التنظيم القضائي، مشروع مراجعة قانون المسطرة الجنائية ....) لمقاربة النوع تتضمن مجموعة من الإجراءات التي من شأنها تحقيق المساواة بين الجنسين؛
- تفعيل المحاكمة عن بعد في مجموعة من المحاكم ضمانا لمحاكمة عادلة كيفما كان جنس المتقاضي؛
- تزويد المواطنات والمواطنين على حد سواء بالمعلومة القضائية والقانونية من خلال موقع محاكم وبوابة العدالة؛
- تمكين المتقاضين والمهنيين رجالا ونساء من خدمة الأداء الإلكتروني المتعدد القنوات؛
- إطلاق منصات للتبادل الإلكتروني مع المهن القانونية والقضائية دون أدنى نوع من التمييز؛
- التمكين من حجز المواعيد بالمحاكم عن بعد في إطار الخدمات المقدمة عبر فضاء المواطن للمتقاضين رجالا ونساء على حد سواء؛
- إدراج خاصية النوع في الأنظمة المعلوماتية من أجل تتبع مدى تكريس مقاربة النوع فيها بوزارة العدل.

وتبقى الجهود متواصلة من خلال مجموعة من المشاريع التي يتضمنها مخطط التحول الرقمي والتي تهدف إلى تقريب خدمات الإدارة القضائية من عموم المواطنين بدون أي استثناء.

2. مسؤول البرنامج

- السيد مدير الدراسات والتعاون والتحديث.

3. المتدخلين في القيادة

- مديرية الدراسات والتعاون والتحديث؛

- مديرية الشؤون المدنية؛
- مديرية الشؤون الجنائية والعفو؛
- مديرية التشريع.

4. أهداف و مؤشرات قياس أداء البرنامج

الهدف 1.302: تحديث وتطوير الترسانة التشريعية والتنظيمية

المؤشر 1.1.302 : عدد مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية المعدة أو المعدلة في الميدان المدني

الوحدة	إنجاز 2020	قانون المالية 2021	مشروع قانون المالية 2022	التوقع 2023	التوقع 2024	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
عدد	7	3	4	5	6	6	2026

- توضيحات منهجية

يفيد مصطلح "الإنجاز" النصوص القانونية والنصوص التنظيمية في الميدان المدني التي تم إعدادها ونشرها بالجريدة الرسمية.

يدل هذا المؤشر على عدد مشاريع القوانين والمراسيم والقرارات التي تعدها الوزارة في الميدان المدني، وذلك استجابة لمجموعة من المعطيات منها تحيين الترسانة القانونية والتنظيمية بما يستجيب للتطورات المجتمعية وينسجم مع المستجدات الدستورية والالتزامات الدولية لبلادنا.

- مصادر المعطيات

- مديرية التشريع؛
- مديرية الشؤون المدنية.

- حدود و نقاط ضعف المؤشر

- توقف إعداد النصوص التنظيمية على صدور القوانين؛
- طول مدة الحوار مع المجتمع المدني بخصوص تعديل أو تنزيل بعض القوانين المرتبطة ببعض الهيئات المهنية.

- تعليق

أعدت وزارة العدل مخططا تشريعيا برسم الولاية التشريعية العاشرة (2016-2021) تضمن مجموعة من النصوص القانونية والتنظيمية في الميدان المدني، منها ما تم نشره بالجريدة الرسمية، ومنها ما هو في طور مسطرة المصادقة التشريعية، ومنها ما هو في طور الإنجاز.

من الناحية المنهجية يصعب تحديد قيمة مستهدفة دقيقة وسنة مرجعية لها باعتبار أن إنتاج النصوص القانونية والتنظيمية وتطوير الترسانة التشريعية للوزارة هو عملية مستمرة ترتبط إلى حد كبير بالتطورات المجتمعية والتوجهات الاقتصادية والخيارات السياسية للحكومة.

وفي مايلي أهم النصوص التشريعية والتنظيمية في الميدان المدني:

أولا: النصوص التنظيمية في المادة المدنية التي تم نشرها بالجريدة الرسمية خلال سنة 2020

- **المراسيم:**

1) - مرسوم رقم 2.20.658 صادر في 29 من محرم 1442 (18 سبتمبر 2020) بتطبيق القانون رقم 98.15 المتعلق بنظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض والقانون رقم 99.15 بإحداث نظام للمعاشات الخاصين بفئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا، فيما يتعلق بالمفوضين القضائيين؛ الجريدة الرسمية عدد 6919 بتاريخ 03 من صفر1442 (21 سبتمبر2020)، ص 4853؛

2) - مرسوم رقم 2.20.04 صادر في 24 من رجب 1441 (19 مارس 2020) بشأن بعض التعويضات المخولة لفائدة القضاة؛ الجريدة الرسمية عدد 6876 بتاريخ 29 شعبان 1441 (23 أبريل 2020)، ص 2290؛

3)- مرسوم رقم 2.20.05 صادر في 24 من رجب 1441 (19 مارس2020) بشأن التعويض على الديمومة المخول لموظفي هيئة كتابة الضبط؛ الجريدة الرسمية عدد 6876 بتاريخ 29 شعبان 1441 (23 أبريل 2020)، ص 2291؛

4)- مرسوم رقم 2.20.110 صادر في 25 من جمادى الآخرة 1441 (20 فبراير 2020) بإحداث أجرة عن الخدمات المقدمة من لدن وزارة العدل في إطار السجل الوطني الإلكتروني للضمانات المنقولة؛ الجريدة الرسمية عدد 6859 بتاريخ 29 جمادى الآخرة 1441 (24 فبراير 2020)، ص 1037.

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget

- **القرارات:**

1) - قرار لوزير العدل رقم 3064.19 صادر في 29 من ربيع الآخر 1441 (26 ديسمبر 2019) بتغيير قرار وزير العدل رقم 2994.16 الصادر في 20 من رمضان 1438 (15 يونيو 2017) تحدد بموجبه تعريفة أجرة تضمين الشهادات واستخراج

نسخها وشكل كناش الوصولات ومضمونه؛ الجريدة الرسمية عدد 6852 بتاريخ 4 جمادى الآخرة 1441 (30 يناير 2020)، ص 455؛

2) - قرار لوزير العدل رقم 766.20 صادر في فاتح جمادى الآخرة 1441 (27 يناير 2020) بتحديد تاريخ الشروع الفعلي في العمل بالسجل الوطني الإلكتروني للضمانات المنقولة؛ الجريدة الرسمية عدد 6859 بتاريخ 29 جمادى الآخرة 1441 (24 فبراير 2020)، ص 1038.

ثانيا: النصوص القانونية والتنظيمية في المادة المدنية التي تم نشرها بالجريدة الرسمية خلال سنة 2021

- **القوانين:**

القانون رقم 38.21 المتعلق بالمفتشية العامة للشؤون القضائية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.21.93 بتاريخ 15 ذي الحجة 1442 (26 يوليو 2021)؛ الجريدة الرسمية عدد 7009 بتاريخ 22 ذو الحجة 1442 (2 أغسطس2021)، ص 5784.

- **المراسيم:**

1. مرسوم رقم 2.20.956 صادر في 22 من شعبان 1442 (5 أبريل 2021) لتطبيق المقتضيات المتعلقة بالشهر في السجل التجاري الإلكتروني وإيداع القوائم التركيبية للشركات بطريقة إلكترونية؛ الجريدة الرسمية عدد 6992 بتاريخ 22 شوال 1442 (03 يونيو 2021)، ص 3783؛

2. مرسوم رقم 2.21.145 صادر في 17 من رمضان 1442(30 أبريل 2021) بتغيير المرسوم رقم 2.74.498 الصادر في 25 من جمادى الآخرة 1394 (16 يوليو 1974) تطبيقا لأحكام الظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.74.338 بتاريخ 24 من جمادى الآخرة 1394 (15 يوليو 1974) المتعلق بالتنظيم القضائي للمملكة؛ الجريدة الرسمية عدد 7001 بتاريخ 24 ذو القعدة 1442 (05 يوليو 2021)، ص 5102؛

3. مرسوم رقم 2.20.913 صادر في شوال 1442 (3 يونيو2021) بتحديد التعويضات والمنافع الممنوحة لقضاة خارج الدرجة؛ الجريدة الرسمية عدد 7004 بتاريخ 04 ذو الحجة 1442 (15 يوليو 2021)، ص 5550.

- **القرارات:**

1. قرار لوزير العدل رقم 21.1228 صادر في 27 من رمضان 1442 (10 ماي 2021) بإحداث وتأليف اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء موظفي وزارة العدل؛ الجريدة الرسمية عدد 6990 بتاريخ 15 شوال 1442 (27 ماي 2021)، ص 3671؛

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget

2. قرار لوزير العدل رقم 3291.20 صادر في 22 من شعبان 1442 (5 أبريل 2021) بنسخ قرار وزير العدل رقم 106.97 الصادر في 9 رمضان 1417 (18 يناير 1997) بتحديد استمارات التصريح بالتقييد في السجل التجاري وتحديد قائمة العقود والأوراق المثبتة المشفوع بها التصريح المذكور؛ الجريدة الرسمية عدد 6992 بتاريخ 22 شوال 1442 (03 يونيو 2021)، ص 3810؛

3. قرار لوزير العدل رقم 1161.21 صادر في 22 من رمضان 1442 (5 ماي 2021) قضي بتغيير وتتميم قرار وزير العدل رقم 3160.17 المحدد لمقار المراكز القضائية، والتي حددت في 72 مركز قضائي، حيث تمت ترقية المركز القضائي ببوجدور إلى محكمة ابتدائية تابعة لمحكمة الاستئناف بالعيون، وتم إحداث مركز قضائي جديد ببئر كندوز تابع للمحكمة الابتدائية بوادي الذهب .

بالإضافة إلى ذلك، تعمل الوزارة على مراجعة مجموعة من القوانين التي تهم المهن القانونية والقضائية، أهمها:

- مشروع القانون المنظم لمهنة المحاماة ؛
- مشروع القانون المنظم لمهنة التوثيق ؛
- مشروع القانون المنظم لمهنة المفوضين القضائيين ؛
- مشروع قانون خطة العدالة ؛
- مشروع قانون التراجمة المقبولين لدى المحاكم. ؛
- مشروع القانون المتعلق بالخبراء القضائيين.

المؤشر 2.1.302 : عدد مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية المعدة أو المعدلة في الميدان الجنائي

الوحدة	إنجاز 2020	قانون المالية 2021	مشروع قانون المالية 2022	التوقع 2023	التوقع 2024	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
عدد	5	3	1	3	3	3	2024

توضيحات منهجية

يدل المؤشر على مجموع النصوص التشريعية أو التنظيمية المعدة أو المعدلة من طرف وزارة العدل في الميدان الجنائي.

مصادر المعطيات

- مديرية الشؤون الجنائية والعفو؛

- مديرية التشريع.

- حدود و نقاط ضعف المؤشر

مؤشر عددي لا يمكن من توقع مآل النصوص القانونية بعد إعدادها من طرف وزارة العدل.

- تعليق

إن معالم السياسة الجنائية تنزل على أرض الواقع من خلال إعداد مشاريع قوانين تتضمن القواعد الناظمة لمختلف الجوانب ذات الصلة بمجال التجريم والعقاب، تهدف إلى تعزيز ضمانات المحاكمة العادلة وتقوية وتحديث آليات أجهزة العدالة ومراجعة السياسة التجريمية والعقابية.

هذا، وتضطلع وزارة العدل في إطار الاختصاصات المسندة إليها بوضع معالم السياسة الجنائية وترجمتها في شكل مشاريع قوانين ونصوص تنظيمية، وذلك في إطار السياسة العامة للدولة في مجال الحفاظ على النظام العام والأمن وسلامة الأشخاص والممتلكات وضمان ممارسة الحقوق والحريات، وكذا في شكل مشاريع مؤسساتية موجهة بالأساس إلى تعزيز الآليات والأجهزة التقليدية لمكافحة الجريمة بآليات أخرى مساعدة لها تضمن لها الفعالية والنجاعة في التصدي للإجرام.

وتأتي مواصلة الإصلاح العميق والشامل لمنظومة العدالة في صدارة أولويات برامج الإصلاح الحكومي واستراتيجية وزارة العدل وذلك بغرض تعزيز المكانة الدستورية للقضاء الذي تم الارتقاء به إلى سلطة مستقلة، وتعزيز البناء الديمقراطي وتوطيد الاستقرار الاجتماعي والتنمية الاقتصادية، وحماية حقوق وحريات والتزامات المواطنين والفاعلين الاقتصاديين والاجتماعيين.

وستواصل وزارة العدل الإصلاحات الجوهرية الرامية إلى تحديث المنظومة القانونية سواء فيما يتعلق بضمان ممارسة الحقوق والحريات، ولاسيما مراجعة قانون المسطرة الجنائية ومجموعة القانون الجنائي لمزيد من الملاءمة مع التزامات المغرب الدولية في مجال حقوق الإنسان، أو فيما يتعلق بتحسين مناخ الاستثمار.

ويروم المخطط التشريعي لوزارة العدل في الميدان الجنائي من جهة إلى إيجاد حلول للمشاكل والأزمات التي تعيشها منظومة العدالة الجنائية ببلادنا على مستويات متعددة موضوعية وإجرائية، خاصة ما يرتبط بقدم المنظومة التجريمية والعقابية وعجز العقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة عن تحقيق الردع المطلوب والسلطة التقديرية الموسعة للقاضي الزجري وغياب بدائل حقيقية للدعوى العمومية والجزاءات الماسة بالحرية وتضخم عدد القضايا وارتفاع نسبة الاعتقال الاحتياطي، إلى غير ذلك من مكامن القصور. كما يتوخى من جهة ثانية مسايرة تطورات الفكر الجنائي الحديث وكسب رهانات دسترة الحقوق والحريات (دستور 2011) وتحديات تدويل القانون الجنائي خاصة على مستوى الملاءمة مع المواثيق الدولية والالتزام بتوصيات وملاحظات اللجان الأممية والهيئات الدولية.

الأوراش التشريعية في طور الإنجاز

- **مشروع مراجعة مجموعة القانون الجنائي**

يندرج هذا المشروع ضمن المخطط التشريعي الذي رسمته وزارة العدل تنزيلا لتوصيات الميثاق الوطني لإصلاح منظومة العدالة، كما يأتي ثمرة للتطور التاريخي للفكر الجنائي ولمبادئ السياسة الجنائية سواء ما تعلق منها بالتجريم أو العقاب وتفاعلا مع التحولات الحقوقية التي ميزت العقود الأخيرة في المملكة وكذا التغيرات الاقتصادية والاجتماعية التي طبعت المجتمع المغربي والمنتظم الدولي وما واكب ذلك من تسريع وتيرة المصادقة على الاتفاقيات الدولية المختلفة المتعلقة بالجريمة وحماية حقوق الإنسان.

وترمي التعديلات المقترحة في المشروع إلى توفير أجوبة للتحديات التي يفرزها التطور المتسارع لأساليب الجريمة، كما تأتي هذه التعديلات كذلك لتجد حلولا لبعض الثغرات ومكامن النقص التي أفرزتها الممارسة العملية.

وقد أعدت وزارة العدل مشروعا متكاملا لمراجعة مجموعة القانون الجنائي لسنة 1962 تضمنت ما يقارب 600 مادة تمت إحالة جزء منه على مسطرة المصادقة التشريعية إلى لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان بمجلس النواب (مشروع القانون رقم 10.16)، في حين لا زالت باقي المواد قيد المراجعة والتدقيق في انتظار الإحالة على نفس المسطرة.

- **مشروع مراجعة المسطرة الجنائية**

يضم قانون المسطرة الجنائية الحالي الذي دخل حيز التنفيذ بتاريخ فاتح أكتوبر 2003 ما مجموعه 756 مادة، وقد همت التعديلات موضوع المراجعة في المشروع الحالي رقم 18.01 المعروض حاليا على الأمانة العامة للحكومة ما مجموعه 345 مادة شملت كافة مقتضياته موزعة ما بين 196 مادة موضوع تغيير وتتميم و122 مادة جديدة ونسخ وتعويض27 مادة.

وقد جاءت المراجعة بمجموعة من المستجدات الهامة التي تهدف إلى تعزيز وتقوية ضمانات المحاكمة العادلة وحقوق الدفاع وضمان نجاعة آليات العدالة الجنائية وتحديثها وتطوير وتقوية آليات مكافحة الجريمة والعناية بالضحايا وحمايتهم في سائر مراحل الدعوى العمومية وتعزيز التدابير الرامية إلى حماية الأحداث وإعادة النظر في طرق الطعن وتنفيذ العقوبات.

- **مشروع قانون متعلق بالنظام العام المطبق على مراكز حماية الطفولة وإعادة الإدماج**

في إطار مساهمة السياسة الجنائية في النهوض بالحماية الضرورية للطفولة في أبعادها التربوية والتعليمية والتكوينية والاجتماعية وإيجاد أجوبة عن بعض مكامن القصور التي تواجهها عدالة الأحداث خاصة على مستوى ارتفاع نسبة حالة العود وعدم اندماج أغلبيتهم في المجتمع، بادرت وزارة العدل إلى إعداد مشروع قانون يتعلق بالنظام العام المطبق على مراكز حماية الطفولة وإعادة الإدماج وفق مقاربة خاصة تأهيلية تروم توحيد الجهة المشرفة على هذه المراكز ووضع نظام داخلي تدبيري لها يراعي كافة الوظائف المسندة إليها بما فيها ضبط النظام والأمن ووضع وتنفيذ البرامج التأهيلية وحقوق وواجبات النزلاء، وكذا المقتضيات الناظمة لتنفيذ الأوامر والمقررات القضائية.

كما تضمن المشروع رؤية جديدة لمراكز الإيداع تتنوع ما بين مراكز مغلقة يودع بها السجين يتلقى فيها في نفس الوقت التكوين أو التأهيل الملائم له ومراكز أخرى مفتوحة يتلقى فيها الحدث التعليم أو التكوين ويغادر إلى عائلته. مع تخصيص كل نزيل بما سمي بمشروع حياة، أي برنامج تعليمي أو تأهيلي أو تكويني يرافقه خلال مرحلة إيداعه ويرافقه بعدها تسهيلا لعملية إدماجه في المجتمع وتفادي رجوعه لبراثين الانحراف والجريمة.

وقد تمت إحالة نسخة من مشروع هذا القانون على وزارة الشباب والرياضة بتاريخ 24 غشت 2018 قصد تقديم ملاحظاتها في الموضوع، لخضوع مراكز حماية الطفولة حاليا للسلطة الحكومية المكلفة بالشباب والرياضة تبعا للمرسوم رقم 2.13.254 الصادر في 21 ماي 2013 بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة الشباب والرياضة.

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances

- **مشروع قانون بإحداث الوكالة الوطنية لتدبير وتحصيل الأموال والممتلكات المحجوزة والمصادرة**

وعيا من المملكة المغربية بخطورة الجريمة المنظمة التي تجاوزت الحدود الوطنية واتخذت صورا متنوعة باستغلالها للثورة الرقمية والمعلوماتية ومواصلة لمسلسل التحول الديمقراطي وبناء دولة المؤسسات اللذين أطلقهما صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله حين أكد في خطابه التاريخي ليوم 20 غشت 2009 على ضرورة تأهيل الهياكل الإدارية والقضائية، فإن بلادنا تحرص بشدة على تحديث وتطوير آليات العدالة الجنائية وتعزيز وسائل مكافحة الجريمة لاسيما عن طريق اجتثاث مصادر تمويلها وعائداتها ومتحصلاتها التي تعتبر الوقود الفعلي لأنشطة العصابات والمنظمات الإجرامية.

وفي هذا الإطار قامت وزارة العدل بإعداد مشروع قانون إحداث الوكالة الوطنية لتدبير وتحصيل الأموال والممتلكات المحجوزة أو المصادرة، يندرج في إطار تطوير آليات العدالة الجنائية ببلادنا، ويهدف إلى توفير البنية المؤسساتية الكفيلة بتحقيق النجاعة والفعالية في تدبير وتحصيل المحجوز والمصادر، وتجاوز النواقص التي تعتري الممارسة العملية الحالية على مستوى رصد وتتبع العائدات الإجرامية والأموال والممتلكات التي استخدمت أو أعدت للاستخدام في أفعال جرمية وحجزها وتدبيرها ومصادرتها، وتحقيق النجاعة القضائية عن طريق تخفيف العبء على السلطات القضائية، وذلك بإحداث مؤسسة تختص بالتنسيق مع هذه السلطات لتنفيذ المقررات القضائية الصادرة عن مختلف محاكم المملكة والقاضية بالحجز أو المصادرة، كما تعمل على التحصيل والتدبير المركزي للأموال والممتلكات المحجوزة أو المصادرة أو الواقعة تحت إجراء تحفظي جنائي آخر كالعقل والتجميد وفق كيفية تراعي إمكانية التعاون الدولي في هذا المجال، والعمل على حفظ الممتلكات المجمدة والمحجوزة أو المصادرة وتفادي تلفها وتدبيرها على نحو يحفظ قيمتها ويمكن خزينة المملكة من عدة موارد مالية.

كما يروم هذا المشروع تعزيز سبل التعاون الدولي في مجال الحجز والمصادرة عبر وضع الإطار القانوني الذي يمكن من تنفيذ الأحكام القضائية الأجنبية الصادرة في المادة الزجرية.

وقد تمت إحالة مشروع القانون المذكور على الأمانة العامة للحكومة بتاريخ 06 غشت 2018 قصد عرضه على مسطرة المصادقة، وتم بنفس التاريخ إحالة نسخة منه على المجلس الأعلى للسلطة القضائية لإبداء الرأي، وذلك تفعيلا لمقتضيات المادة 112 من الظهير الشريف رقم 1.16.40 الصادر في 24 مارس 2016 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 13.100 المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية.

- **مشروع مرسوم يتعلق بتأليف وكيفيات عمل اللجنة المكلفة بالتكوين في مجالات الطب الشرعي**

أعدت الوزارة بتنسيق مع وزارات التعليم العالي والصحة والداخلية النص التنظيمي المنصوص عليه في المادتين 37 و38 من القانون رقم 77.17 المتعلق بتنظيم ممارسة مهام الطب الشرعي، ويتعلق الأمر بمشروع مرسوم بشأن إحداث اللجنة الوطنية لتقييم تكوين الأطباء العاملين بالمكاتب الجماعية لحفظ الصحة وبالمرافق الصحية التابعة لقطاع الصحة ووضع تصور لتكوين الأطباء وحصولهم عل شواهد تكوينية، كما تمت مراجعة الأتعاب المخصصة لهم بموجب مشروع مدونة المصاريف القضائية.

كما تعتزم الوزارة بشراكة مع باقي المتدخلين المعنيين الاشتغال على مشاريع نصوص قانونية جديدة في الميدان الجنائي ويتعلق الأمر بـ:

- **مشروع قانون إحداث البنك الوطني للبصمات الجينية**

تسعى وزارة العدل في إطار انكبابها على تطوير آليات العدالة الجنائية في بلادنا إلى التشاور مع وزارة الصحة من أجل تهييئ مشروع قانون حول "البنك الوطني للبصمات الجينية"، يهدف إلى ما يلي:

- توفير إطار قانوني يسمح باستعمال البصمة الجينية في المادة الجنائية، سواء من طرف الشرطة العلمية والطب الشرعي والشرطة القضائية والنيابة العامة وقضاء التحقيق وقضاء الحكم...
- تحديد حالات استخدام البصمة الجينية؛
- تحديد نطاق الجرائم الخاضعة لاستخدام البصمة الجينية؛
- تحديد نطاق الأشخاص الخاضعين لنظام التسجيل في بنك المعطيات وأخذ عيناتهم الجينية؛
- تحديد كيفيات وطرق أخذ العينات الجينية للأشخاص؛
- تحديد أنواع العينات الجينية التي يمكن أخذها؛
- تحديد حقوق الولوج إلى المعطيات المخزنة بقاعدة البيانات وحقوق تصحيح وتعديل وحذف وإلغاء تلك المعطيات؛
- تحديد المدة الموجبة للاحتفاظ بالبصمات الجينية؛
- وضع إطار قانوني للسجل المركزي للبصمات الجينية.

وفي إطار إعداد مشروع القانون المذكور، سيتم اتخاذ مجموعة من الخطوات الإعدادية، من أهمها:

أولا- فتح باب النقاش والتشاور في الموضوع مع باقي الجهات المتدخلة، بما فيها المختبرات التابعة للدرك الملكي والأمن الوطني.

ثانيا- مكاتبة قضاة الاتصال المغاربة بالخارج وقضاة الاتصال الأجانب بالمملكة قصد موافاة هذه الوزارة بتقارير مفصلة حول تجربة بنوك البصمات الجينية ببعض الدول الأوروبية.

ثالثا- السعي إلى برمجة زيارات ميدانية للاطلاع على التجارب المقارنة لبنوك البصمات الجينية بالعديد من الدول.

- **مشروع قانون قضاة الاتصال**

تشتغل وزارة العدل على إعداد أرضية قانونية مؤطرة لمؤسسة قضاة الاتصال، والتي من شأنها تجويد عمل هذه المؤسسة وتعزيز مكانتها وأدوارها في مجال تعزيز التعاون القضائي والتقني الذي يربط المملكة المغربية بنظرائها الأجانب.

هذا وقد تم إعداد مسودة مشروع قانون في الموضوع.

- **مشروع مدونة حقوق الطفل**

في إطار الوفاء بالتزاماتها الوطنية وتماشيا مع مقاربتها الحقوقية في تعزيز دولة الحق والقانون وتنفيذا للبنود المسطرة في الميثاق الوطني لحقوق الطفل الموقع في الدورة 16 للمؤتمر الوطني لحقوق الطفل بمراكش خلال الفترة ما بين 20 و23 نونبر 2019 بمبادرة وأمام صاحبة السمو الملكي الأميرة الجليلة لالة مريم، رئيسة المرصد الوطني لحقوق الطفل، أطلقت الوزارة مشروع إعداد مدونة لحقوق الطفل وفق مقاربة تشاركية مع كافة القطاعات المعنية بموضوع الطفل، ووفق منظور شمولي يعزز المقاربة الوقائية والحمائية لهذه الفئة الهشة من المجتمع باعتبارها الثروة اللامادية لبلادنا.

وسيتم في إعداد المشروع المذكور اعتماد منهجية العمل ذات المحاور التالية:

1. تشكيل لجنة عمل بين الوزارة والمرصد الوطني لحقوق الطفل تعمل على تجميع المعطيات المتعلقة بالطفل من قوانين وسياسات عمومية وخطط عمل قطاعية واجتهادات قضائية وخطب ملكية سامية...؛
2. القيام بالموازاة مع عملية التجميع بلقاءات منفردة مع جميع المتدخلين في مجال الطفولة من قطاعات حكومية ومؤسسات عمومية بما فيها القضائية والأمنية وإدارات مركزية وجمعيات المجتمع المدني للاستماع إلى مقترحاتهم والتحديات التي تعترض عملهم وكيفية تجاوزها؛
3. تنظيم لقاء وطني لتقديم مشروع أولي للمدونة وتدارس المحاور التي ستتضمنها؛
4. إعداد مشروع المدونة وإحالته على مسطرة المصادقة التشريعية.

الهدف 2.302: تعزيز التدبير اللامادي للإجراءات والمساطر بالمحاكم

المؤشر 1.2.302 : نسبة تعميم نظام تدبير القضايا الزجرية الممركز

الوحدة	انجاز 2020	قانون المالية 2021	مشروع قانون المالية 2022	التوقع 2023	التوقع 2024	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
%	25	80	90	100	100	100	2024

- توضيحات منهجية

يحتسب هذا المؤشر طبقا للصيغة التالية:

- **البسط**: عدد المحاكم التي تم تغطيتها بنظام ساج زجري الممركز؛
- **المقام**: مجموع المحاكم.

- مصادر المعطيات

- مديرية الدراسات والتعاون والتحديث.

- حدود و نقاط ضعف المؤشر

لا يعكس تطور هذا المؤشر نسبة استعمال النظام المعلومياتي في تصريف العمل اليومي بجميع مراكز القضاة المقيمين.

- تعليق

تم في سنة 2021 استكمال عملية تعميم النسخة الثانية من نظام تدبير القضايا الزجرية على مجموعة من محاكم المملكة وبعض مراكز القضاة المقيمين المتوفرة على بنية تحتية جيدة.

المؤشر 2.2.302 : نسبة الأنظمة المعلوماتية التي تمكن من توفير المعطيات حول النوع

الوحدة	انجاز 2020	قانون المالية 2021	مشروع قانون المالية 2022	التوقع 2023	التوقع 2024	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
%	-	50	60	90	95	100	2025

- توضيحات منهجية

لاحتساب هذا المؤشر، يتم اعتماد نسبة الأنظمة المعلوماتية التي تتبنى مقاربة النوع، أي تتوفر على وحدة خاصة بتحديد النوع عند تضمين المعلومات، من مجموع الأنظمة المعلوماتية المتوفرة وذلك حسب الصيغة التالية:

- **البسط**: مجموع الأنظمة المعلوماتية التي تتوفر على وحدة خاصة بتحديد النوع عند تضمين المعلومات؛
- **المقام**: مجموع الأنظمة المعلوماتية المفعلة.

- مصادر المعطيات

- مديرية الدراسات والتعاون والتحديث.

- حدود و نقاط ضعف المؤشر

لا يعكس المؤشر مدى التزام مستعملي النظام المعلوماتي بتعبئة خانة النوع وتجاوزا لهذه الإشكالية سيتم جعل وحدة النوع من ضمن المعلومات الإلزامية التي يجب تضمينها.

- تعليق

عملت وزارة العدل على إدراج خانة النوع في مجموعة من أنظمتها لتدبير المعلومات (نظام تدبير القضايا المدنية، نظام تدبير القضايا الزجرية...) وهي بادرة تعكس من خلالها الوزارة التزامها بتكريس مقاربة النوع في المجال المعلومياتي وتوفير احصائيات في هذا الصدد، الشيء الذي من شأنه المساهمة في تحديد التوجهات التي يتوجب نهجها لإرساء مقومات المساواة بين الجنسين.

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget

المؤشر 3.2.302 : نسبة تفعيل الأداء الإلكتروني بالمحاكم

الوحدة	انجاز 2020	قانون المالية 2021	مشروع قانون المالية 2022	التوقع 2023	التوقع 2024	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
%	-	-	30	60	90	90	2025

- توضيحات منهجية

يتعلق الأمر بمؤشر جديد سيتم اعتماده ابتداء من السنة المالية 2022 ويحتسب حسب الصيغة التالية:

- **البسط**: عدد المحاكم والمراكز القضائية التي تم فيها تفعيل خدمة الأداء الإلكتروني؛
- **المقام**: مجموع المحاكم والمراكز القضائية.

- مصادر المعطيات

- مديرية الدراسات والتعاون والتحديث.

- حدود و نقاط ضعف المؤشر

لا يعكس تطور هذا المؤشر نسبة مستعملي خدمات الأداء الالكتروني.

- تعليق

تعمل وزارة العدل على توسيع سلة الخدمات التي سيتمكن المتقاضين من أداء مقابلها عبر تقنية الأداء الالكتروني. وتعتمد هذه التقنية على الأداء عبر البطاقة البنكية، وعبر TPE وعبر الدفع المتعدد القنوات. وفي هذا الصدد، سطرت وزارة العدل برنامج تعميم الدفع الالكتروني على المحاكم من خلال البدء بالمحاكم المتخصصة كمرحلة أولى ثم المحاكم العادية كمرحلة ثانية في أفق اعتماد مؤشر نسبة المستعلمين لهذه الخدمة بعد تعميمها على صعيد جميع المحاكم والمراكز القضائية.

الهدف 3.302: تعزيز التبادل الإلكتروني مع منتسبي العدالة

المؤشر 1.3.302 : نسبة الانخراط في المنصات الافتراضية لمنتسبي العدالة

		الوحدة	انجاز 2020	قانون المالية 2021	مشروع قانون المالية 2022	التوقع 2023	التوقع 2024	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
نسبة الانخراط في المنصات الافتراضية لمنتسبي العدالة		%	-	-	30	45	57,50	**100**	2025
تفصيل المؤشر حسب	نسبة الانخراط في منصة التبادل الإلكتروني مع المحامين	%	-	-	20	30	40	**100**	2025
	نسبة الانخراط في منصة التبادل الإلكتروني مع العدول	%	-	-	40	60	75	**100**	2025

- توضيحات منهجية

يتعلق الأمر بمؤشر جديد سيتم اعتماده ابتداء من السنة المالية 2022 وهو معدل مؤشرين يحتسبان حسب الصيغ التالية:

نسبة الانخراط في منصة التبادل الإلكتروني مع المحامين:

- **البسط:** عدد المنخرطين في منصة التبادل الإلكتروني مع المحامين؛
- **المقام:** العدد الإجمالي للمحامين.

نسبة الانخراط في منصة التبادل الإلكتروني مع العدول:

- **البسط:** عدد المنخرطين في منصة التبادل الإلكتروني مع العدول؛
- **المقام:** العدد الإجمالي للعدول.

- مصادر المعطيات

- مديرية الدراسات والتعاون والتحديث.

- حدود و نقاط ضعف المؤشر

لا يعكس تطور هذا المؤشر نسبة المحامين أو العدول مستعملي الخدمات المقدمة من طرف المنصات الافتراضية لمنتسبي العدالة.

- تعليق

تعمل وزارة العدل على توسيع نطاق المنخرطين في المنصات الافتراضية لمنتسبي العدالة، علما أن بلوغ النسب المستهدفة يبقى مرتبطا بالتعديلات القانونية وبإلزامية استعمال المنصات الالكترونية من طرف منتسبي العدالة سواء المحامين أو العدول.

الهدف 4.302: تعزيز رقمنة الخدمات القضائية والإدارية

المؤشر 1.4.302 : نسبة تطور استعمال الخدمات الإلكترونية الموجهة للمتقاضين وعموم المواطنين

الوحدة	إنجاز 2020	قانون المالية 2021	مشروع قانون المالية 2022	التوقع 2023	التوقع 2024	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
%	217	82	88	94	96	96	2025

- توضيحات منهجية

لاحتساب هذا المؤشر سيتم اعتماد نسبة تطور استعمال مجموعة من الخدمات الالكترونية، حسب الصيغة التالية:

- **البسط:** (عدد مستعملي الخدمات الالكترونية خلال السنة الحالية - عدد مستعملي الخدمات الالكترونية خلال السنة الفارطة) * 100 ؛
- **المقام :** عدد مستعملي الخدمات الالكترونية خلال السنة الفارطة.

- مصادر المعطيات

- مديرية الدراسات والتعاون والتحديث.

- حدود و نقاط ضعف المؤشر

- لا يعكس تطور هذا المؤشر مستوى رضى مستعملي الخدمات الالكترونية؛
- بالنظر إلى أن عدد الخدمات الإلكترونية يتزايد سنويا فإن هذا المؤشر سيشهد ارتفاعا مستمرا ولا يمكن تحديده في قيمة معينة.

- تعليق

يعكس تطور هذا المؤشر استعمال المواطنين للخدمات الإلكترونية التالية: خدمة طلب وتسليم مستخرجات السجل التجاري عبر بوابة الخدمات الإدارية والقضائية عبر الخط، خدمة طلب مستخرج السجل العدلي، خدمة إيداع القوائم التركيبية، خدمة تتبع القضايا عبر موقع محاكم Mahakim، خدمات السجل الوطني للضمانات المنقولة وخدمات النظام الرقمي لحجز المواعيد بالمحكمة.

المؤشر 2.4.302 : نسبة الزائرين المعتادين للموقع الالكتروني عدالة

الوحدة	إنجاز 2020	قانون المالية 2021	مشروع قانون المالية 2022	التوقع 2023	التوقع 2024	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
%	55,70	57,40	58	58,40	59	60	2026

- توضيحات منهجية

يقصد بالزائرين المعتادين: المواطنات والمواطنون الذين يلجون إلى خدمات موقع "عدالة" بشكل اعتيادي ومستمر.

يتم احتساب هذا المؤشر أوتوماتيكيا عبر خدمة تحليلات بيانات الانترنيت على مستوى المؤسسات Google Analytics التي تعنى بإعداد تقارير وتحليلات ومؤشرات.

- مصادر المعطيات

- مديرية التشريع بتنسيق مع مديرية الدراسات والتعاون والتحديث.

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget

- حدود و نقاط ضعف المؤشر

إن حدود ونقاط ضعف هذا المؤشر مرتبط بشكل أساسي بمدى تطوير وتحديث موقع "عدالة" من خلال اتخاذ مجموعة من التدابير المشار إليها في التعليق أدناه.

- تعليق

تم احتساب نسبة الزائرين المعتادين ابتداء من فاتح يناير 2020 إلى غاية 31 دجنبر **2020**، وتم تحديد هذه النسبة في **55.7** %؛

تم احتساب نسبة الزائرين المعتادين ابتداء من فاتح يناير 2021 إلى غاية 27 يوليو **2021**، وتم تحديد هذه النسبة في **57.3** %. علما أن القيمة المتوقعة لسنة 2021 كانت تبلغ **57,40**%.

إن إحداث خدمات جديدة بموقع عدالة من شأنه الرفع من نسبة الزائرين المعتادين عل سبيل المثال:

- تطبيقية الاتفاقيات الدولية؛
- الاجتهاد القضائي؛
- الإحصائيات.

الهدف 5.302: توفير الدعائم التقنية للتحول الرقمي للعدالة

المؤشر 1.5.302 : نسبة تعزيز الأمن المعلوماتي للإدارة القضائية

الوحدة	انجاز 2020	قانون المالية 2021	مشروع قانون المالية 2022	التوقع 2023	التوقع 2024	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
%	21,05	32	58,97	74,36	87,18	100	2025

- توضيحات منهجية

يتعلق الأمر بمؤشر يحتسب حسب الصيغة التالية:

- **البسط**: عدد المشاريع التي سيتم انجازها خلال السنة.

- **المقام**: العدد الإجمالي للمشاريع المرتبطة بالأمن المعلوماتي.

مصادر المعطيات

- مديرية الدراسات والتعاون والتحديث.

حدود و نقاط ضعف المؤشر

بالرغم من بذل أقصى الجهود للرفع من مستوى الأمن المعلومياتي إلا أنه لا يمكن التنبؤ بالهجمات الإلكترونية والاختراقات المستقبلية التي يمكن أن تطال الأنظمة المعلوماتية المعمول بها، كما أن ارتفاع المؤشر رهين بتبني مختلف مكونات قطاع العدل لهاجس الحفاظ على أمن وسلامة الأنظمة المعلوماتية.

تعليق

تعمل وزارة العدل على تعزيز الأمن المعلومياتي من أجل توفير الدعم والمواكبة اللازمين لتنزيل مشاريع مخطط التحول الرقمي، هذا بالإضافة إلى أن استخدام الخدمات الرقمية لوزارة العدل عرف تزايدا ملحوظا نظرا للظرفية الراهنة التي تعيشها بلادنا للحد من انتشار فيروس كورونا، مما رفع من وتيرة حماية النظم المعلوماتية من التهديدات الأمنية التي يمكن أن تمسها من خلال إيلاء إنجاز مشاريع الأمن المعلومياتي أهمية بالغة مقارنة مع المشاريع الأخرى باعتبارها من مقومات نجاح المخطط.

المؤشر 2.5.302 : نسبة تعزيز البنية التحتية المعلوماتية للإدارة القضائية

الوحدة	إنجاز 2020	قانون المالية 2021	مشروع قانون المالية 2022	التوقع 2023	التوقع 2024	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
%	-	-	30	60	90	100	2025

توضيحات منهجية

يتعلق الأمر بمؤشر تم تعديل صيغة احتسابه خلال السنة المالية 2022، بحيث أصبح يحتسب انطلاقا من نسبة المشاريع المنجزة من مجموع المشاريع المبرمجة لتعزيز البنية التحتية المعلوماتية وذلك حسب الصيغة التالية:

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget

- **البسط**: عدد المشاريع المنجزة؛
- **المقام**: عدد المشاريع المبرمجة لتعزيز البنية التحتية المعلوماتية.

- مصادر المعطيات

  - مديرية الدراسات والتعاون والتحديث.

- حدود و نقاط ضعف المؤشر

  - ارتباط المؤشر بأطراف خارجية (المزودين) باعتبار تنزيل المشاريع سيتم عن طريق صفقات عمومية.

- تعليق

يرتكز المخطط التوجيهي للتحول الرقمي للعدالة على مجموعة من الدعامات من بينها دعامة التجهيز لأجل تقوية البنية التحتية المعلوماتية وذلك من خلال توفير البنية التحتية المعلوماتية اللازمة مع الانفتاح على التكنولوجيات الحديثة في دعم هذه البنية.

تطور نسب هذا المؤشر قد يرتبط ببعض الجوانب التقنية أو التدبيرية المرتبطة بالصفقات، والتي قد تؤجل مجموعة من أوراش تجديد البنية التحتية المعلوماتية.

برنامج 303 : تعزيز الحقوق والحريات

1. ملخص استراتيجية البرنامج وغاياتها العامة

يروم هذا البرنامج تعزيز حماية الحقوق والحريات، وذلك عن طريق تكريس مجهودات الوزارة من أجل ضمان حقوق المرأة والطفل في بلادنا والارتقاء بأداء العدالة الجنائية وإصلاح سياسة التجريم والعقاب فضلا عن مكافحة ظاهرة الاتجار بالبشر والحيلولة دون تفشيها في المجتمع.

ويرتكز برنامج تعزيز الحقوق والحريات على أربعة أهداف أساسية:

- **الهدف الأول: حماية حقوق المرأة والطفل:**

ستواصل وزارة العدل دعم برامجها لتوفير الحماية للمرأة والطفل، عبر بذل مجهودات إيجابية وفعالة بشراكة مع كل الجهات المعنية لأداء أفضل وأمثل في مناهضة العنف ضد المرأة والطفل. فمن جهة، تتمثل هذه المجهودات في تعزيز الترسانة القانونية التي من شأنها الارتقاء بحقوق المرأة والطفل وحمايتهم داخل المجتمع، تفعيلا لمقتضيات الدستور والالتزامات الدولية وميثاق إصلاح منظومة العدالة والمقتضيات القانونية المدمجة في هذا المجال، وكذا تفعيل المرسوم المحدث للجنة الوطنية لمحاربة العنف ضد النساء، وذلك بإحداث الخلية المركزية للتكفل بالنساء ضحايا العنف والخلايا التابعة لها على المستويين الجهوي والمحلي.

ومن جهة أخرى، عبر تسهيل ولوج هذه الفئة إلى العدالة وذلك بتجهيز فضاءات ملائمة لخلايا التكفل بالنساء والأطفال ضحايا العنف، واستكمال خلق فضاءات خاصة بالطفل في أقسام قضاء الأسرة في إطار تنفيذ برنامج حماية بالتعاون مع **UNICEF**، وتسهيل استفادة النساء المطلقات المعوزات من المخصصات المالية لصندوق التكافل العائلي الذي يغطي مصاريف نفقة الأطفال في حالة عدم استطاعة الملزم بالنفقة، بالإضافة إلى دعم الجمعيات الحقوقية غير الحكومية المهتمة بحقوق المرأة والطفل.

- **الهدف الثاني: تعزيز الحقوق والحريات عبر تطوير آليات العدالة الجنائية:**

تعمل وزارة العدل على مواصلة ورش تحديث السياسة الجنائية وتطوير آليات العدالة بالمغرب، عبر اعتماد مقاربة تشاركية مع كل الفاعلين، بهدف كشف عوالم الجريمة وضبط مرتكبيها وتعزيز ضمانات المحاكمة المعادلة. وفي هذا الإطار، ستركز وزارة العدل على إعداد مجموعة من الأوراش التي تتماشى مع مستوى الأنظمة الجنائية الحديثة والمواثيق الدولية المتعارف عليها بهدف تطوير أداء العدالة الجنائية وتعزيز آلياتها.

- مشروع إحداث المرصد الوطني للإجرام: يهدف إلى رصد وتتبع تطور مؤشرات الجريمة على الصعيد الوطني وتشخيص واقع الظاهرة ودراسة مسبباتها وآثارها واقتراح السبل الكفيلة للوقاية منها.
- مشروع تحديث ومركزة السجل العدلي: يهدف هذا الورش إلى مراجعة الترسانة التشريعية الناظمة للسجل العدلي وكذا تحديث الوسائل والنظم المستعملة (الوسائل التقنية واللوجستيكية والموارد البشرية).
- مشروع تعزيز الخدمة الاجتماعية: تعتزم الوزارة من خلال هذا الورش إلى تعزيز دور الخدمة الاجتماعية في مجال العدالة الجنائية، حيث أن مشروع قانون المسطرة الجنائية يتضمن مجموعة من المستجدات المعززة لدور الخدمة الاجتماعية في مجال العدالة الجنائية، كما سيتم إعداد دلائل ومطويات وحقائب ووسائل عمل لتعزيز الخدمة الاجتماعية داخل العدالة الجنائية.
- مشروع تنميط مكاتب أدوات الاقتناع: يتم الاشتغال حاليا على مشروع لتنميط مكاتب أدوات الاقتناع داخل المحاكم، حيث تم تشكيل لجنة تقنية من المديريات التالية (الشؤون الجنائية والعفو،الموارد البشرية، التجهيز وتدبير الممتلكات، الدراسات والتعاون والتحديث، الميزانية والمراقبة) تعكف على بلورة تصور عملي أخذا بعين الاعتبار ضرورة الاستفادة من تجارب بعض المؤسسات التي تشتغل في هذا الميدان من قبيل الأمن الوطني والدرك الملكي وإدارة الجمارك.

- **الهدف الثالث: ترشيد الاعتقال الاحتياطي وتعزيز مراقبة أماكن الاعتقال**

تعمل وزارة العدل على مواكبة جهود النيابة العامة ماديا ولوجستيكيا، من أجل اتخاذ مجموعة من التدابير، كتفعيل المقتضيات القانونية المتعلقة ببدائل الاعتقال الاحتياطي وإضافة بدائل جديدة، وتعزيز آليات الإشراف على مراقبة مخافر الشرطة والدرك والمؤسسات السجنية، والحيلولة دون انتهاك حقوق المعتقلين والسجناء، ومحاربة ظاهرة الاكتظاظ بصفتها تشكل أساسا للعديد من الانتهاكات الخطيرة التي تطال مجال الخدمات، الصحة، النظافة، التغذية، والأمن وإعادة التأهيل.

- **الهدف الرابع: حماية حقوق ضحايا الاتجار بالبشر**

في إطار تفعيل اللجنة الوطنية لتنسيق إجراءات مكافحة الاتجار بالبشر، تعمل وزارة العدل بتعاون وتنسيق مع باقي الجهات الحكومية المختصة والمؤسسات الوطنية ومنظمات المجتمع المدني، على اقتراح الحلول والآليات الكفيلة بمكافحة ظاهرة الاتجار بالبشر في صورها المتعددة والحد من تداعياتها، وحماية ضحاياها والمساهمة في ترسيخ حقوق الانسان والمساواة بهدف ضمان كرامة الإنسان وعيشه الكريم، وذلك عبر استثمار تجربة الوزارة في هذا الميدان والانفتاح والاستفادة من التجارب الناجعة والممارسات الفضلى في الدول الرائدة في مجال مكافحة هذه الظاهرة.

- ملخص حول تكريس بعد النوع في استراتيجية البرنامج

تعمل وزارة العدل على دمج مقاربة النوع الاجتماعي ضمن جميع خططها الاستراتيجية عموما والسياسة الجنائية خصوصا، باعتبارها عاملا مهما لتحقيق العدل والإنصاف، وذلك بهدف الوصول إلى المساواة بين الرجل والمرأة ومحاربة جميع أشكال التمييز وتمكين النساء من المشاركة الكاملة والفعالة بمختلف المجالات.

ولتعزيز الحماية الجنائية للنساء وتمكينهن من مجموع الخدمات المقدمة من طرف العدالة، عززت وزارة العدل ترسانة التشريع الجنائي بالعديد من التعديلات التي من شأنها الارتقاء بمكانة المرأة داخل المجتمع وزجر جميع أنواع الإساءة التي يمكن أن تتعرض لها بسبب جنسها وحتى في وضعيات خاصة كالحمل أو وضعية إعاقة أو من طرف الزوج. فنجد:

- تجريم السب والقذف العلني إذا استهدف المرأة بسبب جنسها (444)؛
- تجريم المس بالحياة الخاصة ببث أو توزيع صور أو تركيبات صوتية أو تسجيلات غير حقيقية أو وقائع غير حقيقية بقصد التشهير بأصحابها (1-448 وما بعدها)؛
- تجريم التحرش الجنسي في الفضاءات العامة أو عن طريق رسائل مكتوبة أو هاتفية (1-1-503)؛
- تجريم التحرش الجنسي إذا ارتكب من قبل زميل في العمل (1-1-503)؛
- تجريم الاستغلال في الأنشطة الاباحية (2-503)؛
- تجريم الإكراه على الزواج (1-2-503)؛
- تجريم الإهمال والترك والإخلال بواجبات الزوجية لمدة تتجاوز 4 أشهر(479)؛
- تجريم تبديد الزوج أمواله بقصد الإضرار بالزوج الآخر والتحايل على مقتضيات مدونة الأسرة المتعلقة بالنفقة والسكن والمستحقات المترتبة عن إنهاء العلاقة الزوجية أو اقتسام الممتلكات (1-506)؛
- النص على تدبير وقائي يتم بمقتضاه في حالة الإدانة من أجل جرائم التحرش أو الاعتداء أو الاستغلال الجنسي أو سوء المعاملة أو العنف ضد المرأة أو جرائم الاتجار بالبشر بمنع المحكوم عليه من الاتصال بالضحية أو الاقتراب من مكان تواجدها، أو التواصل معها بأي وسيلة وبخضوع المحكوم عليه، عند الاقتضاء، لعلاج نفسي ملائم.

كما أن الوزارة وضعت آليات مؤسساتية لتتبع ودراسة قضايا المرأة، من أجل تعزيز حقوق المرأة من خلال خطة عمل مركزية ترتكز على:

- تتبع وتقييم الخدمات الاجتماعية والقانونية المقدمة من طرف خلايا التكفل بالنساء والأطفال من خلال الخلية المركزية المتواجدة بالوزارة؛
- تنظيم أيام دراسية ودورات تكوينية لتعزيز معارف وقدرات أعضاء الخلايا التابعين لها واستفادة عدد منهم من زيارات إلى بلدان معروفة بتميز تجربتها في مجال حماية النساء؛
- إعداد دوريات ومناشير تؤطر عمل خلايا التكفل بالنساء والأطفال بما يخدم المصلحة الفضلى للفئات المستهدفة وتيسير استفادتهم من خدمات ممثلي الوزارة بها وتكاملها مع باقي الأعضاء؛

- تنظيم أيام تواصلية وتحسيسية لفائدة أعضاء اللجان الجهوية والمحلية والسادة النواب البرلمانيون وجمعيات المجتمع المدني من أجل تعميم الوعي بضرورة النهوض بحقوق المرأة وأيضا من أجل التعريف بتوجهات وزارة العدل واستراتيجيتها ومقاربتها في تعزيز الحماية والتكفل للنساء وفق مقاربة النوع الاجتماعي؛
- إعداد دراسات تشخيصية ودلائل عملية حول السبل الأنجع للتكفل بالنساء ووضع مطويات إرشادية حول الحقوق المكفولة لهن بموجب القانون.

تسعى كذلك وزارة العدل، إلى مواصلة مواكبة الدور الإيجابي الذي لعبته لجان التنسيق الجهوية والمحلية للتكفل بالنساء على مستوى ربوع المملكة منذ إحداثها بدورية وزارية سنة 2013 للسيد وزير العدل. حيث تهدف هذه اللجان إلى تسهيل الولوج للعدالة وللحماية القانونية للنساء والفتيات من خلال تحسين الاستماع والدعم والتوجيه في مختلف وضعياتهن وتوفير فضاءات خاصة لاستقبالهن بالمحاكم وفق معايير نموذجية تراعي حالاتهم النفسية وتوفر لهم جوا ملائما يمكنهم من الحديث إلى المساعدين والمساعدات الاجتماعيين بكل أريحية وتوفير مخاطب متخصص في مجال المساعدة الاجتماعية يمكنه تقديم خدمات نوعية حسب كل حالة وتعزيز الشراكة مع الجامعات وجمعيات المجتمع المدني في مجال التعريف بحقوق النساء ومقاربة النوع الاجتماعي وتوحيد آليات التدخل والمعالجة ومعايير التكفل بالنساء على مستوى جميع الخلايا بكافة محاكم المملكة. حيث قامت الوزارة بتجنيد خلية مركزية للتكفل بالنساء، تعمل على تتبع مستمر لعمل الخلايا بالمحاكم لتطوير الدور الوقائي والاجتماعي بصفة عامة والتعريف بمقاربة النوع الاجتماعي بصفة خاصة.

2. مسؤول البرنامج

السيد مدير الشؤون الجنائية والعفو.

3. المتدخلين في القيادة

- مديرية الشؤون الجنائية والعفو؛
- مديرية الشؤون المدنية؛
- مديرية التجهيز وتدبير الممتلكات.

4. أهداف و مؤشرات قياس أداء البرنامج

الهدف 1.303: حماية حقوق المرأة والطفل

المؤشر 1.1.303 : نسبة خلايا التكفل بالنساء والأطفال المجهزة

الوحدة	إنجاز 2020	قانون المالية 2021	مشروع قانون المالية 2022	التوقع 2023	التوقع 2024	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
%	82	90	92	95	100	100	2024

- توضيحات منهجية

يحتسب المؤشر حسب الصيغة التالية:

- البسط: عدد خلايا التكفل بالنساء والأطفال ضحايا العنف المجهزة؛
- المقام: مجموع عدد الخلايا في المملكة.

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget

- مصادر المعطيات

- المديريات الفرعية الاقليمية لدى محاكم الاستئناف بالمملكة؛
- مديرية التجهيز وتدبير الممتلكات.

- حدود و نقاط ضعف المؤشر

تجدر الإشارة إلى أنه يمكن تجهيز جميع خلايا التكفل بالنساء والأطفال ضحايا العنف وفق المعايير النموذجية إلا أن الإشكال مرتبط بعدم وجود الفضاء الملائم بالمحاكم لاستيعاب مثل هذه التجهيزات، كما أن التجهيزات تتهالك وتتقادم مما يستدعي تجديدها و تعويضها باستمرار.

- تعليق

يرجع التطور الملاحظ في نسبة خلايا التكفل بالنساء والأطفال ضحايا العنف المجهزة، إلى العمل المتواصل بين المصالح المركزية والمديريات الفرعية بالتنسيق مع المسؤولين القضائيين والإداريين بمحاكم المملكة، حيث قامت المديريات الفرعية بتجهيز الخلايا المتوفرة على المساحة الكافية وفق المعايير المتفق عليها وكذا توحيد لون طلائها بالوردي.

كما أن برنامج التعاون المبرم بين وزارة العدل ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (UNICEF)، والهادف إلى حماية حقوق المرأة والطفل من كل عنف أو انتهاك، قد أسهم بشكل كبير في الرفع من نسبة خلايا التكفل بالنساء والأطفال ضحايا العنف المجهزة بربوع المملكة، ذلك عبر توفير التجهيزات اللازمة لتجهيز هذه الخلايا وبالتالي تمكينها من القيام بالمهام المسندة إليها في أحسن الظروف.

المؤشر 2.1.303 : عدد المقررات الصادرة بالاستفادة من التسبيقات المالية لصندوق التكافل العائلي

الوحدة	إنجاز 2020	قانون المالية 2021	مشروع قانون المالية 2022	التوقع 2023	التوقع 2024	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
عدد	6 225	-	6 600	6 800	7 000	10 000	2025

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget

توضيحات منهجية

يدل المؤشر على تطور عدد القرارات الصادرة بالاستفادة من التسبيقات المالية لصندوق التكافل العائلي.

تم استبدال طريقة احتساب المؤشر من نسبة التطور إلى عدد المقررات.

بالنسبة لقانون المالية لسنة 2021، تم تحديد نسبة 37% لتطور عددالنساء والأطفال المستفيدين من صندوق التكافل العائلي.

مصادر المعطيات

- مديرية الشؤون المدنية ؛
- مديرية الميزانية والمراقبة ؛
- المحاكم ؛
- صندوق الإيداع والتدبير.

- حدود و نقاط ضعف المؤشر

- ارتباط المؤشر بعدد الطلبات المقدمة من النساء ؛

- صعوبة الحصول على بعض الوثائق المطلوبة لاستصدار المقرر القضائي وصرف التسبيق المالي.

- تعليق

عملت وزارة العدل، من أجل تجويد الخدمات المقدمة من طرف صندوق التكافل العائلي، على إعداد القانون رقم 83.17 الذي قضى بتغيير وتتميم القانون رقم 41.10 المتعلق بتحديد شروط ومساطر الاستفادة من صندوق التكافل العائلي، والمرسوم التطبيقي له رقم 2.18.249.، وسعت من خلال هذين النصين إلى الرفع من جودة خدمات الصندوق وتبسيط مساطره من خلال توسيع دائرة المستفيدين من خدماته بفئات جديدة ويتعلق الأمر بالزوجة المعوزة المستحقة للنفقة، ومستحقو النفقة من الأولاد خلال قيام العلاقة الزوجية بعد ثبوت عوز الأم، مستحقو النفقة من الأولاد بعد وفاة الأم، مستحقو النفقة من الأطفال المكفولين، وكذا تبسيط الإجراءات الخاصة بالاستفادة من التسبيقات المالية للصندوق، مما سينعكس مستقبلا بشكل إيجابي في رفع الكثير من المعاناة عن الفئات الاجتماعية الهشة والزيادة في عدد المستفيدين منه.

المؤشر 3.1.303 : نسبة فضاءات الأطفال المحدثة بأقسام قضاء الأسرة

الوحدة	إنجاز 2020	قانون المالية 2021	مشروع قانون المالية 2022	التوقع 2023	التوقع 2024	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
%	18,50	12	15	17	17	60	2030

- توضيحات منهجية

يتم احتساب المؤشر بقسمة عدد أقسام قضاء الأسرة المتوفرة على فضاءات الأطفال مقارنة مع مجموع أقسام قضاء الأسرة بالمغرب.

- مصادر المعطيات

- مديرية الشؤون المدنية.

- حدود و نقاط ضعف المؤشر

ارتباط تحقيق قيم المؤشر بالجهة الخارجية المشرفة على إنجاز برنامج حماية.

- تعليق

بعد الإعلان عن نهاية برنامج التعاون الدولي "حماية" الذي يربط وزارة العدل بمنظمة الأمم المتحدة للطفولة UNICEF، عملت الوزارة على مواصلة إحداث هذه الفضاءات وتجهيزها باعتبارها جزءا من أقسام قضاء الأسرة حيث قامت خلال هذه السنة بتجهيز فضائين للأطفال بكل من قسم قضاء الأسرة بتزنيت واليوسفية.

الهدف 2.303: تعزيز الحقوق والحريات عبر تطوير آليات العدالة الجنائية

المؤشر 1.2.303 : نسبة إنجاز المشاريع المؤسساتية المرتبطة بالعدالة الجنائية

الوحدة	إنجاز 2020	قانون المالية 2021	مشروع قانون المالية	التوقع 2023	التوقع 2024	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
%	40	70	80	90	95	100	2025

- توضيحات منهجية

يحتسب المؤشر حسب الطريقة التالية:

- البسط: مجموع نسب إنجاز المشاريع المؤسساتية المبرمجة (50% للشق التشريعي، و50% للشق المتعلق بتنزيل المشروع).

- المقام: عدد المشاريع المؤسساتية المبرمجة تحت إشراف مديرية الشؤون الجنائية والعفو.

- مصادر المعطيات

- مديرية الشؤون الجنائية والعفو.

- حدود و نقاط ضعف المؤشر

رغم تحديد قيمة مستهدفة لإنجاز جميع المشاريع في أفق سنة 2022، إلا أن الإنجاز مرتبط إلى حد كبير بطول المسطرة التشريعية.

- تعليق

إن أزمة السياسة الجنائية الراهنة تكمن في تركيزها على الأجهزة التقليدية للعدالة الجنائية (القضاء-الشرطة القضائية – السجون) التي أثبت الواقع العملي عدم كفايتها لإعطاء أجوبة وتوفير ردود لكافة التحديات والأزمات المطروحة.

ولذلك تتجه السياسة الجنائية المعاصرة إلى تعزيز تلك الآليات والأجهزة التقليدية لمكافحة الجريمة بآليات أخرى مساعدة لها تضمن لها الفعالية والنجاعة في التصدي للإجرام وفي رسم الخطط والاستراتيجيات الكفيلة بالتصدي للجريمة.

ومن هذا المنطلق، تشتغل وزارة العدل على استحداث مجموعة من الآليات المساعدة في مجال العدالة الجنائية، وذلك إلى جانب أوراش مؤسساتية أخرى ذات الأولوية:

الأوراش المؤسساتية في طور الإنجاز:

1- إعادة هيكلة مديرية الشؤون الجنائية والعفو؛

2- مشروع إحداث المرصد الوطني للإجرام؛

3- مشروع تنميط مكاتب أدوات الاقتناع؛

4- مشروع تعزيز الخدمة الاجتماعية؛

5- تفعيل المرسوم المحدث للجنة الوطنية لتنسيق إجراءات مكافحة الاتجار بالبشر والوقاية منه، على اعتبار أن وزارة العدل هي من تتولى رئاسة اللجنة وكتابتها الدائمة؛

6- تفعيل المرسوم المحدث للجنة الوطنية لمحاربة العنف ضد النساء، وذلك بإحداث الخلية المركزية للتكفل بالنساء ضحايا العنف والخلايا التابعة لها على المستويين الجهوي والمحلي.

- **الأوراش المؤسساتية المبرمجة:**

- مشروع تحديث ومركزة السجل العدلي:

- تفعيل المرسوم المتعلق بتحديد تأليف اللجنة الوطنية المكلفة بتطبيق العقوبات المنصوص عليها في قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ذات الصلة بالإرهاب وانتشار التسلح وتمويلهما وكيفية اشتغالها.

الهدف 3.303: ترشيد الاعتقال الاحتياطي وتعزيز مراقبة أماكن الاعتقال

المؤشر 1.3.303 : نسبة الاعتقال الاحتياطي

الوحدة	إنجاز 2020	قانون المالية 2021	مشروع قانون المالية 2022	التوقع 2023	التوقع 2024	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
%	45,69	38,80	40	39	38	35	2025

- توضيحات منهجية

يحتسب المؤشر حسب الصيغة التالية:

- البسط: عدد المعتقلين احتياطيا خلال السنة (النيابة العامة وقضاة التحقيق)؛
- المقام: العدد الإجمالي للساكنة السجنية.

- مصادر المعطيات

- مديرية الشؤون الجنائية والعفو بالتنسيق مع رئاسة النيابة العامة والمجلس الأعلى للسلطة القضائية.

- حدود و نقاط ضعف المؤشر

ضرورة التنسيق بين وزارة العدل ورئاسة النيابة العامة.

- تعليق

فضلا عن ارتفاع الجريمة وعدد الأشخاص المقدمين أمام النيابة العامة، فإن هذا المؤشر قد تأثر هذه السنة بفعل الوضعية الصحية العامة التي تمثلت في انتشار جائحة كوفيد 19، وما فرضته من إقرار للتدابير الاحترازية، خاصة إصدار القرار بمنع إخراج المعتقلين من السجون واعتماد آلية المحاكمة عن بعد. وهو ما أدى إلى تراكم ملفات المعتقلين، وبالتالي، تسجيل ارتفاع ملحوظ في المؤشر مقارنة مع الأهداف التي كانت مسطرة برسم السنة المالية الماضية.

كما أن هناك حاجة إلى سن بدائل قانونية جديدة للاعتقال الاحتياطي.

إشارة: تم اعتماد المعطيات المتوصل بها من رئاسة النيابة العامة فقط، وذلك لتعذر الحصول على المعطيات المطلوبة من المجلس الأعلى للسلطة القضائية.

المؤشر 2.3.303 : عدد زيارات المراقبة لأماكن الاعتقال

	الوحدة	إنجاز 2020	قانون المالية 2021	مشروع قانون المالية 2022	الترقع 2023	التوقع 2024	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
عدد زيارات المراقبة لأماكن الاعتقال	عدد	19 584	25 824	26 500	27 800	28 500	**29 000**	2025

- توضيحات منهجية

يمكن هذا المؤشر من حساب مجموع الزيارات لمخافر الشرطة والدرك والمؤسسات السجنية التي تم القيام بها من طرف قضاة النيابة العامة خلال السنة.

- مصادر المعطيات

- مديرية الشؤون الجنائية والعفو بالتنسيق مع رئاسة النيابة العامة والمجلس الأعلى للسلطة القضائية.

- حدود و نقاط ضعف المؤشر

مؤشر عددي لا يأخذ بعين الاعتبار مفعول المراقبة، يمكن تحسينه في السنوات المقبلة بتحديد نسبة المخافر والسجون الخاضعة للمراقبة أو إدماج نتائج تقارير المراقبة المنجزة.

- تعليق

يتأثر عدد الزيارات المنجزة وفعاليتها بالظرفية الصحية السائدة، بحيث أدى استمرار تفشي فيروس كوفيد 19 إلى انخفاض في عدد الزيارات لتفادي الاختلاط وانتشار الفيروس بين المحرومين من الحرية والقائمين بالزيارة.

إشارة: تم اعتماد المعطيات المتوصل بها من رئاسة النيابة العامة فقط، وذلك لتعذر الحصول على المعطيات المطلوبة من المجلس الأعلى للسلطة القضائية.

الهدف 4.303: حماية حقوق ضحايا الاتجار بالبشر

المؤشر 1.4.303 : عدد التدابير المتخذة من طرف اللجنة الوطنية لتنسيق إجراءات مكافحة الاتجار بالبشر والوقاية منه

الوحدة	إنجاز 2020	قانون المالية 2021	مشروع قانون المالية 2022	التوقع 2023	التوقع 2024	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
عدد	10	17	25	40	50	60	2025

- توضيحات منهجية

عهد لوزارة العدل بالإضافة إلى رئاسة اللجنة الوطنية لتنسيق إجراءات مكافحة الاتجار بالبشر والوقاية منه، الكتابة الدائمة للجنة وهو ما يقتضي اتخاذها لمجموعة من المبادرات الرامية لتعزيز التنسيق في المجال وأيضا التعريف باللجنة ودورها في مكافحة جريمة الاتجار بالبشر والوقاية منها وحماية والتكفل بضحاياها وفق مقاربة وطنية تشاركية وشمولية.

- مصادر المعطيات

  - مديرية الشؤون الجنائية والعفو.

- حدود و نقاط ضعف المؤشر

عدم تخصيص ميزانية للجنة الوطنية لتنسيق إجراءات مكافحة الاتجار بالبشر والوقاية منه.

- تعليق

نشاط اللجنة الوطنية لتنسيق إجراءات مكافحة الاتجار بالبشر والوقاية منه سنة 2020:

منذ تنصيبها في ماي 2019، أقدمت اللجنة الوطنية لتنسيق إجراءات مكافحة الاتجار بالبشر والوقاية منه على مجموعة من المبادرات الهادفة إلى تعزيز مكافحة الاتجار بالبشر والوقاية منه وحماية والتكفل بضحاياه وذلك من خلال:

- اعتماد الهوية البصرية للجنة الوطنية لتنسيق إجراءات مكافحة الاتجار بالبشر والوقاية منه من خلال اعتماد شعار خاص بها؛

- إعداد مطويات حول المقتضيات القانونية المتعلقة بمكافحة الاتجار بالبشر وفق القانون 27-14 مع توفير ترجمتها باللغة الفرنسية في إطار التحسيس بخطورة جريمة الاتجار بالبشر والحيلولة دون وقوعها والوقاية منها وكذا لتسهيل التعرف على ضحايا الاتجار بالبشر وتحديد هويتهم؛
- إعداد وصلتين تعريفيتين تحسيسيتين موجهتين للفاعلين ولعموم المواطنين يتم بثها عبر القنوات الرسمية الوطنية حول جريمة الاتجار بالبشر وخطورتها وسبل التبليغ عنها وحول اللجنة الوطنية لتنسيق إجراءات مكافحة الاتجار بالبشر و الوقاية منه وتأليفها واختصاصاتها؛
- إطلاق حملة القلب الأزرق للتحسيس بخطورة جريمة الاتجار بالبشر؛
- الاشتغال على إعداد لائحة وطنية للمؤشرات الدالة على الضحية ومكان وقوع جريمة الاتجار بالبشر في مختلف صورها بمشاركة القطاعات الفاعلة في مجال التعرف على ضحايا الاتجار بالبشر مثل قطاعي الصحة والشغل إضافة إلى القيادة العليا للدرك الملكي؛
- إعداد تشخيص وطني حول الاتجار بالبشر من خلال عقد لقاءات ميدانية مع مختلف الفاعلين في مجال مكافحة الاتجار بالبشر في كافة جهات المملكة المغربية مما سيسمح بتحديد صور الاستغلال الأكثر انتشارا حسب مناطق المملكة مع تحديد خصوصيات كل جهة على حدة واحتياجاتها في مكافحة هذه الجريمة؛
- الإعداد لإحداث خريطة وطنية لجمعيات المجتمع المدني العاملة في مجال مكافحة الاتجار بالبشر حيث تمت مراسلة العديد من جمعيات المجتمع المدني من أجل التعرف على الخدمات التي تقدمها أو يمكنها تقديمها لضحايا الاتجار بالبشر؛
- تعزيز قدرات أعضاء اللجنة الوطنية وقدرات مختلف المتدخلين من قطاعات حكومية وهيئات ومؤسسات وطنية وجمعيات المجتمع المدني على المستوى الجهوي والمحلي وفق منظور وطني موحد. بالإضافة إلى إحداث منصة إلكترونية لتعزيز القدرات موجهة إلى كافة المتدخلين.

الجزء الثالث

محددات النفقات

1. محددات نفقات الموظفين و الأعوان

أ. بنية أعداد الموظفين للسنة الجارية

- جدول 15 : التوزيع حسب الدرجات /الرتب

الدرجات/الرتب	الأعداد			%
	الذكور	الاناث	المجموع	
موظفي التنفيذ (السلالم من 5 إلى 6 و السلالم المطابقة)	1 116	1 024	2 140	11,27
موظفي الإشراف (السلالم من 7 إلى 9 و السلالم المطابقة)	1 444	2 387	3 831	20,17
الأطر والأطر العليا (السلم 10 و ما فوق و السلالم المطابقة)	8 150	4 873	13 023	68,56
المجموع	10 710	8 284	18 994	100

- جدول 16 : التوزيع حسب المصالح

المصالح	الأعداد			%
	الذكور	الاناث	المجموع	
المصالح المركزية	668	626	1 294	6,81
المصالح اللاممركزة	10 042	7 658	17 700	93,19
المجموع	10 710	8 284	18 994	100

Royaume du Maroc * Ministère de l'Economie et des Finances * Direction de Budget

- جدول 17 : التوزيع حسب الجهات

المصالح	الأعداد			%
	الذكور	الاناث	المجموع	
جهة طنجة-تطوان-الحسيمة	1 014	692	1 706	8,98
جهة الشرق	789	467	1 256	6,61
جهة فاس - مكناس	1 323	971	2 294	12,08
جهة الرباط - سلا-القنيطرة	2 399	2 547	4 946	26,04
جهة بني ملال - خنيفرة	722	471	1 193	6,28
جهة الدار البيضاء- سطات	1 709	1 525	3 234	17,03
جهة مراكش - أسفي	998	677	1 675	8,82
جهة درعة - تافيلالت	489	228	717	3,77
جهة سوس - ماسة	748	334	1 082	5,7
جهة كلميم - واد نون	144	74	218	1,15
جهة العيون -الساقية الحمراء	297	270	567	2,99
جهة الداخلة - واد الذهب	78	28	106	0,56
المجموع	10 710	8	18 994	100

■ تعليق

■ **التوزيع حسب الدرجات/الرتب:**

ينتمي أغلب الموظفين العاملين بقطاع العدل لفئتي موظفي الإشراف والأطر والأطر العليا بنسب 20.17% في فئة موظفي الإشراف و 68.56% في فئة الأطر والأطر العليا. كما تمثل نسبة النساء بالقطاع ما يقارب **43.61%** من مجموع القضاة والموظفين.

ملاحظة: يمثل المجموع المبين في الجدول أعلاه، عدد الموظفين والقضاة الممارسين والموضوعين رهن إشارة والموظفين الملحقين لدى الوزارة.

■ **التوزيع حسب المصالح:**

يتمركز أغلب موظفي وزارة العدل والقضاة بمحاكم المملكة بنسبة 93.19%، في حين يمثل الموظفين والقضاة العاملين بالمصالح المركزية نسبة 6.81%.

- **التوزيع حسب الجهات :**

تحظى جهتي الرباط – سلا –القنيطرة و الدار البيضاء – سطات بالحصة الأكبر من التوزيع الجغرافي لأعداد القضاة والموظفين بالنظر لحجم نشاط المحاكم بهاتين الجهتين وعدد القضايا المسجلة و الرائجة بها.

ملاحظة : توزيع القضاة والموظفين يتم حسب الدوائر القضائية وفق التقسيم الوارد بالخريطة القضائية للمملكة.

ب. تحليل بنية أعداد الموظفين من منظور النوع

بتحليل معطيات جداول بنية أعداد الموظفين يتضح أن توزيع الموظفين سواء حسب الجهات أو المصالح يتسم إلى حد كبير بالتوازن من حيث تمثيلية النساء. إذ نجد تقاربا نسبيا لعدد الإناث والذكور بمعظم الجهات وكذا حسب المصالح حيث تمثل النساء نسبة 48.38% في المصالح المركزية ونسبة 43.27% في المصالح اللاممركزة للوزارة.

وفيما يتعلق بتوزيع الموظفين حسب الدرجات والسلالم نجد كذلك توازنا في توزيع الموظفين حسب الجنس في فئة موظفي التنفيذ حيث تمثل النساء نسبة 47.85% في حين يتجاوز عدد الإناث عدد الذكور في فئة موظفي الإشراف حيث تتجاوز النساء نسبة 62.31% مع العلم أن هاته الفئتين تضمان فقط فئة الموظفين.

من جهة أخرى نجد أن عدد الذكور يتجاوز عدد الإناث في فئة الأطر والأطر العليا حيث تمثل النساء نسبة 37.42% من مجموع القضاة والموظفين.

على العموم، تبقى تمثيلية النساء بالقطاع مهمة حيث تبلغ تقريبا **43.61%** (49.06% في فئة الموظفين و25.20% بالنسبة لفئة القضاة).

ج. توزيع نفقات الموظفين و الأعوان

- جدول 18 : توقع نفقات الموظفين للسنة 2022 (مشروع قانون المالية)

	النفقة	العدد
النفقات الدائمة	4 591 618 500	18994
المناصب المحذوفة	27 960 000	396
عمليات التوظيف (تتضمن المستحقات الناجمة عن المتأخرات المتعلقة بها)	18 640 000	150
عمليات الإدماج	0	0
مقتضيات أخرى تتعلق بمراجعات الأجور (ت تضمن المستحقات الناجمة عن المتأخرات المتعلقة بها)	0	
الترقيات في الدرجة والرتبة (ت ت ضمن المستحقات الناجمة عن المتأخرات المتعلقة بها)	360 933 500	
نفقات الموظفين المؤداة من طرف مديرية نفقات الموظفين	4 943 232 000	18994
نفقات الموظفين الأخرى المؤداة من طرف محاسبي الخزينة العامة للمملكة	0	
نفقات الموظفين المتوقعة	4 943 232 000	

Ministère de l'Economie et des Finances ★ Royaume du Maroc ★ Direction du Budget

2. محددات نفقات المعدات و النفقات المختلفة و الاستثمار حسب البرنامج و المشروع أو العملية

برنامج 300 : المواكبة والقيادة

محددات نفقات الاستثمار أو نفقات المعدات والنفقات المختلفة

- مشروع 1 : بناء و تجهيز المباني الإدارية

تعمل وزارة العدل على مواصلة المشاريع الاستثمارية الخاصة بتأهيل البنى التحتية بالمحاكم والرفع من مستوى البنايات الملائمة، وذلك لضمان حسن سير العمل القضائي، ويهدف هذا المشروع بالأساس إلى بناء وتجهيز مباني جديدة وتأهيل وصيانة وتجهيز مباني إدارية أخرى غير لائقة على مستوى جميع جهات المملكة، بهدف توفير فضاءات ملائمة لعمل القضاة والموظفين، وكذا تعزيز مستوى الخدمات المقدمة للمتقاضين والمرتفقين.

وستخصص الوزارة في إطار هذا المشروع مبلغ **158.930.000,00** درهم من ميزانية الاستثمار.

- مشروع 2 : تدبير الربائد

تعمل الوزارة على الارتقاء بوضعية الأرشيف بالمحاكم وتسهيل عمليات ترحيله. في هذا الصدد، تتم مواصلة المجهودات المبذولة في جمع وحفظ وصيانة وتنظيم الأرشيف العام بالمحاكم، عن طريق توفير الموارد البشرية واللوجستيكية اللازمة وكل التدابير المواكبة لذلك بما فيها مصاريف الطبع والرقمنة.

وستخصص الوزارة في إطار هذا المشروع مبلغ **400.000,00** درهم من ميزانية التسيير.

- مشروع 3 : توسيع وتجهيز مقر الوزارة

تعمل الوزارة على تهيئة وتجهيز مقر الإدارة المركزية، وذلك من أجل ضمان سير عمل الموظفين في ظروف ملائمة وحسن استقبال المرتفقين الوافدين على الإدارة المركزية. في هذا الإطار، تم تخصيص اعتمادات مهمة لتعزيز التجهيزات المعلوماتية المركزية التي تمكن من تشغيل الأنظمة المعلوماتية للمحاكم وتخزين المعطيات المرتبطة بها، حيث خصص مبلغ **18.010.000,00** درهم لهذا المشروع في إطار ميزانية الاستثمار.

- مشروع 4 : بناء و تجهيز مراكز الأرشيف

نظرا لأهمية الأرشيف في المجال القضائي، فوزارة العدل تسعى في إطار هذا المشروع، إلى النهوض بالبنى التحتية الخاصة بمراكز حفظ الأرشيف وتجهيزها، والرفع من مستوى البنايات المخصصة لذلك لتسهيل عمليات تدبير الأرشيف، من الجرد والتصنيف والمعالجة وإعداد أدوات البحث المتعلقة به، إلى الحفظ والاستغلال والتثمين والفرز والرقمنة.

- مشروع 5 : انجاز المحكمة الابتدائية ومحكمة قضاء الأسرة بطنجة

تم تدشين المقر الجديد للمحكمة الابتدائية وقسم قضاء الأسرة بطنجة خلال سنة 2021، وفي هذا الصدد خصصت الوزارة اعتمادات أداء بقيمة **1.450.000,00** درهم برسم سنة **2022**، من أجل تغطية بعض المصاريف المتبقية.

- مشروع 6 : انجاز مركز القاضي المقيم بجرادة

يرمي هذا المشروع إلى الارتقاء بوضعية البنايات والتجهيزات بجهة الشرق، حيث يندرج في إطار استراتيجية الوزارة الهادفة إلى الرقي بالبنية التحتية للمحاكم على مستوى الدوائر القضائية.

Direction du Budget
Ministère de l'Economie et des Finances

- مشروع 7 : انجاز محكمة الاستئناف بكلميم

يندرج هذا المشروع في إطار تنزيل مضامين الخريطة القضائية الجديدة التي نصت على إحداث محكمة استئناف جديدة بكلميم، والتي رصدت لها مبالغ مالية مهمة برسم السنوات السابقة، على أساس رصد اعتمادات أداء بقيمة **9.600.000,00** درهم خلال سنة **2022** من أجل استكمال ورش البناء المتعلق بها.

- مشروع 8 : البنية التحتية
- مشروع 9 : البنية التحتية

اعتبارا للأهمية التي تكتسيها الهيكلة المعمارية وإعداد البنى التحتية للمرفق القضائي في إصلاح منظومة العدالة، تسعى الوزارة من خلال هذا المشروع إلى توفير الفضاءات الملائمة لحسن سير العمل القضائي سواء على مستوى البنايات أو التجهيزات.

فبعد القيام بتشخيص وضعية البنايات المخصصة لإيواء مختلف محاكم المملكة والبرامج العملية المسطرة من أجل المحافظة على تلك البنايات، تعتزم الوزارة اتخاذ مجموعة من التدابير وإطلاق العديد من الأوراش للرفع من نسبة البنايات الجيدة، مع إحداث وبناء عدد من المحاكم الجديدة وتوسعة أخرى، وتحويل عدد من المراكز القضائية إلى محاكم ابتدائية.

أما فيما يخص التجهيز، ستعمل الوزارة على تفويض اعتمادات مالية مهمة للمديريات الفرعية من أجل اقتناء جميع حاجياتها من التجهيزات والمعدات مع مواكبتها وتتبع إعداد وإنجاز الصفقات بهدف تغطية جميع الحاجيات.

ومن أجل تحقيق هذه الأهداف، تعتزم الوزارة تخصيص مبالغ مهمة لهذا المشروع ستبلغ **70.824.000,00** درهم من ميزانية التسيير و **190.490.000,00** درهم من ميزانية الاستثمار بالإضافة لاعتمادات مهمة من الصندوق الخاص لدعم المحاكم.

- **ميزانية التسيير**

بالنسبة لاعتمادات التسيير المخصصة للمشروع، فهي ترتبط أساسا بالتحملات العقارية للبنايات الإدارية للوزارة وجميع محاكم المملكة والتي يتجاوز عددها 240 محكمة بين استئنافية وابتدائية ومركز قاضي مقيم حيث سيخصص:

- **38.074.000,00** درهم لمصاريف الأمن والحراسة والتنظيف؛
- **2.200.000,00** درهم للوازم المكتب وصيانة عتاده؛
- لم يتم برمجة اعتمادات مالية أولية لتغطية مصاريف نقل ومناولة المعدات والأثاث والوثائق،وذلك في انتظار حصر الحاجيات خلال السنة والقيام بتحويل الاعتمادات الضرورية لها.

- **ميزانية الاستثمار والصندوق الخاص لدعم المحاكم**

فيما يخص نفقات الاستثمار، فسيتم الاستمرار في توفير الاعتمادات اللازمة لاستكمال أوراش البناء المفتوحة سواء بميزانية الاستثمار أو بالصندوق الخاص لدعم المحاكم على صعيد جميع جهات المملكة.

وخلال سنة 2022، ستعمل الوزارة على الإسراع بتنفيذ أوراش البناء التي في طور الإنجاز، وكذا الشروع ببناء محاكم جديدة وتوسعة وتهيئة محاكم أخرى. في هذا الإطار، سيتم التركيز على استكمال بناء قصور العدالة بكل من الرباط وفاس ومحكمة الاستئناف بكلميم والمحاكم الابتدائية بكل من مكناس وسيدي إفني وتاوريرت والداخلة وخنيفرة والعيون ومحكمة قضاء الأسرة بكل من تارودانت وبن سليمان والمركز الجهوي للحفظ بالعيون.

كما ستعمل الوزارة خلال سنة 2022 على فتح مجموعة من أوراش البناء والتهيئة، ويتعلق الأمر بالخصوص ببناء المحكمة الابتدائية بالمحمدية وبناء المحكمة الابتدائية وقسم قضاء الأسرة بتحناوت وقسم قضاء الأسرة بسلا.

- مشروع 10 : تدبير الموارد

يهتم هذا المشروع بتوفير الموارد اللازمة للسير اليومي لمرفق العدالة بالإضافة إلى تعزيز الطاقم البشري للقطاع، حيث يعتبر مدخلا مهما للارتقاء بفعالية ونجاعة القضاء والرفع من القدرات المؤسساتية لمنظومة العدالة، لذا ستحاول الوزارة ضمان التغطية المثلى للموارد البشرية على مستوى المحاكم والاهتمام أكثر بالتخصصات النوعية، مع الحرص على توفير تكوين أساسي ومستمر ذي جودة عالية يمكن من تعميق المعارف المهنية للموظفين والقضاة.

- **ميزانية التسيير**

تعتزم الوزارة تخصيص اعتمادات مالية مهمة لهذا المشروع من ميزانية التسيير تقدر ب **74.204.000,00** درهم، ستمكن من تلبية حاجيات محاكم المملكة فيما يخص أداء الرسوم والمستحقات ومصاريف حظيرة السيارات بالإضافة لتنقل الموظفين ومصاريف التكوين والتداريب وكذا بعض الإعانات والنفقات المختلفة.

الرسوم والمستحقات:

سيخصص مبلغ **7.940.000,00** درهم أساسا لتغطية مصاريف الماء والكهرباء بالإضافة لمصاريف المواصلات اللاسلكية والمراسلات البريدية الخاصة بها.

مصاريف التكوين وتنظيم الندوات والتداريب والمؤتمرات:

سيخصص مبلغ **1.600.000,00** درهم لمصاريف التكوين وتنظيم الندوات والتداريب والمؤتمرات و**3.000.000,00** درهم لتغطية تعويضات التنقل المرتبطة بها، وهذا يدخل في صلب أهداف هذا المشروع الذي يروم إلى النهوض بمستوى تكوين قضاة وموظفي الوزارة.

إعانة تسيير لفائدة المعهد العالي للقضاء

من أجل ضمان تكوين أساسي ومستمر يستجيب لمتطلبات مرفق العدالة، ستقوم الوزارة بتخصيص مبلغ **30.000.000** درهم كإعانة تسيير لفائدة المعهد العالي للقضاء علما بأن الوزارة تطالب برفع هذه الإعانة إلى 40 مليون درهم لتمكينه من الموارد المالية والبشرية لمواكبة انتقاله لمقره الجديد وضمان إنجاز برامجه على ضوء وضعيته المستقبلية.

Direction du Budget

إعانة لفائدة المؤسسة المحمدية لقضاة وموظفي العدل

سيتم تخصيص مبلغ **4.500.000** درهم كإعانة لفائدة المؤسسة المحمدية لقضاة وموظفي العدل من أجل تغطية مصاريف التكوين، حيث أن الدورات التكوينية التي يشرف عليها المعهد يتم تنظيمها بمركبات الاصطياف الخاصة بالمؤسسة والتي تنتشر بمدن عديدة بالمملكة، وذلك من أجل تفادي مركزة التكوين بالرباط وكذا ترشيد النفقات.

كما يضم هذا المشروع بعض المصاريف المختلفة كاللباس؛ حيث ستخصص له اعتمادات مالية قدرها **1.000.000,00** درهم. فكما هو معلوم، يتم توفير لباس خاص بالقضاة وموظفي هيئة كتابة الضبط يرتدونه أثناء الجلسات، مما يستدعي توفيره بشكل كاف ومستمر لتغطية الحاجيات.

أهم النفقات المدرجة بالمشروع في إطار نفقات التسيير	المبالغ
الرسوم والمستحقات	7.940.000,00
مصاريف التكوين وتنظيم الندوات والتداريب والمؤتمرات	1.600.000,00
إعانة تسيير لفائدة المعهد العالي للقضاء	30.000.000,00
إعانة لفائدة المؤسسة المحمدية لقضاة وموظفي العدل	4.500.000,00

- **الصندوق الخاص لدعم المحاكم**

فيما يخص الاعتمادات المالية المخصصة للمشروع في إطار برنامج الاستعمال الأولي للصندوق الخاص لدعم المحاكم، فستبلغ **40.000.000,00** درهم، ستخصص لتحفيز موظفي هيئة كتابة الضبط من خلال الإعانات الجزافية السنوية.

برنامج 301 : نجاعة الإدارة القضائية

❖ محددات نفقات الاستثمار أو نفقات المحدات والنفقات المختلفة

- مشروع 1 : أداء المحاكم في الميدان المدني

يرمي هذا المشروع إلى الوقوف على مستوى أداء المحاكم المغربية، من خلال قياس تطور وتيرة البت في القضايا المعروضة على المحاكم بمختلف أنواعها ودرجاتها، وكذا مستوى تنفيذ الأحكام الصادرة عنها، وستخصص له اعتمادات مهمة نفصلها كما يلي:

- **ميزانية التسيير**

تعتزم الوزارة تخصيص اعتمادات مالية من ميزانية التسيير تقدر ب **32.300.000,00** درهم لهذا المشروع، ستمكن من تغطية حاجيات محاكم المملكة وتتضمن مصاريف الرسوم البريدية والمراسلات ورسوم ومستحقات المواصلات اللاسلكية ومستحقات الماء والكهرباء ولوازم المكتب ومواد الطبع والأوراق والمطبوعات وتعويضات التنقل وتغيير الإقامة داخل المملكة وتسوية تنفيذ الأحكام القضائية والقرارات الإدارية وكذا إعانة التسيير لمركز النشر والتوثيق القضائي بمحكمة النقض؛

- كما سيخصص مبلغ 1.000.000,00 درهم لتسوية تنفيذ الأحكام القضائية والقرارات الإدارية الصادرة ضد الوزارة.

- وسيتم تخصيص مبلغ 300.000,00 درهم كإعانة التسيير لمركز النشر والتوثيق القضائي بمحكمة النقض، وهو عبارة عن مرفق للدولة مسير بصورة مستقلة يقوم بالعديد من المهام من بينها إصدار ونشر المؤلفات والتقارير والدوريات والمجموعات ذات الطابع القضائي، وكذا استنساخ القرارات ونصوص القوانين والدراسات بالنسبة للمتقاضين والمحامين كما يقوم بإصدار النصوص القانونية والدراسات والتعاليق على الاجتهادات القضائية في حاملات ورقية ومعلوماتية.

أهم النفقات المدرجة بالمشروع في إطار نفقات التسيير	المبالغ
تنفيذ الأحكام القضائية والقرارات الإدارية الصادرة ضد الوزارة	1.000.000,00
إعانة التسيير لمركز النشر والتوثيق القضائي بمحكمة النقض	300.000,00
مصاريف الماء والكهرباء والرسوم والمراسلات	24.000.000,00
لوازم المكتب ومواد الطبع والأوراق والمطبوعات	3.000.000,00

- **الصندوق الخاص لدعم المحاكم**

تعتزم الوزارة تخصيص مبلغ **25.100.000,00** درهم لهذا المشروع في إطار برنامج الاستعمال الأولي للصندوق الخاص لدعم المحاكم:

- تتضمن هذه النفقات أساسا الإعانات الخاصة الممنوحة لموظفي هيئة كتابة الضبط بمبلغ 10.000.000,00 درهم، والتي تعطى كتحفيز للموظفين العاملين بوحدات التبليغ والتحصيل على أساس إنتاجيتهم من حيث تحصيل الغرامات.

- كما ستخصص المبالغ الباقية للعديد من المصاريف المرتبطة بالسير العادي لعمل المحاكم من قبيل لوازم المكتب ومواد الطبع والأوراق والمطبوعات (7.200.000,00 درهم) ومصاريف النشر والطبع واشغال السحب 1.000.000,00 درهم.

Royaume du Maroc
Ministère
Direction du Budget

- مشروع 2 : أداء المحاكم في الميدان الجنائي

يدخل تنفيذ هذا المشروع ضمن الاستراتيجية الرامية إلى الرفع من نجاعة الأداء القضائي، من خلال تبسيط المساطر وجودة الأحكام والخدمات القضائية وتسريع إجراءات البت في القضايا وترشيد الطعون من قبل النيابة العامة وتقليص الطعون ضد الأحكام الصادرة بشأن القضايا البسيطة واحترام سلطة الأحكام القضائية وضمان تنفيذها وتسريع مساطر التنفيذ وضبط وتسريع إجراءات التبليغ.

- **ميزانية التسيير**

ستخصص الوزارة من ميزانية التسيير مبلغ **32.400.000,00** درهم، ستمكن من تغطية حاجيات محاكم المملكة وتتضمن التعويض المستحق للمفوضين القضائيين في الميدان الجنائي والرسوم البريدية ومصاريف المراسلات ورسوم ومستحقات المواصلات اللاسلكية ومستحقات الماء والكهرباء ولوازم المكتب ومواد الطبع والأوراق والمطبوعات وتعويضات التنقل وتغيير الإقامة داخل المملكة ومصاريف القضاء الجنائي.

سيتم تخصيص مبلغ 1.400.000,00 درهم كتعويض للمفوض القضائي لقيامه بعمليات التبليغ وبإجراءات تنفيذ الأوامر والأحكام والقرارات في الميدان الجنائي والتي لها قوة تنفيذية بناء على القانون رقم 81.03 المتعلق بتنظيم مهنة

المفوضين القضائيين والقرار مشترك لوزير العدل والحريات ووزير الاقتصاد و المالية وإصلاح الإدارة رقم 2444.12 المتعلق بتحديد التعويض الذي يتقاضاه المفوضون القضائيون عن مزاولة مهامهم في الميدان الجنائي.

كما سيتم تخصيص مبلغ بقيمة 15.000.000,00 درهم لتغطية مصاريف القضاء الجنائي وتشمل هذه المصاريف:

- مصاريف نقل المتهمين إلى هيئات التحقيق أو الحكم وكذا إن اقتضى الحال، مصاريف نقل المحكوم عليهم من مكان اعتقالهم إلى مقر المحكمة المطلوب منهم الإدلاء بشهادتهم لديها، إذا تعذر نقلهم بوسائل إدارة السجون؛

- مصاريف نقل أوراق الإجراءات وأدلة الإثبات؛

- مصاريف تسليم المتهمين أو المحكوم عليهم والمصاريف التي يستلزمها تنفيذ الإنابات القضائية الواردة من بلد أجنبي أو الموجهة إليه وكذا جميع المصاريف الأخرى المتعلقة بالإجراءات الجنائية في الميدان الدولي؛

- الأتعاب والتعويضات المستحقة للخبراء والتراجمة ومصاريف الترجمة؛

- التعويضات المستحقة للشهود؛

- مصاريف حراسة الأختام ومصاريف الإيداع في المحجز؛

- مصاريف إلقاء القبض المستحقة لمأموري القوة العمومية لقاء تنفيذ سندات قضائية؛

- التعويضات المستحقة للقضاة ومأموري كتابات الضبط في حالة تنقل وللمسعفات الاجتماعيات للقيام بعمل يدخل في نطاق اختصاصاتهم فيما يرجع إلى القضاء الجنائي، أو إذا كانت المصاريف داخلة في حكم مصاريف القضاء الجنائي وفقا لأحكام المادة 3 بعده؛

- مصاريف الاتصالات البريدية والبرقية والتليفونية السلكية أو التليفونية أو البرقية اللاسلكية وكذا مصاريف حمل الرزم إذا دعت إلى ذلك ضرورة التحقيق أو الحكم في الإجراءات الجنائية؛

- مصاريف تنفيذ الأحكام الجنائية؛

- مصاريف شهر الأحكام والأوامر القضائية؛

- مصاريف دعاوى إعادة النظر والتعويضات المستحقة لضحايا الأخطاء القضائية.

أهم النفقات المدرجة بالمشروع في إطار نفقات التسيير	المبالغ
التعويض المستحق للمفوضين القضائيين في الميدان الجنائي	1.400.000,00
مصاريف القضاء الجنائي	15.000.000,00
مصاريف الماء والكهرباء والرسوم والمراسلات	11.000.000,00
لوازم المكتب ومواد الطبع والأوراق والمطبوعات	1.000.000,00

الصندوق الخاص لدعم المحاكم:

تعتزم الوزارة تخصيص مبلغ **19.300.000,00** درهم في إطار برنامج الاستعمال الأولي للصندوق الخاص لدعم المحاكم تتضمن أساسا:

أهم النفقات المدرجة بالمشروع في إطار نفقات الصندوق الخاص لدعم المحاكم	المبالغ
الإعانات الخاصة الممنوحة لموظفي هيئة كتابة الضبط	10.000.000,00
لوازم المكتب ومواد الطبع والأوراق والمطبوعات	4.200.000,00
لوازم العتاد التقني والمعلوماتي والتي ستمكن من تلبية حاجيات النيابات العامة بالمحاكم من وسائل للعمل	3.000.000,00

- مشروع 3 : الولوج إلى القانون والعدالة

يكتسي الولوج إلى العدالة طابعا مهما، إذ يعتبر أحد المقومات الأساسية لتحقيق محاكمة عادلة، ومن هنا تبرز أهمية هذا المشروع الذي يهدف إلى استحضار الوسائل والآليات الواجب توفيرها لضمان الولوج الفعلي إلى القانون والعدالة، من خلال تطوير نظام المساعدة القضائية، بالعمل على تسريع إجراءاته وتوسيع مجالاته، وكذا تعميم المعلومة القانونية والقضائية على المواطنين باستعمال وسائل التواصل الحديثة، وكذا تقريب القضاء من المتقاضين بإحداث وحدات جديدة.

- **ميزانية التسيير**

تعتزم الوزارة تخصيص مبلغ أولي بقيمة 25.000.000,00 درهم من ميزانية التسيير لتغطية مصاريف المساعدة القضائية ويتعلق الأمر بمصاريف أتعاب الدفاع المعين في إطار المساعدة القضائية.

أهم النفقات المدرجة بالمشروع في إطار نفقات التسيير	المبالغ
مصاريف المساعدة القضائية	25.000.000,00

ج. الإعانة المدفوعة للمؤسسة العمومية

المؤسسة العمومية (تقدم حسب وظائف تدخل الدولة)	المعهد العالي للقضاء
الإعانات أو التحويلات للمؤسسة العمومية	30.000.000
مهام المؤسسة العمومية الرئيسية المتصلة ببرنامج الارتباط	يساهم المعهد العالي للقضاء في نجاعة الإدارة القضائية من خلال التكوين الأساسي والمستمر للقضاة وموظفي هيأة كتابة الضبط العاملين بمحاكم المملكة.
الأنشطة	- التكوين الأساسي للملحقين القضائيين والتكوين المستمر للقضاة؛ - التكوين الأساسي والتكوين المستمر لكتاب الضبط؛ - التكوين الأساسي والمستمر لمساعدي القضاء؛ - التكوين لفائدة أطر الإدارات والمؤسسات العمومية.

برنامج 302 : تحديث المنظومة القضائية والقانونية

محددات نفقات الاستثمار أو نفقات المحدات والنفقات المختلفة

- مشروع 1 : الأداء التشريعي والتنظيمي

تهدف الوزارة من خلال هذا المشروع إلى تحديث وتطوير الترسانة التشريعية والتنظيمية، والعمل على تجويد الترسانة القانونية، وملاءمتها مع أحكام الدستور والاتفاقيات الدولية المصادق عليها من طرف المملكة المغربية، ومواكبة التطورات الاجتماعية والاقتصادية على المستويين الوطني والدولي، وكذا العمل على تنزيل مشاريع القوانين والنصوص التنظيمية المضمنة في المخطط التشريعي للحكومة بالنسبة لوزارة العدل. وسيخصص لهذا المشروع اعتمادات مهمة نفصلها كما يلي:

- **ميزانية التسيير**

تعتزم الوزارة تخصيص اعتمادات مالية من ميزانية التسيير تقدر ب 10.400.000,00 درهم لهذا المشروع، ستمكن من تغطية حاجيات قطاع العدل وتتضمن:

اشتراكات في الهيئات الجهوية والدولية

ستخصص اعتمادات مالية بقيمة 1.000.000,00 درهم لتغطية مصاريف اشتراك وزارة العدل في بعض الهيئات كجمعية المحاكم العليا المستعملة للغة الفرنسية والجمعية الدولية للمحاكم العليا الإدارية ومجلس وزراء العدل العرب ومؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص. وهي كلها هيئات تساهم في تحسين الأداء التشريعي والتنظيمي لوزارة العدل من خلال ربط علاقات تعاون على المستوى القضائي، تستفيد بموجبها الوزارة من خبرة ودعم هذه الهيئات والمنظمات في قضايا ذات اهتمام مشترك، مما يشكل فرصة مهمة لتسريع برنامج إصلاح منظومة العدالة.

مصاريف النشر والطبع واشغال السحب

ستخصص اعتمادات مالية بقيمة 200.000,00 درهم لتسديد مصاريف طبع ونشر النصوص القانونية.

تعويضات التنقل وتغيير الاقامة داخل المملكة

في إطار ميزانية التسيير، سيخصص مبلغ 3.000.000,00 درهم لأداء تعويضات التنقل المرتبطة بتنفيذ هذا المشروع.

أهم النفقات المدرجة بالمشروع في إطار نفقات التسيير	المبالغ
اشتراكات في الهيئات الجهوية والدولية	1.000.000,00
مصاريف النشر والطبع واشغال السحب	200.000,00
تعويضات التنقل وتغيير الإقامة داخل المملكة	3.000.000,00

- مشروع 2 : المحكمة الرقمية

تواصل وزارة العدل تكريس مجهوداتها من أجل تنزيل الورش الاستراتيجي المتمثل في مخطط التحول الرقمي للعدالة. في هذا الإطار، تعكف الوزارة على إنجاز برنامجها المتواصل لتحديث محاكم المملكة من حيث التجهيزات المعلوماتية، إذ تقوم بمواصلة تغطية حاجيات المحاكم من التجهيزات المعلوماتية وتقوية البنية التحتية المعلوماتية من خلال برمجة مجموعة من المشاريع التي تروم تجويد آليات التواصل والتجهيزات المعلوماتية وتخزين المعطيات، وتعميم آلية استخلاص المداخيل بطريقة إلكترونية باستعمال أجهزة الدفع الإلكتروني TPE على مستوى المحاكم العادية.

كما أنها تعكف على توفير وتحديث النظم المعلوماتية التي تمكن المحاكم والإدارة المركزية من تفعيل نظامها المعلوماتي بشكل يضمن تضمين جميع المعطيات الخاصة بالقضايا وتتبع مآلها واستخراج الإحصائيات الخاصة بها وتسهيل الإجراءات القضائية. في هذا الإطار، تعتزم الوزارة العمل على مواصلة تعميم التوقيع الإلكتروني ورقمنة العقود التوثيقية وإحداث ملف قضاء الحكم الإلكتروني وتوسيع الاستفادة من خدمات مناولة اليقظة الإعلامية وتجويد مخرجات الخدمة الإعلامية الآنية والفورية لوزارة العدل فضلا عن تعزيز دعامة الأمن المعلوماتي.

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget

- ميزانية التسيير

ستخصص الوزارة لهذا المشروع **9.000.000,00** درهم من ميزانية التسيير سيخصص منها مبلغ **3.000.000,00** درهم لأداء تعويضات التنقل التي تدخل في إطار المهام المرتبطة بالمشروع.

- **الصندوق الخاص لدعم المحاكم**

تعتزم الوزارة تخصيص اعتمادات مالية من برنامج الاستعمال الأولي للصندوق الخاص لدعم المحاكم ستمكن من تغطية حاجيات محاكم المملكة وتتضمن:

<u>شراء عتاد معلوماتي و برامج معلوماتية</u>

ستخصص قيمة **4.000.000,00** درهم لشراء العتاد والنظم المعلوماتية والتي ستمكن المحاكم والإدارة المركزية من تفعيل نظامها المعلوماتي بشكل يضمن تضمين جميع المعطيات الخاصة بالقضايا وتتبع مآلها واستخراج الاحصائيات الخاصة بها.

مصاريف الرقمنة والفهرسة

ستخصص قيمة **70.000.000,00** درهم لتغطية مصاريف الرقمنة والفهرسة والتي ستمكن المحاكم والإدارة المركزية من تسهيل الإجراءات القضائية والتخلي عن السجلات والمطبوعات الورقية المحررة يدويا.

أهم النفقات المدرجة بالمشروع في إطار نفقات التسيير	المبالغ
شراء عتاد معلوماتي و برامج معلوماتية	4.000.000,00
مصاريف الرقمنة والفهرسة	70.000.000,00

برنامج 303 : تعزيز الحقوق والحريات

❖ محددات نفقات الاستثمار أو نفقات المحدات والنفقات المختلفة

- مشروع 1 : الاعتقال الاحتياطي

يهدف هذا المشروع إلى دعم جهود رئاسة النيابة العامة ماديا ولوجستيا من أجل التقليص من الاعتقال الاحتياطي الذي يعد أحد الأسباب المباشرة المسؤولة عن ظاهرة الاكتظاظ، عبر تقليص مدد الاعتقال الاحتياطي مع ترسيخ صبغته الاستثنائية، وتطوير الآليات البديلة للاعتقال، وجعل زيارة القضاة والمسؤولين القضائيين للسجون مناسبة حقيقية لمراجعة قضايا المعتقلين الاحتياطيين، بالإضافة إلى تفعيل دور قاضي تطبيق العقوبة بتحديد وتوضيح اختصاصاته مع إعطائه حق البت في بعض العقوبات التأديبية الموكولة لمدير المؤسسة السجنية.

- **ميزانية التسيير**

ستخصص الوزارة مبلغ **9.000.000,00** درهم من ميزانية التسيير تتضمن أساسا بعض المصاريف التي ستمكن وكلاء الملك من القيام بالمهام المرتبطة بترشيد الاعتقال الاحتياطي، ويتعلق الأمر ب:

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget

أهم النفقات المدرجة بالمشروع في إطار نفقات التسيير	المبالغ
تعويضات التنقل	3.000.000,00
مصاريف الماء والكهرباء والمواصلات اللاسلكية	6.000.000,00

- مشروع 2 : حماية حقوق المعتقلين

يرمي هذا المشروع إلى دعم جهود النيابة العامة ماديا ولوجستيكيا من أجل تعزيز آليات الإشراف على مراقبة السجون، والحيلولة دون انتهاك حقوق السجناء والسجينات، واحترام مضامين القوانين الوطنية منها والدولية، ويتعلق الأمر كذلك بإصلاح منظومة السياسة الجنائية، وكل التدابير المواكبة لها، ومحاربة ظاهرة الاكتظاظ بصفتها تشكل أساسا للعديد من الانتهاكات الخطيرة التي تطال مجال الخدمات، الصحة، النظافة، التغذية، والأمن من جهة وإعادة التأهيل من جهة أخرى.

ستخصص الوزارة في إطار هذا المشروع مبلغ **9.000.000,00** درهم من ميزانية التسيير وتتضمن عدة مصاريف من بينها:

أهم النفقات المدرجة بالمشروع في إطار نفقات التسيير	المبالغ
رسوم ومستحقات المواصلات اللاسلكية	4.000.000,00
مستحقات الماء والكهرباء	2.000.000,00
تعويضات التنقل	3.000.000,00